التحديات
في خلافة عمر بن الخطاب
رضي الله عنه

تأليف
عبد السلام بن محسن آل عيسى
الأستاذ المساعد – بكلية الدعوة وأصول الدين
١٤٣٥هـ

مقدم لـ
«مؤتمر السابقون الأولون ومكانتهم لدى المسلمين
(الثالث) الخلافة الراشدة
والقيم الفكرية والحضارية»

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير الخلق أجمعين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

قبل الحديث عن التحديات التي واجهها عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خلافته وكيف كان تعامله معها يحسن الحديث عن الآتي:

أولا: نبذة من سيرته رضي الله عنه:

نسبه: هو عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان من ولد إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام -يلتقي مع النبي صلى الله عليه وسلم في الجد الثامن كعب من لؤي[١].

وأمه: حنتمة بنت هاشم بن المغيرة المخزومية[٢].

كنيته: أبو حفص، ورد هذا من عدة روايات[٣].

---

(١) الزبيري / نسب قريش ص ٣٤٦، ٣٤٧، والحاكم في المستدرك ٣/ ٨٠، ٨١.

(٢) رواه الحاكم في المستدرك ١/ ٨٠، ٨١ بإسناد رجاله ثقات إلى الزبيري.

(٣) رواه ابن هشام في السيرة النبوية ١/ ٢٢٤، والبيهقي في دلائل النبوة ٣/ ١٤٠، ١٤١ وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر رضي الله عنه : يا أبا حفص، أيضرب وجه عم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف وسنده رجاله ثقات لكن فيه إبهام بشيخ العباس بن عبد الله بن معبد الروي عن ابن عباس رضي الله عنهما، وفي رواية أخرى أن عمر رضي الله عنه سمع صوت امرأة تبكي على ميت فنهاها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : دعها يا أبا حفص، فإن العهد قريب، والعين باكية . رواه الحميدي في المسند ٢/ ٤٤٥ ورجاله ثقات وفيه إبهام بشيخ ابن = -

لقبه: لقب بالفاروق، وهو رضي الله عنه جدير بهذا اللقب، فقد أعز الله الإسلام بإسلامه وفرق به بين الحق والباطل، فظهر أمر المسلمين وعز شأنهم، وكذلك كانت خلافة عز للإسلام والمسلمين، فعظمت دولة الإسلام وصارت مهابة من أعدائها. وقيل إن الذي لقبه بذلك أهل الكتاب [١]، ولم يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم لقبه بذلك [٢].

وهو أول من لقب بأمير المؤمنين بعد توليه الخلافة[٣].

مولده: ولد بمكة في دار والده [٤] بعد عام الفيل بثلاثة عشر عاماً[٥].

صفاته الخَلقية: كانت صفاته رضي الله عنه دالة على القوة وتمام الخلقة، وعلى الهيبة والوقار، والحزم، والجلادة، فقد كان أدم اللون أي أسمر[٦]، وقيل كان

=عجلان حيث قال : عمن سمع أبا هريرة، وفي رواية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر بن الخطاب لما أسلم : قد كنت شديد الشغب علينا يا أبا حفص، فدعوت الله أن يعز بك الدين . رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة ١/ ٢٦٠ والبخاري في التاريخ الصغير، من طريق عبد الله بن شراحيل عن رجل عن زيد بن أبي أوفى ... وضعف إسناده ابن حجر في الإصابة في ترجمة زيد بن أبي أوفى .

(١) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣/ ٢٧٩ وهو منقطع من رواية الزهري

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣/ ٢٧٠ من طريقين أحدهما معضل والأخرى من رواية الواقدي، وهو متروك .

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد ص ٣٥٣ بإسناد صحيح

(٤) رواه خليفة بن خياط في التاريخ ص ١٥٦ من غير إسناد

(٥) المصدر السابق ص ١٥٣ من طريق الواقدي

(٦) رواه البلاذري في أنساب الأشراف ص ٣٢٦، ٣٢٧، وابن عساكر في تاريخ دمشق ص ١٨، ١٩ وإسناده حسن

أبيض اللون[١]، والأول أقوى، وجمع البعض بين ما ورد في صفتي البياض والسمرة، بأنه رضي الله عنه كان في أول شبابه وحين تولى الخلافة أبيض اللون، ثم تغير لونه بعد توليه الخلافة بسبب أعبائها، وإجهاده رضي الله عنه نفسه في تفقد رعيته / وحرمانه نفسه من ملاذ الحياة.

وكان رضي الله عنه، أصلع الرأس[٢]، طويل القامة [٣]، ضخم الجسم[٤]، بعيد مابين المنكبين[٥]، جهوري الصوت[٦]، إذا غضب فتل شاربه ونفخ، وكان قوي الجسم [٧]، ، ولم يثبت ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله لعمر رضي الله عنه: يا عمر إنك رجل قوي لا تزاحم على الحجر، وتؤذي الضعيف[٨]. وكان ذا لحية عظيمة[٩].

(١) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣/ ٣٢٤، وأبو نعيم في معرفة الصحابة ١/ ٢٠٥ بأسانيد ضعيفة .

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣/ ٣٢٤، ٣٢٦، والطبراني في المعجم الكبير ١/ ٦٥، وابن عساكر في تاريخ دمشق ص ١٤ وهو صحيح بمجموع طرقه

(٣) ذكرت صفة الطول لعمر رضي الله عنه عند ذكر صفة الأدمة وتقدم تخريجها في الهامش رقم ٦

(٤) رواه ابن سعد في الطبقات ٣/ ٣٢٥ وإسناده بمجموع طرقه حسن لغيره

(٥) رواه الطبراني في المعجم الكبير ١/ ٢٨٢ بإسناد حسن

(٦) رواه ابن هشام في السيرة النبوية ٤/ ٣٩٩، ٤٠١ وسنده صحيح

(٧) رواه البخاري في الصحيح ١/ ١٧، ومسلم في الصحيح ١/ ٤٧٦

(٨) رواه عبد الرزاق في المصنف ٥/ ٣٦، وأحمد في المسند ١/ ٢٨، وفي سنده شيخ أبي يعفور وهو مبهم والبيهقي في السنن الكبرى ٥/ ٨٠ وفي سنده مفضل بن صالح قال ابن حجر ضعيف

(٩) رواه أحمد في فضائل الصحابة ١/ ٢٩٠، والطبري في التاريخ ٢/ ٥٦٧ وسنده حسن بطريقيه

صفاته الخُلقية: لقد تحلى عمر رضي الله عنه بصفات عظيمة تدل على رسوخ إيمانه وتمام يقينه، ورجاحة عقله، وصرامته، و قوة شخصيته، فمن الصفات التي ثبت اتصافه بها: الشدة في الدين، والغيرة على محارم الله، وسرعة قبول الحق والرجوع إليه، رقة القلب والخشوع لله، شدة الخشية لله، والخوف منه، والورع، والزهد، والصبر، والكرم، والشجاعة، والتواضع، وحب المرح، وهيبة الناس منه[١].

إسلامه: ذكر ابن إسحاق إسلام عمر رضي الله عنه بعد الهجرة إلى الحبشة والتي كانت في السنة الخامسة من البعثة[٢]. وقيل كان في السنة السادسة، ووردت عدة روايات تفيد بمجموعها أنه أسلم متأثراً بسماع القرآن[٣]. وكان في إسلامه عز للإسلام والمسلمين، قال ابن مسعود رضي الله عنه: مازلنا أعزة منذ أسلم عمر[٤]. وكان هذا استجابة من الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم، فقد قال صلى الله عليه وسلم: اللهم أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك بأبي جهل أو بعمر بن الخطاب[٥].

هجرته: كان رضي الله عنه من السابقين إلى الهجرة إلى المدينة، وكانت هجرته سراً كهجرة النبي صلى الله عليه وسلم، والمهاجرين، وهاجر هو وعياش بن أبي

(١) انظر دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب ١/ ٣٠٩- ٣٦١.
(٢) السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٤٢٢.
(٣) دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب ١/ ١٢٨- ١٣٩.
(٤) رواه البخاري في الصحيح ٣/ ١٣٤٨ ح٣٤٨١.
(٥) صححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٣/ ٢٠٤.

ربيعة، وهشام بن العاص بن وائل سراً، واستطاعت قريش القبض على هشام ومنعته من الهجرة[١]. ولم تثبت قصة إسلامه جهراً وعلانيةً[٢].

منزلة النبي صلى الله عليه وسلم عند عمر رضي الله عنه:

كان رضي الله عنه شديد المحبة للنبي صلى الله عليه وسلم، قال رضي الله عنه: يا رسول الله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك، فقال عمر، فإنه الآن والله لأنت أحب إلي من نفسي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم، الآن يا عمر[٣] وقال رضي الله عنه لفاطمة وهو يعلن محبته الصادقة للنبي صلى الله عليه وسلم، وآل بيته الطاهرين: والله ما من أحد أحب إلينا من أبيك، وما من أحد أحب إلينا بعد أبيك منك[٤] وقال رضي الله عنه للعباس بن عبد المطلب: فو الله لإسلامك حين أسلمت كان أحب إلي من إسلام الخطاب أبي لو أسلم، وذلك أني عرفت أن إسلامك أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من إسلام الخطاب[٥].

وكان رضي الله عنه عظيم التوقير، والمهابة للنبي صلى الله عليه وسلم، ففي

(١) رواه ابن هشام في السيرة النبوية ٢/ ١٢٩ بإسناد صحيح .

(٢) رواها ابن الأثير في أسد الغابة ٤/ ٥٨ وضعف إسنادها الألباني، وقال فيه ثلاثة في عداد المجهولين، فإن أحداً من أهل الجرح والتعديل لم يذكرهم مطلقاً . دفاع عن الحديث النبوي والسيرة ص ٤٢، ٤٣

(٣) رواه البخاري في الصحيح ٦/ ٢٤٤٥ ح٦٢٥٧

(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٧/ ٤٣٢ وسنده صحيح

(٥) رواه ابن إسحاق في السيرة النبوية، السيرة النبوية لابن هشام ٤/ ٦٤ وسنده حسن

الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى إحدى صلاتي العشي- ركعتين، ثم سلم، ثم قام إلى خشبة في مقدم المسجد، فوضع يده، وكان في الناس أبو بكر وعمر، فهاباه أن يكلماه. . . . . الحديث[١] وكان حريصاً على مرضاته، ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن أشياء فكرهها، فلما أُكثر عليه غضب، ثم قال للناس: سلوني عما شئتم، فقال رجل: من أبي؟ فقال: أبوك حذافة، فقام آخر، فقال: من أبي، يا رسول الله؟ فقال: أبوك سالم، مولى شيبة، فلما رأى عمر ما في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: يا رسول الله، إنا نتوب إلى الله عز وجل[٢]. وكان رضي الله عنه رؤوفاً، رحيماً بالنبي صلى الله عليه وسلم، دخل عليه وهو على نائم على حصير، وتحت رأسه وسادة حشوها ليف، قال رضي الله عنه، فرأيت الحصير قد أثر في جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبكيت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما يبكيك؟ فقلت: يا رسول الله، إن كسرى وقيصر فيما هم فيه، وأنت رسول الله، فقال: أما ترضى أن تكون لهما الدنيا ولك الآخرة[٣].

مواقفه مع النبي صلى الله عليه وسلم:

كان لعمر رضي الله عنه منزلة رفيعة ومكانة عالية عند النبي صلى الله عليه وسلم وتمثل ذلك في فيما يلي:

---

(١) رواه البخاري في الصحيح ١/ ١٨٢ ح ٤٦٨، ومسلم في الصحيح ١/ ٤٠٣ ح ٥٧٣.

(٢) رواه البخاري في الصحيح ١/ ٤٧ ح ٩٢، ومسلم في الصحيح ٤/ ١٨٣٤ ح ٢٣٥٩.

(٣) رواه البخاري في الصحيح ٤/ ١٨٦٧ح ٤٦٢٩، ومسلم في الصحيح ٢/ ١١٠٩ ح ١٤٧٩.

١-كان رضي الله عنه من مستشاري النبي صلى الله عليه وسلم الذين يستشيرهم في أمور المسلمين وقضاياهم، ويأخذ بآرائهم وتوجيهاتهم في وضع الحلول لهذه القضايا، ولولا رجاحة علمه وصواب رأيه وقدرته على وضع الحلول للتحديات التي تواجه الأمه لما اتخذه النبي صلى الله عليه وسلم مستشاراً له، قال رضي الله عنه: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمر مع أبي بكر في الأمر من أمور المسلمين وأنا معهما[١]. وهو رضي الله عنه جدير بذلك فقد نزل القرآن الكريم موافقاً لرأيه في مواطن عديدة، قال ابن عمر رضي الله عنه: ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه، وقال فيه عمر إلا نزل فيه القرآن على نحو ما قال عمر[٢].

قال رضي الله عنه: وافقت ربي في ثلاث، قلت: يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى، فنزلت ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾[٣] وآية الحجاب، قلت: يا رسول الله لو أمرت نساءك أن يحتجبن، فإنه يكلمهن البر والفاجر، فنزلت آية الحجاب، واجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه، فقلت لهن: عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن، فنزلت هذه الآية[٤].

---

(١) رواه الترمذي في السنن ١/ ٣١٥ ح ١٦٩ وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ١/ ٥٥

(٢) رواه الترمذي في السنن ٥/ ٦١٧ ح ٣٦٨٢، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٣/ ٢٠٤.

(٣) سورة البقرة الآية ١٢٥.

(٤) رواه البخاري في الصحيح ١/ ١٥٧ ح ٣٩٣.

٢-مشاركته النبي صلى الله عليه وسلم في جميع غزواته، وكانت له مواقف محمودة ومشهودة فيها، ظهرت فيها غيرته على الدين وشدته على أعداء الله، وكان ممن ثبت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوتي أحد وحنين حين فر عنه الناس.

٣-المصاهرة والنسب: لم تقتصر علاقة النبي صلى الله عليه وسلم بعمر بن الخطاب على الإيمان به صلى الله عليه وسلم، والجهاد معه بل كانت أعمق من ذلك، فكانت هناك علاقة المصاهرة والنسب، والرحم، فقد تزوج النبي صلى الله عليه وسلم من ابنة عمر بن الخطاب حفصة، فقد خطبها النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن تأيمت من زوجها خنيس بن حذافة[١]، وأصبحت بهذا الزواج من أمهات المؤمنين رضي الله عنهن.

وتزوج عمر رضي الله عنه من حفيدة النبي صلى الله عليه وسلم أم كلثوم بنت علي رضي الله عنهم، فقد قال رضي الله عنه لما تزوج بها: ألا تهنؤني؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: كل سبب ونسب منقطع إلا سببي ونسبي. . . . الحديث[٢].

(١) رواه البخاري في الصحيح ٤/ ١٤٧١ ح ٣٧٨٣.

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف ٦/ ١٦٣، وسعيد بن منصور في السنن ١/ ١٤٦، وابن سعد في الطبقات ٨/ ٤٦٣، والحاكم في المستدرك ٣/ ١٤٢، والطبراني-مجمع البحرين للهيثمي ٦/ ٣٣١، وإسناده حسن لغيره بمجموع طرقه.

فضائله:

إن النصوص الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم والواردة في فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه أكثر من أن تحصر فمن فضائله رضي الله عنه:

١- تبشير النبي صلى الله عليه وسلم له بالجنة:

قال صلى الله عليه وسلم: أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين.[١]

٢-محبة النبي صلى الله عليه وسلم:

قال عمرو بن العاص رضي الله عنه: بعثني النبي صلى الله عليه وسلم على جيش ذات السلاسل، فأتيته، فقلت: أي الناس أحب إليك؟ قال: عائشة، قلت من الرجال؟ قال: أبوها، قلت: ثم من؟ قال عمر. . . . . الحديث[٢]،

٣- شهادة النبي صلى الله عليه وسلم له بالإيمان وكمال الدين في حديثي رؤية النبي صلى الله عليه وسلم أنه يشرب اللبن[٣]، وأن عليه قميص يجره[٤].

٤-حض النبي صلى الله عليه وسلم على الاقتداء بعمر رضي الله عنه، في سيرته وعدله، وليس المراد أنه يجب الأخذ بقوله

---

(١) رواه الترمذي في السنن ٥/ ٦١١ ح ٣٦٦٦، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٣/ ٢٠١.

(٢) رواه البخاري في الصحيح ٣/ ١٣٣٩ ح ٣٤٦٢.

(٣) رواه البخاري في الصحيح ١/ ٤٣ ح٨٢.

(٤) رواه البخاري في الصحيح ٦/ ٢٥٧٢ ح ٦٦٠٧.

قال صلى الله عليه وسلم: اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر[١].

شهادة النبي صلى الله عليه وسلم بصدق حدسه، وظنه، قال صلى الله عليه وسلم: إنه قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدثون، وإنه إن كان في أمتي هذه منهم فإنه عمر بن الخطاب. [٢] وغير ذلك من الفضائل الكثيرة.

توليه الخلافة:

انتقلت الخلافة من أبي بكر الصديق إلى عمر رضي الله عنهما عن طريق الاستخلاف، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل وفاته: إن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني أبو بكر، وإن أترك فقد ترك من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم. [٣]

ولما علم الصحابة رضي الله عنهم باستخلاف أبي بكر رضي الله عنه لعمر رضي الله عنه تخوفوا من شدة عمر رضي الله عنه، ولكن الصديق رضي الله عنه كان أعلم بمن هو أهل لقيادة الأمة والدولة الإسلامية في المرحلة التي تمر بها، والتي تستدعي القوة والحزم، والحكمة والحنكة السياسية. ، فقد ورد أن رجلاً من المهاجرين دخل على أبي بكر وهو يشتكي، فقال له: استخلفت علينا عمر، وقد عتا علينا ولا سلطان له، فكيف لو ملكنا كان أعتا وأعتا، فكيف تقول لله إذا لقيته؟ فقال أبو بكر رضي الله عنه: أجلسوني، فأجلسوه، فقال: أبالله

(١) رواه الحميدي في المسند ١/ ٢٤١، والترمذي في السنن ٥/ ٦٠٩ح ٣٦٦٢ وصححه الألباني في صحيح سن الترمذي ٣/ ٢٠٠.

(٢) رواه البخاري في الصحيح ٣/ ١٢٧٩ ح ٣٢٨٢، ومسلم في الصحيح ٤/ ١٨٦٤ ح ٢٣٩٨.

(٣) رواه البخاري في الصحيح ٦/ ٢٦٣٨ح ٦٧٩٢.

تفرقوني؟! أقول إذا لقيته: استخلفت عليهم خير أهلك[١].

ثانياً: المراد بالتحديات:

التحديات لغة: من التحدي يقال حَدَاه وتَحَدَّاه بمعنى واحد، تحديت فلاناً إذا باريته في فعل، ونازعته الغلبة[٢].

وأما المراد بالتحديات في هذا البحث فهي المصاعب والمستجدات، والمشاكل التي واجهت عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خلافته، ولها من اشتقاقها اللغوي نصيب، فكأن التحديات تباري من يتعامل معها وتنازعه الغلبة، فربما غلبها، وربما غلبته، وعجز عن مقاومتها والتعامل معها. والله أعلم.

وسأتناول في هذا البحث إن شاء الله التحديات والصعوبات، والمستجدات التي وقعت في خلافة عمر بن الخطاب، وكيف تعامل معها رضي الله عنه. خصوصاً أن خلافته شهدت تغيرات كبيرة عما كانت عليه الدولة الإسلامية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وخلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه من اتساع مساحتها، ودخول الآلاف من أهل البلاد المفتوحة ممن هم أديان شتى ومشارب مختلفة تحت نفوذ الدولة الإسلامية، وقد يدخل بعضهم في الإسلام فيكون حديث عهد به فيقع في بعض المخالفات، وغير ذلك من المستجدات التي كانت تستلزم متابعة دائمة، وتوجيهات مستمرة، وإجراءات جديدة،

(١) رواه إسحاق بن راهوية / المطالب العالية ١٥/ ٧٥٧ وإسناده صحيح.

(٢) لسان العرب لابن منظور، مادة حدا.

وقرارات ملائمة، لمعالجتها العلاج الصحيح في ضوء هدي كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. هذا وأسأل الله تعالى العون والتوفيق والسداد.

منهجي في البحث:

١. جمع المادة العلمية من كتب السنة، وكتب التاريخ العام، وبعض كتب الأدب، وكتب التراجم، وكتب الشروح.

٢. تخريج الأحاديث والآثار مع عدم التوسع، وذكر أقوال العلماء في الحكم عليها إن تمكنت من الوقوف عليه، سوى الصحيحين صحيح البخاري وصحيح مسلم.

٣. الترجمة للأعلام غير المشهورين، والتعريف بالأماكن، وتوضيح الكلمات الغريبة

٤. نظراً لكثرة المرويات الواردة عن عمر رضي الله عنه في مطالب البحث ومسائله حاولت الاقتصار على الروايات الأساسية والهامة.

٥. سأقتصر في هذا البحث على التحديات والمصاعب والمستجدات التي ظهرت في خلافة عمر رضي الله عنه، ولن أتناول كل ما وقع في خلافته.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة وخمسة مباحث، وخاتمة، أما المباحث فهي:

المبحث الأول: التحديات الدينية والعلمية وفيه: خمسة مطالب:

المطلب الأول: الاهتمام بالعقيدة

المطلب الثاني: الاهتمام بمصادر الدين

المطلب الثالث: معاملة العصاة، إقامة الحدود

المطلب الرابع: الاهتمام بشعائر الدين

المطلب الخامس: الاهتمام بالعلم والفتيا

المبحث الثاني: التحديات الاجتماعية وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: العمل بمبدأ الشورى

المطلب الثاني: تفقد الرعية ومعرفة أخبارها

المطلب الثالث: الاهتمام بالعلاقات الأسرية

المطلب الرابع: معاملة العبيد والإماء

المطلب الخامس: معاملة أهل الذمة

المبحث الثالث: التحديات الاقتصادية وفيه مطلبان:

المطلب الأول: موارد الدولة

المطلب الثاني: نفقات الدولة

المبحث الرابع: التحديات الإدارية وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الولاة

المطلب الثاني: القضاة

المبحث الخامس: التحديات العسكرية وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعبئة القتالية والإعداد العسكري

المطلب الثاني: توجيهات عمر رضي الله في أصول القتال وآدابه

المبحث الأول: التحديات الدينية والعلمية وفيه: أربعة مطالب

المطلب الأول: الاهتمام بالعقيدة

وفيه ست مسائل:

المسألة الأولى: توضيح العقيدة الصحيحة:

من التحديات التي عالجها عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقوع البعض من الرعية فيما يناقض ويخالف العقيدة الصحيحة، فكان رضي الله عنه يزيل بعض الشبهات التي قد تقدح في نفوس بعض الناس ومن ذلك:

بيانه رضي الله عنه أن الحجر الأسود لا يضر ولا ينفع، وذلك حتى لا يتصور البعض أن تقبيل الحجر ومسه هو للتبرك واعتقاد النفع والضر به، قال رضي الله عنه وهو يطوف بالكعبة، وقد استلم الحجر الأسود ليقبله: إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله يقبلك ما قبلتك[1].

المسألة الثانية: سد ذرائع الشرك:

حيث أنه كان ينبه رعيته على الابتعاد عن كل وسيلة وفعل يفضي إلى الشرك.

فلما خرج رضي الله عنه إلى الشام، صنع له رجل من عظماء الشام طعاماً، فقال عمر رضي الله عنه: إنا لا ندخل كنائسكم من أجل الصور التي فيها يعني التماثيل[2].

ورأى رضي الله عنه أنس بن مالك رضي الله عنه يصلي، وأمامه قبر، فقال

(١) رواه البخاري في الصحيح ٢/ ٥٧٩ ح١٥٢٠، ومسلم في الصحيح ٢/ ٩٢٥ح ١٢٧٠.
(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف ١/ ٤١١، ٤١٣ نسختي وسنده صحيح.

له: القبر، القبر. وذلك حتى يتجنب الصلاة وراء القبر، حتى لا يغتر به من يراه من العامة، ويظن جواز الصلاة على القبر بقصد التبرك به ونحو ذلك[١].

ومن سد عمر رضي الله عنه للذرائع الموصلة للشرك، والمفضية إلى فساد العقيدة أمره بمعاقبة من يتعامل بالسحر والشعوذة، فأمر بقتل السحرة الذين يفسدون على الناس دينهم بتعليق قلوبهم بغير الله تعالى. فقد كتب رضي الله عنه لبعض عماله: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة[٢].

المسألة الثالثة: محاربة البدع ومعاقبة المبتدعين:

فقد حارب عمر رضي الله عنه البدع وعاقب المبتدعين، فقد كتب عامل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: إن هاهنا قوماً يجتمعون فيدعون للمسلمين وللأمير، فكتب إليه عمر رضي الله عنه: أقبل بهم معك، فأقبل، وقال عمر للبواب: أعد لي سوطاً، فلما دخلوا على عمر علا أميرهم ضرباً بالسوط. .[٣]

المسألة الرابعة: عدم الخوض في المتشابه، وإثارة الشبهات:

فقد حارب عمر رضي الله عنه وعاقب من يتبع الشبهات، ويسأل عنها ويثيرها بين الناس، وهذا من التحديات التي وجهها عمر رضي الله عنه، وربما كان سببها اختلاط المسلمين بأهل الأديان الأخرى من أهل البلاد المفتوحة.

فقد تلا عمر رضي الله عنه وهو يعلم الناس البعد عن الشبهات، وعدم

---

(١) رواه عبد الرزاق في المصتف ١/ ٤٠٤ وسنده صحيح

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف ٦/ ٤٩، ١٠/ ١٨٩، ١٨١ وسنده صحيح

(٣) رواه ابن وضاح في البدع ص ١٨/ ١٩ وإسناده حسن

الخوض فيها قوله تعالى ﴿ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴾[١]، فقال: ما الأب؟ ثم قال: إن هذا لهو التكلف، وما عليك ألا تدري ما الأب[٢].

وعاقب عمر رضي الله عنه صبيغاً التميمي الذي كان يسأل تأويل المتشابه من القرآن، فقد جاء أناس إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقالوا: إنا لقينا رجلاً يسأل عن تأويل القرآن، فقال عمر: اللهم مكني منه، قال: فبينما عمر ذات يوم جالساً يغدي الناس، إذ جاء عليه ثوب، وعمامة، حتى إذا فرغ، قال: يا أمير المؤمنين ﴿ وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرْوًا ﴾ ﴿ فَٱلْحَٰمِلَٰتِ وِقْرًا ﴾[٣] فقال عمر: أنت هو؟ فقام إليه، وحسر عن ذراعيه، فلم يزل يجلده حتى سقطت عمامته، فقال والذي نفسي بيده لو وجدت محلوقاً لضربت رأسك، ألبسوه ثياباً واحملوه على قتب[٤]، ثم أخرجوه حتى تقدموا بلاده، ثم ليقم خطيباً، ثم يقول إن صبيغاً ابتغى العلم فأخطأه. . . . الأثر[٥].

---

(١) سورة عبس الآية ٣١.

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣/ ٣٢٧ وإسناده صحيح.

(٣) سورة الذاريات الآيتان ١، ٢.

(٤) قَتَب : إكاف البعير، وقيل هو الإكاف الصغير الذي على قدر سنام البعير . لسان العرب لابن منظور مادة قتب.

(٥) رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٤/ ٧٠١/ ٧٠٢ وإسناده صحيح، وصححه الحافظ ابن حجر في الإصابة ٢/ ١٩٩ نسختي وفي رواية عند الدارمي في السنن ١/ ٤٥ بإسناد رجاله ثقات لكنه منقطع من رواية سليمان بن يسار عن عمر وفيها : أن عمر رضي الله عنه ضربه مائة سوط، وحبسه في بيت، فلما برأ، أخرجه، فضربه مثلها، وأمر بعدم مجالسته، حتى حلف بالأيمان المغلظة أنه ذهب ما كان في صدره، فخلى عمر بينه وبين الناس.

المسألة الخامسة: النهي عن مخالطة الكفار:

وهي من التحديات التي واجهها عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خلافته بسبب اختلاط المسلمين بغيرهم من أهل الأديان والملل الأخرى. ، فكان رضي الله عنه يحث رعيته بعدم مخالطة الكفار مخالطة مستمرة بمداومة مجالستهم، والأكل والشرب معهم مما يفضي إلى التأثر بهم، قدم الحارث بن معاوية على عمر رضي الله عنه، فقال له: كيف تركت أهل الشام؟ فأخبره عن حالهم، فحمد الله، ، ثم قال: لعلكم تجالسون أهل الشرك؟ فقالوا: لا يا أمير المؤمنين، قال عمر: إنكم إن جالستموهم أكلتم وشربتم معهم، ولن تزالوا بخير مالم تفعلوا ذلك(١).

المسألة السادسة: النهي عن التنطع والتعمق في الدين:

فكان عمر رضي الله عنه يحذر رعيته من التنطع في الدين والتعمق فيه كما حذر منه النبي صلى الله عليه وسلم، لأن دين الإسلام جاء بالوسطية، فليس هو دين رهبنة كالأديان السابقة، قال ابن مسعود رضي الله عنه: ما رأيت أحداً كان أشد خوفاً على المتنطعين من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أشد خوفاً من أبي بكر، وإني لأرى عمر بن الخطاب كان أشد خوفاً عليهم ولهم(٢).

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان / زغلول ٧/ ٤٢، ٤٣.

(٢) رواه إسحاق بن راهوية، المطالب العالية لابن حجر ١٣/ ٥٨٩، وإسناده صحيح.

المطلب الثاني: الاهتمام بمصادر الدين

و فيه مسألتان:

المسألة الأولى: الاهتمام بالقرآن الكريم:

لقد أولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه القرآن الكريم عناية كبيرة وتمثل ذلك فيما يلي:

١- كان هو الذي أشار على أبي بكر الصديق رضي الله عنه بجمع القرآن بعد معركة اليمامة التي قتل فيها عدد كبير من القراء، خشية ضياعه، فأمر الصديق زيد بن ثابت رضي الله عنهما بجمعه، فتتبعه وجمعه من العسب [١]، واللخاف [٢]، وصدور الرجال[٣].

وقد رويت آثار تفيد بأن عمر بن الخطاب جمع القرآن، وهي لا تخلوا من ضعف، ولو ثبتت لحملت على إشارته على أبي بكر رضي الله عنهما بجمعه. كما قال ابن حجر رحمه الله[٤].

٢- تحريه وتشدده في قبول القراءات التي كان بعض الصحابة يقرأ بها، فقد سمع هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما فرغ من صلاته لببه بردائه، فجاء به إلى رسول الله

---

(١) العُسب : جريد النخل، كانوا يكشطون الخوص، ويكتبون في الطرف، فتح الباري لابن حجر ٩/ ١٤ رسالتي.

(٢) اللِخاف : الحجارة الرقاق، وقيل صفائح الحجارة الرقاق . المصدر السابق.

(٣) رواه البخاري في الصحيح ٤/ ١٩٠٧ح ٤٧٠١.

(٤) فتح الباري ٩/ ١٢، ١٣.

صلى الله عليه وسلم، فقال: إني سمعت هذا يقرأ على غير ما أقرأتنيها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أرسله، ثم قال له: اقرأ، فقرأ، فقال: هكذا أنزلت، ثم قال لي: اقرأ، فقرأت، فقال: هكذا أنزلت، إن القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقرؤوا منه ما تيسر(١).

٣-حرصه على أن لا يؤم الناس بقراءة القرآن إلا من أتقن قراءته من غير لحن فيه، عن عبيد بن عمير، قال: اجتمعت جماعة في بعض ماء حول مكة، قال: حسبت أنه قال: وفي الحج، فحانت الصلاة، فتقدم رجل من آل أبي السائب المخزومي أعجمي اللسان، قال: فأخره المسور بن مخرمة، وقدم غيره، فلم يعرفه بشيء، حتى جاء المدينة عرفه بذلك، فقال المسور: انظرني يا أمير المؤمنين، إن الرجل كان أعجمي اللسان، وكان في الحج، فخشيت أن يسمع بعض الحاج قراءته، فيأخذ بعجمته، قال: أو هناك ذهبت؟ قال: نعم، قال: أصبت(٢).

المسألة الثانية: الاهتمام بالسنة النبوية:

كما كان الفاروق رضي الله عنه عظيم الاهتمام بالقرآن الكريم، حريصاً على سلامته من التحريف والتبديل والتغيير، كذلك كان رضي الله عنه حريصاً على خدمة سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وسلامتها من الدس والكذب، أو التقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتمثل ذلك فيما يلي:

(١) رواه البخاري في الصحيح ٢/ ٨٥١ ح ٢٢٨٧، ومسلم في الصحيح ١/ ٥٦٠ ح ٨١٨
(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف ٢/ ٤٠٠ وإسناده صحيح

١-حرصه الشديد على التوثق من صحة ما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم، حتى أنه كان يطلب من الصحابة أحياناً من يشهد لهم على صحة ما ينقلونه عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقد استأذن عليه أبو موسى الأشعري رضي الله عنه ثلاثاً، فلم يفتح له، فرجع، وفزع عمر فقال: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس؟! ائذنوا له، قيل: قد رجع، فدعاه، فقال أبو موسى: كنا نؤمر بذلك، فقال عمر: تأتيني على ذلك بالبينة، فانطلق إلى مجلس الأنصار، فسألهم، فقالوا: لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا، أبو سعيد الخضري، فذهب بأبي سعيد الخدري رضي الله عنه، فقال عمر: أخفي علي من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! ألهاني الصفق بالأسواق[1].

وليس هذا من عمر رضي الله عنه تكذيباً أو تخويناً للصحابة، وإنما زيادة في التثبت في رواية الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنه رضي الله عنه قبل رواية الصحابي الواحد في مواضع عديدة، منها لما خرج إلى الشام، وعلم أن الطاعون قد وقع بأرض الشام، فاستشار أصحابه، فاختلفوا، / حتى جاء عبد الرحمن بن عوف فشهد أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الطاعون: إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها فراراً منه، فحمد الله، وانصرف راجعاً إلى المدينة[2].

٢-نهيه عن كثرة التحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خشية

(١) رواه البخاري في الصحيح ٢/ ٧٢٧ ح ١٩٥٦، ومسلم في الصحيح ٣/ ١٦٩٥ح٢١٥٣

(٢) رواه البخاري في الصحيح ٥/ ٢١٦٣ح ٥٣٩٦، ومسلم في الصحيح ٤/ ١٧٤٠ح٢٢١٩

الوقوع في الخطأ والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وربما وقع عدد من الناس في الحيرة والشك خصوصاً من حديثي العهد بالإسلام، والذين كثر عددهم في خلافته رضي الله عنه، قال معاوية رضي الله عنه: إياكم وأحاديث إلا حديثاً في عهد عمر رضي الله عنه، فإنه كان يخيف الناس في الله عز وجل[١].

وقال عمر رضي الله عنه لأبي هريرة رضي الله عنه: لتتركن الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لألحقنك بأرض دوس[٢].

٣-همه بكتابة السنة صيانة لها من الضياع، ولكنه عدل عن ذلك خوفاً من انشغال الناس بذلك، وتركهم العناية بالقرآن، ولازال تدوينه غضاً طرياً، ولا خوف على السنة، والصحابة الذين تلقوها عن النبي صلى الله عليه وسلم متوافرون، في كل بلد ومصر يقومون بالجهاد في سبيل الله ويجلسون للناس في حلق العلم والدرس. فقد ورد أن عمر رضي الله عنه عزم على كتابة السنن، فاستخار الله شهراً، ثم أصبح وقد عزم له، فقال: ذكرت قوماً كتبوا كتاباً، فأقبلوا عليه، وتركوا كتاب الله[٣].

---

(١) رواه مسلم في الصحيح ٢/ ٧١٨ ح١٠٣٧

(٢) رواه أبو زرعه في التاريخ ١/ ٥٤٤ وإسناده صحيح

(٣) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣/ ٢٨٦، ٢٨٧، ٥/ ١٨٨، وابن أبي خيثمة في العلم ص ١١٥، والخطيب البغدادي في تقييد العلم ص٥٠ وهو بمجموع طرقه يرتقي لدرجة الحسن لغيره . انظر دراسة نقدية في شخصية عمر لعبد السلام آل عيسى ٢/ ٨٢١

المطلب الثالث: معاملة العصاة وإقامة الحدود على من استحقها

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: معاملة العصاة:

من التحديات التي ظهرت في خلافة عمر رضي الله عنه اختلاط الرعية مع أهل البلاد المفتوحة، التي كانت مرتعاً لاقتراف المعاصي، وربما وقع البعض في تلك المعاصي، فكان عمر رضي الله عنه حكيماً في تعامله مع أهل المعاصي، ومن إجراءاته في ذلك:

١-الرأفة بأهل المعاصي، فكان عمر رضي الله عنه رؤوفاً بمن ارتكب بعض المعاصي عن جهل منه، وكان يعرض عليه التوبة، والإقلاع عن المعصية، لما في ذلك من تحبيب الخير والتوبة والدين إليه، خصوصاً إن كان حديث عهد بإسلام، قال أنس بن مالك رضي الله عنه: بعثني أبو موسى بفتح تستر إلى عمر رضي الله عنه، فسألني عمر: فقال: ما فعل النفر من بكر بن وائل؟ وكان ستة نفر من بكر بن وائل قد ارتدوا عن الإسلام، ولحقوا بالمشركين، فأخذت في حديث آخر لأشغله، فقال: ما فعل النفر من بكر بن وائل؟ فقلت: يأ أمير المؤمنين، قوم ارتدوا عن الإسلام، ولحقوا بالمشركين، ما سبيلهم إلا القتل، فقال عمر: لأن أكون أخذتهم سلماً أحب إلي مما طلعت عليه الشمس من صفراء أ وبيضاء، قال: قلت: يا أمير المؤمنين، وما كنت صانعاً بهم لو أخذتهم، قال: كنت عارضاً عليهم الباب الذي خرجوا منه أن يدخلوا فيه، فإن فعلوا

ذلك قبلت منهم، وإلا استودعتهم السجن[١].

٢-الستر على أهل المعاصي أملاً في توبتهم:

كان شراحبيل بن السمط رضي الله عنه على جيش قرب المدائن، فقال لجنده: إنكم نزلتم أرضاً الشراب فيها فاش، والنساء فيها كثيرة، فمن أصاب منكم حداً فليأتنا، فنقيم عليه الحد طهوره، فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه، فكتب إليه: لا أم لك، أنت الذي تأمر الناس أن يهتكوا ستر الله الذي سترهم[٢].

٣-معاقبة الفساق الذين ظهر فسقهم، وانتشر شرهم:

عن عبيد بن عمير أن رجلاً ضاف ناساً من هذيل، فذهبت جارية لهم تحتطب، فأرادها عن نفسها، فرمته بفهر، فقتلته، فرفع ذلك إلى عمر رضي الله عنه، فقال ذلك: ذاك قتيل الله، والله لا يودى أبداً[٣].

وأحرق عمر رضي الله عنه بيت رويشد، وكان فيه حانوت لبيع الخمر، وكان عمر رضي الله عنه قد نهاه، قال الراوي: فلقد رأيته يحترق كأنه جمرة[٤].

المسألة الثانية: إقامة الحدود:

فقد أقام عمر رضي الله عنه الحدود على من استوجبها، فقد جلد في الخمر قدامة بن مظعون، وهو خال ابنته حفصة وولده عبد الله، وعزله عن ولاية

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف ١٠/ ١٦٤، ١٦٥، وإسناده صحيح
(٢) رواه هناد في الزهد ٢/ ٦٤٦ وإسناده صحيح
(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٣٢٧ وإسناده صحيح
(٤) رواه ابن سعد في الطبقات ٥/ ٥٦ وإسناده صحيح

البحرين[١].

وكان من التحديات التي واجهها عمر رضي الله عنه في خلافته كثرة وقوع الناس في شرب الخمر، بسبب نزولهم في البلاد المفتوحة التي يكثر فيها الخمر، فعالج رضي الله عنه ذلك بأن ضاعف حد الخمر من أربعين إلى ثمانين.[٢]

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٣١٥ وإسناده صحيح

(٢) رواه البخاري في الصحيح ٦/ ٢٤٨٨ح ٦٣٩٧، ومسلم في الصحيح ٣/ ١٣٣١ح١٧٠٦

المطلب الرابع: الاهتمام بشعائر الدين

وفيه: مسألتان:

المسألة الأولى: التشديد في أمر الصلاة:

كان عمر رضي الله عنه حريصاً أشد الحرص على إقامة رعيته لشعائر الدين، وعلى رأسها الصلاة، فقد كتب إلى ولاته على الأمصار والبلاد، يذكرهم بعظم أمر الصلاة ليذكروا بها من تحت إمرتهم من الرعيه، والتي هي بعيدة عن مركز الدولة وعاصمتها المدينة، وقد يقع فيها شيء من التهاون في فرائض الإسلام: إن أهم أمركم عندي الصلاة، من حفظها أو حافظ عليها، حفظ دينه، ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع[1].

المسألة الثانية: الاهتمام بالمساجد:

ومن اهتمام عمر رضي الله عنه بالصلاة. اهتمامه بالمساجد، فمن التحديات التي واجهها عمر رضي الله عنه في خلافته، هو اتساع الدولة، وكثرة رعاياها، فكثرت الأعداد التي تأتي إلى عاصمة الدولة، وهي المدينة النبوية، فيضيق بهم مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فزاد رضي الله عنه في مساحته، وبناه على بناية النبي صلى الله عليه وسلم، فجعل عمده من الخشب، وسقفه من جريد النخل، وبناه باللبِن[2].

---

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف ١/ ٥٣٦ وإسناده صحيح.

(٢) رواه البخاري في الصحيح ١/ ١٧١ ح ٤٣٥.

المطلب الخامس: الاهتمام بالعلم والفتيا

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: الاهتمام بالعلم:

لقد أولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه العلم اهتماماً كبيراً، وحرص على نشر العلم الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتمثل اهتمامه بذلك كما يلي:

١-حثه على طلب العلم والفقه في الدين، قال رضي الله عنه: تفقهوا في الدين[١]، وقال: تفقهوا قبل أن تسودوا[٢].

٢-بعث الصحابة رضي الله عنهم إلى الأمصار لتفقيه الناس في الدين، ونشر العلم الصحيح، ومن ذلك:

٣-بعث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لتفقيه أهل الكوفة، وكتب رضي الله عنه إليهم: إني بعثت إليكم عماراً (أي ابن ياسر) أميراً وعبد الله معلماً ووزيراً وهما من النجباء من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاسمعوا لهما، واقتدوا بهما، وإني آثرتكم بعبد الله على نفسي أثرة[٣]، وممن بعث عمر رضي الله عنه لنشر العلم في البلاد المختلفة: عمران بن حصين وبعثه لتفقيه أهل

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف ٤/ ٣٢٣، وابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ١١٦ وإسناده حسن لغيره بطريقيه عندهما.

(٢) رواه وكيع في الزهد ١/ ٣٢٧، ٣٢٨ وإسناده صحيح.

(٣) رواه الطحاوي في مشكل الآثار ٧/ ٢٠٠ التراث وإسناده صحيح.

البصرة[١]، وحبان بن أبي جبلة لتفقيه أهل مصر[٢]، وعبادة بن الصامت لتفقيه أهل حمص[٣]، وأبا الدرداء إلى أهل دمشق[٤]، ومعاذ بن جبل لتعليم أهل فلسطين. [٥]، وقسيط بن أسامة لتعليم أهل البادية[٦].

ومما لاشك فيه أن ولاة عمر وقضاته على الأمصار كانوا في الغالب من الفقهاء ومن صحابة النبي صلى الله عليه وسلم، وكانوا يقومون بتدريس العلم ونشره.

٤-وضع التأريخ الهجري، وهو عمل جليل، فيه خدمة في حفظ تراث الأمة وتاريخها، ويحفظ لها استقلاليتها وهويتها، وواجه به عمر رضي الله عنه التحدي الذي وقع في خلافته، فبسبب اتساع الدولة، وبعد مسافاتها، كان الولاة والعمال يتواصلون مع الخليفة عن طريق الرسائل، فتأتي الرسائل والصكوك ولا يعرف تأريخها، فاستشار أصحابه في ذلك، فاتفقوا على وضع التأريخ من هجرة النبي صلى الله عليه وسلم، روي أن عمر رضي الله عنه، رفع إليه صك محله في شعبان، فقال عمر: أي شعبان الذي هو آت أو الذي نحن فيه؟ ثم قال لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: ضعوا للناس شيئاً

(١) قال ابن حجر : أخرجه الطبراني بسند صحيح . الإصابة ٧/ ٩١ رسالتي.
(٢) الإصابة لابن حجر ١/ ٣٧٢.
(٣) رواه ابن سعد في الطبقات ٢/ ٣٥٦.
(٤) رواه البلاذري في فتوح البلدان ص ١٤٦، وكيع في أخبار القضاة ٣/ ١٩٩، وابن حجر في الإصابة ٣/ ٣٥٦ رسالتي.
(٥) ابن حجر / الإصابة ٢/ ٢٦٩.
(٦) ابن حزم في جمهرة أنساب العرب ص ١٨٢.

يعرفونه، فقال بعضهم: اكتبوا عن تاريخ الروم، فقيل إنهم يكتبون من عهد ذي القرنين، فهذا يطول، وقال بعضهم: اكتبوا عن تاريخ الفرس، فقيل إن الفرس كلما قام ملك طرح من كان قبله، فاجتمع رأيهم على أن ينظروا كم أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة، فوجدوه عشر سنين، فكتب التاريخ من هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم[١] ورويت آثار عن عمر أخرى لا تخلوا أسانيدها من مقال و تدل بمجموعها أنه أول من وضع التأريخ الهجري.[٢]

المسألة الثانية: الاهتمام بالفتيا:

أولى عمر رضي الله عنه الفتيا عناية كبيرة، وذلك لأن المفتي يتصدر للناس، فيأخذون عنه أحكام دينهم، فهو موقع عن الله عز وجل، ولاتساع الدولة في عهد عمر رضي الله عنه، وكثرة رعاياها على اختلاف مشاربهم، كان عمر رضي الله عنه يشدد في أمر الفتوى، ويحث من يتصدر لها بعدم العجلة والتسرع فيها، وأن لايفتي الناس إلا عن علم ويقين، ومن مواقفه في ذلك:

١-تحذيره من خطأ العالم والمفتي في فتواه، قال رضي الله عنه: يهدم الإسلام ثلاث: زلة عالم، ومجادلة منافق بالقرآن، وحكم أئمة مضلين[٣].

٢-كراهيته الاختلاف في الفتيا: قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: اختلف أبي بن كعب وابن مسعود رضي الله عنهما في الصلاة في ثوب واحد،

---

(١) رواه الطبري في تاريخه ٢/ ٣ من رواية ميمون بن مهران وهو ثقة من الرابعة، روايته عن عمر منقطعة

(٢) انظر دراسة نقدية في شخصية عمر بن الخطاب وسياسته الإدارية ٢/ ٩٠٢-٩٠٦

(٣) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣/ ٣٢٧ وإسناده صحيح

فقال أبي بن كعب: ثوب واحد، وقال ابن مسعود: ثوبين، فجاز عليهم عمر بن الخطاب، فلامهما، وقال: إنه ليسوؤني أن يختلف اثنان من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في شيء واحد، فعن أي فتياكما يصدر الناس، أما ابن مسعود فلم يأل، والقول ما قال أبي[١].

٣- حث العلماء وأهل الفتوى أن تطابق أفعالهم أقوالهم لأنهم أئمة يقتدى بهم.

فقد رأى عمر رضي الله عنه على طلحة بن عبيد الله ثوباً مصبوغاً وهو محرم، فقال: ما هذا الثوب المصبوغ يا طلحة؟ فقال طلحة: يا أمير المؤمنين، إنما هو مدر، فقال عمر: إنكم أيها الرهط أئمة يقتدى بكم، فلو أن جاهلاً رأى هذا الثوب، لقال: إن طلحة بن عبيد الله قد كان يلبس الثياب المصبغة في الإحرام، فلا تلبسوا أيها الرهط شيئاً من هذه الثياب المصبغة[٢].

٤- تهديد عمر رضي الله عنه لمن يفتي الناس بغير الصواب، وذلك حتى يتريثوا في الفتوى، ويظهر لهم الحق جلياً، فقد مر أبو هريرة رضي الله عنه بقوم محرمين، فاستفتوه في لحم صيد، فأفتاهم رضي الله عنه بأكله، ثم قدم على عمر فسأله عن ذلك، فقال عمر رضي الله عنه: فبما أفتيتهم؟ قال: بأكله، فقال عمر: لو أفتيتهم بغير ذلك لأوجعتك[٣].

---

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى ٢/ ٢٣٨ وإسناده حسن رسالتي.

(٢) رواه مالك في الموطأ ١/ ٤١٢، ٤١٣ وإسناده صحيح.

(٣) المصدر السابق ١/ ٤٤٨، ٤٤٩ وسنده صحيح.

المبحث الثاني: التحديات الاجتماعية

وفيه: خمسة مطالب:

المطلب الأول: العمل بمبدأ الشورى في معاملة الرعية:

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: أهل مشورة عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

لقد عمل بمبدأ الشورى فكان لا يتخذ قراراته بمفرده، بل كان يستشير من يرى أنه أهلاً للمشورة أخذاً بقوله تعالى ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾[1].

ولا شك أن مشاورة أهل الرأي السديد، والعقل الراجح، وأهل الخبرة والمنزلة والمكانة له دور كبير في استجلاء الحقيقة، ومواجهة التحديات والمصاعب، وما يستجد من أحداث، واتخاذ القرارات المناسبة حيالها.

ولقد كان قراء القرآن أصحاب مجالس عمر رضي الله عنه ومشاورته كهولاً كانوا أو شباناً[2].

وقال محمد بن سيرين رحمه الله: إن عمر رضي الله عنه كان يستشير في الأمر، حتى أنه كان يستشير المرأة، فربما أبصر في قولها الشيء يستحسنه، فيأخذ

---

(١) سورة آل عمران الآية ١٥٩.

(٢) رواه البخاري في الصحيح ٤/ ١٧٠٢ح ٤٣٦٦.

به[١].

وقال الزهري رحمه الله: لا تحقروا أنفسكم لحداثة أسنانكم، فأن عمر كان إذا نزل به الأمر دعا الفتيان فاستشارهم[٢].

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ١١٣، وإسناده حسن إلى ابن سيرين، وروايته عن عمر مرسلة، وقد أثنى العلماء على مراسيله . انظر جامع التحصيل للعلائي ص ٩٠

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف ١١/ ٤٤٠ وإسناده صحيح إلى الزهري، ورواية الزهري عن عمر مرسلة

المطلب الثاني: تفقد الرعية، ومعرفة أخبارها

وفيه: ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تفقد الرعية في المدينة:

لقد أعطى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رعيته اهتماماً عظيماً، وعمل على معرفة حوائجهم وقضائها، خصوصاً الفقراء والمعدمين، وأهل البلاء والحاجة، وكان التحدي الذي واجهه عمر رضي الله عنه، هو كثرة رعايا دولته وبالتالي كثرة أهل الحاجة فيهم، فكان رضي الله عنه يتعرف على أحوال رعيته في المدينة، فإذا صلى الصلاة جلس للناس، يستعرض حاجاتهم، ويستمع إلى شكواهم، قال ابن عباس رضي الله عنهما، كان عمر بن الخطاب كلما صلى صلاة جلس للناس، فمن كانت له حاجة نظر فيها[١]، وكان إذا صلى الفجر جلس للنظر في أمور رعيته، حتى ترتفع الشمس[٢].

ولم يقتصر تفقد عمر رضي الله عنه لحوائج رعيته في المدينة على ذلك، بل كان يتفقدهم بالذهاب إليهم، ومما ورد في ذلك قصة المرأة التي سمعها عمر وكان يعس بالليل وهي تطلب من ابنتها أن تخلط اللبن بالماء، فقالت لها: أما علمت بعزمة أمير المؤمنين، وأنه أمر بعدم خلط اللبن بالماء، فقالت الأم: إنك في موضع لا يراك فسيه عمر، ولا منادي عمر، فقالت الابنة: ما كنت لأطيعه في الملأ

(١) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣/ ٢٨٨ بإسناد حسن.

(٢) رواه ابن شبة في أخبار المدينة ٢/ ٢٧٠ وإسناده حسن.

وأعصيه في الخلاء، فأعجب عمر كلامها، فسألها عنها فزوجها من ابنه عاصم[١].

المسألة الثانية: تفقد الرعيه في البلاد البعيدة:

وكان عمر رضي الله عنه يتفقد رعيته في البلاد البعيدة من المدينة في العراق والشام، ومصر واليمن، وغيرها، فقد كتب رضي الله عنه إلى عامله بالعراق: أن ابعث إلي برجلين جليدين نبيلين، أسألهما عن العراق، وأهله، فبعث إليه بلبيد بن ربيعة، وعدي بن حاتم. . . . . الأثر[٢].

وعزم عمر رضي الله عنه على أن لا يدع بلداً من بلاد دولته، إلا ويأتيه، ويمكث فيه حتى يتعرف على أحوال أهله، ويقضي حوائجهم[٣].

وقال رضي الله عنه: لئن سلمني الله لأدعن أرامل أهل العراق لا يحتجن إلى رجل بعدي. [٤]

المسألة الثالثة: وصيته للخليفة من بعده بالعناية بالرعية وإعطائها حقوقها:

فقد حمل عمر رضي الله عنه هموم رعيته في حياته، وبذل كل ما في وسعه للعناية بهم، وقضاء حوائجهم، ولما دنت وفاته لم يشغله ما هو فيه من دنو الأجل، عن هموم رعيته فأوصى للخليفة من بعده، فقال رضي الله عنه: أوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين أن يعرف لهم حقهم، ويحفظ لهم

(١) أورده ابن كثير في مسند الفاروق ١/ ٣٩٢ نقلاً عن الآجري، وسنده حسن.

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد ص ٣٥٣ بإسناد صحيح.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٧/ ٤٨٣، والطبري في تاريخه ٢/ ٥٦٥ وهو بطريقيه يرتقي لدرجة الحسن لغيره.

(٤) رواه البخاري في الصحيح ٣/ ١٣٥٤ ح٣٤٩٧.

حرمتهم، وأوصيه بالأنصار خيراً الذين تبوؤا الدار والإيمان من قبلهم، أن يقبل من محسنهم، وأن يعفي عن مسيئهم، وأوصيه بأهل الأمصار خيراً، فإنهم ردء الإسلام، وجباة المال، وغيظ العدو، وأن لا يؤخذ منهم إلا فضلهم، وأوصيه بالأعراب خيراً فإنهم أصل العرب، ومادة الإسلام، أن يؤخذ من حواشي أموالهم، وترد على فقرائهم، وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، ولا يكلفوا فوق طاقتهم[1].

(١) رواه البخاري في الصحيح ٣/ ١٣٥٦ ح ٣٤٩٧

المطلب الثالث: الاهتمام بالعلاقات الأسرية

وفيه أربع مسائل:

المسألة الأولى: إزالة أسباب الفتنة، وانتشار الرذيلة:

فقد حرص عمر رضي الله عنه على إزالة أسباب الفتنة، خصوصاً بعد نزول المسلمين بأرض الروم، وفارس، ومخالطتهم لأهل الكتاب وغيرهم فقد رويت عنه آثار فيها ضعف لكنها بمجموعها تدل على أنه كان حريصاً على محاربة اختلاط الرجال بالنساء في الأماكن العامة كالمواضئ، والطواف، وكذلك تحذيره من الدخول على النساء[١] وأخرج عمر رضي الله عنه من المدينة من يخشى منه الفتنة كالمخنثين[٢].

المسألة الثانية: الحث على النكاح، وتيسير أموره:

وحرص عمر رضي الله عنه على إعفاف الشباب من الذكور والإناث، وذلك بحثهم على الزواج، والعمل على تيسير أموره، قال عمر رضي الله عنه وهو يبين فضل الزواج من المرأة المسلمة، الحسنة الخَلق والخُلق، الودود الولود: ما أفاد رجل فائدة بعد الإسلام خير من امرأة حسناء حسنة الخلق، ودود ولود[٣].

---

(١) انظر دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب لعبد السلام آل عيسى ٢/ ٩٢٨، ٩٢٩.

(٢) رواه البخاري في الصحيح ٥/ ٢٢٠٧ح٥٥٤٧.

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى ٧/ ٨٢ وإسناده صحيح.

ونهى عمر رضي الله عنه عن المغالاة في المهور، والتي تحول دون زواج كثير من الشباب الذين لا يتوفر لديهم المال الكثير، قال رضي الله عنه: ألا لا تغالوا في صَدُقة النساء، فإنها لوكانت مكرمة في الدنيا، أو تقوى عند الله، لكان أولاكم بها نبي الله صلى الله عليه وسلم، ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح شيئاً من نسائه، ولا أنكح شيئاً من بناته على أكثر من ثنتي عشرة أوقية [١] وكره عمر رضي الله عنه نكاح الكتابيات، خصوصاً بعد نزول المسلمين أراضهم في الشام ومصر، خوفاً من زواج المومسات منهن، لأنهن لا يمتنعن من الرجال، فقد أمر حذيفة بن اليمان بطلاق يهودية تزوج بها[٢].

المسألة الثالثة: مراعاة حق الزوجة في المبيت:

كان من التحديات الاجتماعية التي ظهرت في خلافة عمر رضي الله عنه خروج الرجال للجهاد، ومكوث النساء مدة من الزمن من غير أزواجهن. خرج رضي الله عنه يوماً يتفقد رعيته ليلاً، فسمع امرأة تقول:

تطاول هذا الليل واسود جانبه وأرقني ألا حبيب ألاعبه

فجاء رضي الله عنه إلى ابنته حفصة رضي الله عنها، فقال: كم أكثر ما تصبر المرأة عن زوجها؟ فقالت: ستة أو أربعة أشهر، فقال عمر رضي الله عنه: لا أحبس الجيش أكثر من هذا [٣]، وكتب عمر رضي الله عنه إلى أمراء الأجناد: أن

(١) رواه الترمذي في السنن ٣/ ٤٢٢ح ١١١٤ وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ١/ ٣٢٤.

(٢) رواه سعيد بن منصور في السنن ١/ ١٩٣.

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى ٩/ ٢٩ وإسناده حسن.

أدع فلاناً وفلاناً ناساً قد انقطعوا من المدينة، إما أن يرجعوا إلى نسائهم، وإما أن يبعثوا إليهن بنفقة، وإما أن يطلقوا ويبعثوا بنفقة ما مضى[1].

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف ٧/ ٩٣، ٩٤ وسنده صحيح

المطلب الرابع: معاملة العبيد والإماء

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: معاملة العبيد:

من التحديات الاجتماعية في خلافة عمر بن الخطاب كثرة العبيد والإماء بسبب كثرة الفتوحات، فتعامل رضي الله عنه مع هذا التحدي بما يرضي الله ورسوله، وبما يحقق العدالة الاجتماعية، وتمثل ذلك فيما يلي:

١-مواساة العبيد، وتطيب خاطرهم:

قال أبو هريرة رضي الله عنه: كان عمر رضي الله عنه إذا مر بالعبد، قال: يا فلان، أبشر بالأجر مرتين[١].

٢-عدم الترفع على العبيد واحتقارهم:

فعن أبي محذورة رضي الله عنه قال: قال عمر: فعل الله بقوم، أو قال: لحا الله[٢] قوماً يرغبون عن أرقائهم أن يأكلوا معهم[٣].

٣-معاقبة أصحاب العبيد وأسيادهم على تقصيرهم

ورد أن رقيقاً لعبد الرحمن بن حاطب انتحروا ناقة رجل من مزينة، فأمر عمر رضي الله عنه أن تقطع أيديهم، ثم أرسل، فردهم، ثم قال لعبد الرحمن: أما والله لولا أني أظن أنكم تستعملونهم، وتجيعونهم حتى لو أن أحدهم يجد ما

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى ٨/ ١٢، ١٢ وإسناده حسن.

(٢) لحاه الله لحياً: أي قبحه الله ولعنه. لسان العرب لابن منظور ١٢/ ٢٥٨ مادة لحا.

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد ص ٨٠ وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد ص ٩٣

حرم الله لأكله، لقطعت أيديهم، ولكن إذ تركتهم لأغرمنك غرامة توجعك[١].

٤- الحث على عتق العبيد:

فقد أعتق عمر رضي الله عنه كلمن صلّى من سبي العرب[٢] وفي رواية كل مسلم من رقيق المال.[٣]؛أي: من بيت المال الذي هو ملك الدولة.

المسألة الثانية: معاملة الإماء:

واهتم عمر رضي الله عنه بالإماء، وهن النساء اللاتي يسبين في الحرب وكان تعامل عمر رضي الله عنه كما يلي:

١-الإحسان إليهن والرفع من شأنهن، ومن ذلك سعيه رضي الله عنه في عتق رقابهن، قال ابن عمر رضي الله عنهما: قضى عمر في أمهات الأولاد[٤] أن لا يبعن، ولا يوهبن، ولا يورثن، يستمتع بها صاحبها ما كان حياً، فإذا مات عتقت[٥].

٢-انصافهن ممن ظلمهن من أسيادهن، جاءت أمة إلى عمر ر ضي الله عنه، تشكو إليه سيدها، بأنه عذبها، فأقعدها على الجمر حتى احترقت مقعدتها، فأرسل عمر إلى سيدها، فأوجعه ضرباً، وأعتق الأمة[٦].

---

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف ١٠/ ٢٣٨، ٢٣٩ وإسناده صحيح

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف ٨/ ٣٨٠، ٩/ ١٦٧ وإسناده صحيح

(٣) رواه عبد الرزاق في المصنف ٨/ ٣٨١، ٣٨٢، ٩/ ١٦٧، وإسناده صحيح

(٤) أم الولد هي التي حملت من سيدها، وأتت بولد . معجم لغة الفقهاء ص ٨٨

(٥) رواه عبد الرزاق في المصنف ٧/ ٢٩٢ وإسناده صحيح

(٦) رواه عبد الرزاق في المصنف ٩/ ٤٣٨، والطبراني / مجمع البحرين للهيثمي ٤/ ٢٨٨/ ٢٨٩ وهو من طريقيه عندهما يرتقي لدرجة الحسن لغيره

المطلب الخامس: معاملة أهل الذمة

وفيه ثلاث مسائل:

لقد كثر أهل الذمة في خلافته، وزاد عددهم زيادة كبيرة، لم يعهد المسلمون ولا العرب مثلها، بسبب اتساع الفتوحات، وواجه عمر ذلك التحدي بحسن التعامل وبراعة السياسة، فنعم أهل الذمة في خلافته بالأمن، ورغد العيش، والإنصاف والعدل.

المسألة الأولى: إعطاء أهل الذمة حقوقهم والقتال عنهم وعدم تكليف فوق طاقتهم:

قال عمر رضي الله عنه في وصيته: وأوصي الخليفة من بعدي بذمة الله، وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم[1]، ولا يكلفوا فوق طاقتهم[2].

المسألة الثانية: دعوتهم للإسلام:

عن أسلم مولى عمر رضي الله عنه أنه التمس وضوءاً لعمر، فلم يجده إلا عند نصرانية، فاستوهبها، وجاء به إلى عمر رضي الله عنه، فأعجبه حسنه، فقال: من أين هذا؟ فقال له: من عند هذه النصرانية، فتوضأ عمر رضي الله عنه، ثم دخل عليها، فقال: أسلمي، فكشفت عن رأسها، كأنه ثغامة بيضاء،

---

(١) أي يقاتل عنهم كما بوب ذلك البخاري في الصحيح بقوله : باب، يقاتل عن أهل الذمة ٣/ ١١٤٤.

(٢) رواه البخاري في الصحيح ٣/ ١١٤٤ح ٢٨٨٧.

فقالت: أبعد هذه السن؟! [١]

المسألة الثالثة: معاقبة أهل الخيانة والغدر منهم:

فقد أخرج عمر رضي الله عنه اليهود من خيبر بعد خيانتهم، واعتدائهم على ابنه عبد الله حين خرج إلى مال له في خيبر، ففدعوا[٢] يداه ورجلاه، فقال عمر رضي الله عنه: إن عبد الله بن عمر خرج إلى هناك، فعدي عليه من الليل، ففدعت يداه، ورجلاه، وليس لنا هناك عدو غيرهم، هم عدونا، وتهمتنا، وقد رأيت إجلاء هم[٣].

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف ١/ ٧٨ وإسناده صحيح

(٢) الفَدَعُ : هو أن تزول المفاصل عن أماكنها . لسان العرب لابن منظور مادة فدع

(٣) رواه البخاري في الصحيح ٢/ ٩٧٣ح ٢٥٨٠

المبحث الثالث: التحديات الاقتصادية وفيه مطلبان:

المطلب الأول: موارد الدولة:

وفيه خمس مسائل:

المسألة الأولى: الجزية

من التحديات التي واجهت المسلمين في خلافة عمر رضي الله عنه أخذ الجزية من أهل البلاد المفتوحة في بعض مدن العراق وفي فارس، وهم ليسوا من أهل الكتاب، حيث أنهم كانوا على المجوسية، فلم يأخذ عمر منهم، حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر [1].

ومن تلك التحديات ما ورد في شأن بني تغلب وهم بنو تغلب بن وائل بن قاسط، من قبائل ربيعة العدنانية. كانت منازلهم بالجزيرة الفراتية في جهات سنجار ونصيبين وتعرف بديار ربيعة، فهي في مناطق الحدود أو الثغور بين الدّولة الإسلاميَّة وبلاد الرّوم، وتعدّ من القبائل الحربية التي لا يهدأ لها بال إلاّ بالقتال والغارات والغزوات[2].

وللموقع الخطير الذي كانت تحتله بنو تغلب، وهي مناطق الثغور التي يمكن أن يدخل منها العدوّ بلاد الإسلام، ولعظم قوّتهم وشوكتهم لم يفرض

---

(١) رواه البخاري في الصحيح، ٣/ ١١٥١ ح ٢٩٨٧

هجر: كانت منطقة البحرين اسماً لسواحل نجد بين قطر والكويت، وكانت هجر قصبته، وهي الهفوف اليوم، وقد تسمى الحسا. معجم المعالم الجغرافية للبلادي ص٤٠.

(٢) انظر: معجم قبائل العرب، لعمر رضا كحالة ١/ ١٢٠، ١٢١ بإضافة يسيرة.

عليهم عمر ﷺ الجزية بمسمّى الجزية؛ لأنَّهم يأنفون من ذلك ففرضها عليهم باعتبارها زكاة، كالتي يؤدِّيها المسلمون، وهي في حقيقتها جزية، وقد وردت عن عمر رضي الله عنه عدة آثار لا تخلوا من ضعف، وهي بمجموعها تدل على ذلك.

و ثبت أنَّ عمر كان يأخذ من بني تغلب عند تعشيرهم إذا قدموا تجارتهم العشر كاملاً، ومن بقية نصارى العرب نصف العشر. وهذا يوافق ما روي عنه من مضاعفة الصدقة على بني تغلب بدلاً عن الجزية.

قال زياد بن حدير -رحمه الله-: أمرني عمر أن آخذ من نصارى بني تغلب العشر، ومن نصارى أهل الكتاب نصف العشر[1].

قال ابن قدامة -رحمه الله تعالى-: وحكم الجزية ثابت بالكتاب والسنَّة في كلّ كتابي عربياً كان أو غير عربي إلاّ ما خص به بنو تغلب لمصالحة عمر إيَّاهم، ففي ما عداهم ينص الحكم على عموم الكتاب وشواهد السنّة، ولم يكن بين غير بني تغلب وبين أحد من الأئمَّة صلح كصلح بني تغلب فيما بلغنا، ولا يصحّ قياس غير بني تغلب عليهم لوجوه. . . الخ[2].

المسألة الثانية: الخراج:

من التحديات التي واجهت عمر رضي الله عنه في خلافته، الفتوحات العظيمة التي شملت أراضي العراق وبلاد فارس، وبلاد الشَّام ومصر وأجزاء

(١) رواه أبو عبيد في الأموال ص٥٣٠-٥٣١، وإسناده حسن

(٢) المغني ١٠/ ٥٨٥.

من إفريقية، وهي تضم مساحات شاسعة تعدّ بعشرات الآلاف من الأميال، فرأى عمر ﷺ عدم تقسيم هذه الأراضي بين الفاتحين من المسلمين، وترك أهل الأرض عليها مع فرض الخراج عليهم بقدر طاقتهم مقابل بقائهم على الأرض، واستمتاعهم بخيراتها، وعدم منازعة أحد لهم فيها[1].

وكان هدفه ﷺ من ذلك إبعاد المسلمين المجاهدين عن الانشغال بالأرض من زراعة، وفلاحة، وتجارة عن الجهاد ونشر دين الله في الأرض، وأن تكون هذه الأرض المفتوحة ملكاً لجميع المسلمين، ينعمون بخيراتها وثرواتها، وكذلك من يأتي بعدهم. مما يعود عليهم بالمنافع العظيمة في شتّى مجالات الحياة؛ الدِّينيَّة والعلميَّة والاجتماعيَّة والاقتصاديَّة والصحيَّة وغيرها.

---

(١) ذكر أهل العلم أن الأرض التي فتحها المسلمون لها ثلاثة أحكام:

أوَّلاً: الأرض التي أسلم عليها أهلها فهي ملك لهم، وهي أرض يُخرِجُون منها زكاة الثمر إن فيها زرع.

ثانياً: أرض فتحت صلحاً على خراج معلوم، فهم على ما صولحوا عليه لا يلزمهم أكثر منه.

ثالثاً: أرض فتحت عنوة وبالقتال، فهي التي اختلف فيها، فقال بعضهم سبيلها سبيل الغنيمة، فتخمّس وتقسّم، فيكون أربعة أخماسها خططاً بين الذين افتتحوها خاصّة، ويكون الخمس الباقي لمن سمى الله تبارك وتعالى. وقال بعضهم: بل حكمها والنظر فيها إلى الإمام: إن رأى أن يجعلها غنيمة فينجّمها ويقسّمها، كما فعل رسول الله ﷺ بخيبر، فذلك له، وإن رأى أن يجعلها فيئاً فلا يخمّسها ولا يقسّمها ولكن تكون موقوفة على المسلمين عامّة ما بقوا، كما صنع عمر بالسواد. أبو عبيد، الأموال ص٦٠.

وقال ابن القيم -رحمه الله تعالى-: والإمام مخيّر في أرض العنوة بين قسمها ووقفها، أو قسم بعضها ووقف البعض، وقد فعل رسول الله ﷺ الأنواع الثلاثة، فقسّم قريظة والنضير، ولم يقسّم مكّة، وقسّم شطر خيبر وترك شطرها. وقد تقدّم تقرير كون مكّة فتحت عنوة بما لا مدفع له. زاد المعاد ٣/ ٣٢٩.

كذلك كان من أهدافه ﷺ من عدم تقسيم الأرض توفير الموارد المالية الكافية لإعداد جيش قوي، قادر على القيام بأعباء الجهاد والفتوحات، وقادر على حماية الدّولة الإسلاميَّة من الأخطار المحدقة بها، والمحافظة على مكتسباتها وإنجازاتها العظيمة. وتوفير العطاء للرعيَّة من جند وغيرهم. وإيجاد مورد مالي دائم لمن يأتي بعد ذلك من المسلمين(١).

قال عمر ﷺ: «لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلاّ قسّمتها كما قسّم النبيّ ﷺ خيبر»(٢).

وبذلك كان عمر رضي الله عنه هو أول من فرض الخراج على الأرض المفتوحة، فأصبحت رافدا، ومورداً عظيماً من موارد الدولة الإسلامية، عاد عليها بالخير، والنماء، والرقي، والقوة، والتطور الحضاري في شتى المجالات.

(١) انظر: عمر بن الخطاب وأصول السياسة والإدارة الحديثة، سليمان الطماوي ص٤٠٥. وسياسة المال في الإسلام في عهد عمر بن الخطاب، عبدالله السعدي ص١٠. وتمويل التنمية في الاقتصاد الإسلاميّ، شوقي دنيا ص٣١٦، ٣٦٠.

(٢) خَيْبر: بلد كثير الماء والزرع والأهل، وكان يسمّى ريف الحجاز، وأكثر محصولاته التمر لكثرة نخله الذي يقدّر بالملايين، ويبعد عن المدينة ١٦٥ كيلاً شمالاً على طريق الشَّام المار بخيبر فتيماء. معجم المعالم الجغرافية في السيرة، البلادي ص١١٨.

والأثر رواه البخاري في الصحيح مع فتح الباري ٦/ ٢٢٤، ح٣١٢٥، كتاب فرض الخمس. وابن أبي شيبه في المصنف ٦/ ٥٠٤، ٤٦٦، ٧/ ٣٩٦، وابن زنجويه في الأموال ١/ ١٩٠، ١٩٢. وأبو داود في السنن ٣/ ١٦١.

المسألة الثالثة: الغنائم:

من موارد الدولة في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه الغنائم، وكانت مورداً عظيماً نظراً لكثرتها تبعاً لكثرة الفتوحات، وقد سار عمر رضي الله عنه في تقسيم الغنيمة كما قسمها النبي صلى الله عليه وسلم، إلا أن عمر رضي الله عنه لم يقسم الأرض، ووضع عليها الخراج كما تقدم، ومن المستجدات في الغنائم في خلافة عمر رضي الله عنه:

١-تخميسه رضي الله عنه للسلب، وهو الذي يستحقه قاتل القتيل مما يكون عليه من سلاح ولباس ونحو ذلك، والقاتل يستحقه كاملاً قال ﷺ: «**من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه**»[(١)]، وعمر ﷺ سار على ذلك، وعمل به إلاّ أنه ﷺ بعد أن نفل البراء بن مالك ﷺ سلب مرزبان الزأرة بعد أن قتله، رأى عمر ﷺ تخميسه؛ لأنه كان سلباً كثيراً وعظيماً، فرأى تخميسه، وكان بلغ ثلاثين ألف[(٢)].

فأخذ عمر ﷺ منها ستة آلاف[(٣)]. ولعلّه ﷺ رأى أنَّ هذا المبلغ المأخوذ لا يؤثّر على أصل السَّلب لكثرته، وكذلك يستفيد منه المسلمون.

٢-الصوافي: وهي من الأراضي التي فتحها المسلمون، وهرب ملاكها وتعتبر من الغنائم الغير منقولة إلاَّ أنَّ عمر ﷺ لم يضع عليها الخراج، كما وضعه على الأراضي التي فتحها المسلمون وأقروا عليها أهلها، لأنها لا مالك لها، ولا

(١) رواه البخاري في الصحيح ٤/ ١٥٧٠ ح ٤٠٦٦

(٢) روايات الأثر لم توضح ما هي الثلاثين ألفاً، ولعلها من الدراهم؛ لأنها كانت مستعملة لدى الفرس، والدرهم يساوي ٢.٩٧٥ غراماً من الفضة.

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى ٦/ ٣١٠، ٣١١، وإسناده صحيح

يجوز أن يلزم غير صاحبها بدفع خراجها. وكانت غلة هذه الصوافي ومردودها المالي قد بلغ، كما في الروايات السَّابقة، سبعة آلاف ألف[١].

وكان أمر هذه الصوافي إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ. قال أبو عبيد -رحمه الله-: فهذه كلّها أرضون قد جلا عنها أهلها، فلم يبق بها ساكن ولا لها عامر، فكان حكمها إلى الإمام[٢].

وما ذكر من أنَّ غلّتها بلغت سبعة آلاف ألف يدلّ على أنَّ عمر ﷺ اهتمّ بهذه الصوافي، واعتنى بها واستثمرها لصالح المسلمين، فبلغت عائدتها للدّولة سبعة ملايين من الدراهم أو الدنانير[٣].

٣-سهم ذوي القربى:

روى الإمام أحمد -رحمه الله- أن نجدة الحروري حين خرج في فتنة ابن الزبير أرسل إلى ابن عباس -رضي الله عنهما- يسأله عن سهم ذي القربى لمن تراه؟ قال: هو لنا لقربى رسول الله ﷺ قسّمه رسول الله ﷺ لهم، وقد كان عمر عرض علينا منه شيئاً رأيناه دون حقنا فرددنا عليه، وأبينا أن نقبله، وكان الذي عرض علينا: أنَّ يعين ناكحهم، ويقضي دين غارمهم، وأن يعطي فقيرهم، وأبى

(١) رواه أبو يوسف في الخراج ٦٢ من طريق عبدالله بن الوليد عن رجل من بني أسد، قال: ولم أر أحداً كان أعلم بالسواد منه.
وعبدالله بن الوليد تقدّم من الطريق السابقة لهذا الأثر. فالسند ضعيف؛ لإبهام شيخ عبدالله بن الوليد، بحيث لم يذكر اسمه.
(٢) الأموال، لأبي عبيد ص٢٩٦.
(٣) انظر: أرض الصوافي، عبدالمهدي المصري ص٥٥-٥٦.

أن يزيدهم على ذلك[١].

وفي صحيح مسلم: أن نجدة الحروري كتب إلى ابن عباس، فكتب إليه ابن عباس –رضي الله عنهما–: إنك سألت عن سهم ذي القربى الذين ذكر الله من هم؟ وإنا كنَّا نرى أنَّ قرابة رسول الله ﷺ هم نحن، فأبى ذلك علينا قومنا[٢].

قال النوويّ –رحمه الله– في قوله: (أبى علينا قومنا ذلك) أي رأوا أنه لا يتعيّن صرفه إلينا بل يصرفونه في المصالح، وأراد بقومه: ولاة الأمر من بني أمية، وقد صرح في سنن أبي داود في رواية له بأنَّ سؤال نجدة لابن عباس عن هذه المسائل كان في فتنة ابن الزبير بعد بضع وستين سنة من الهجرة[٣].

وعن قيس بن مسلم قال: سألت الحسن بن محمَّد بن عليّ (ابن الحنفية) عن قوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ قال: هذا مفتاح كلام، لله الدنيا والآخرة، اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ فقال قائل منهم: ذي القربى لقرابة رسول الله ﷺ، ومنهم من قال: لقرابة الخليفة، ومنهم من قال: سهم الرسول للخليفة من بعده، فأجمع رأيهم على أنها في الخيل والعدّة في سبيل الله، فكانا كذلك خلافة أبي بكر وعمر[٤].

---

(١) رواه أحمد في المسند ٥/ ١٠١-١٠٢، وصحح إسناده المحقّق، طبعة التركي. وصحّحه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود ٢/ ٥٧٧.

(٢)رواه مسلم في الصحيح ٣/ ١٤٤٥ ح ١٨١٢

(٣) شرح النوويّ على صحيح مسلم ١٢/ ١٩١-١٩٢.

(٤) رواه عبدالرزاق في المصنف ٥/ ٢٣٨-٢٣٩، وأبو عبيد في الأموال ص٣٤٢، وابن زنجويه في الأموال ٢/ ٣٧٠، والحاكم في المستدرك ٣/ ١٣٨ قال عبدالرزاق عن الثوري عن قيس بن مسلم الجدلي، قال: سألت الحسن بن محمَّد... الأثر.

الثوري: هو سفيان ثقة، وقيس بن سلم الجدلي ثقة، والحسن بن محمَّد بن علي بن أبي طالب ثقة من الثالثة فالسند صحيح إلى الحسن.

عمل عمر ﷺ في سهم النبيّ ﷺ وأمواله من خيبر وفدك[١].

١-خيبر:

لقد أقرّ النبي ﷺ يهود خيبر فيها بعد أن أراد إخراجهم منها على أن يعملوا فيها باستصلاح النخل، وتكون الثمرة نصفها للمسلمين ونصفها لليهود.

وكان النصف الذي للمسلمين يقسّمه النبيّ ﷺ إلى قسمين كلّ قسم ثمانية عشر سهماً، أي شطرين فشطر لمن شهد خيبر، وهم ١٤٠٠ أو ١٥٠٠ وكلّ سهم من الثمانية عشر فيه مائة سهم، فتصبح ١٨٠٠ سهم، وأخرج النبيّ ﷺ الخمس من هذا الشطر وأعطى من الأربعة أخماس للفارس سهمين وللراجل سهماً واحداً، وكان هذا من حصون الشق والنطاة وما أحيز معهما.

وكان للنبيّ ﷺ حقّ في الأربعة الأخماس ولقرابته كذلك من شهد منهم القتال باعتبارهم أحد المقاتلين، وله ﷺ وقرابته حقّهم من الخمس، وأطعم النبي ﷺ من الخمس نساءه كلّ امرأة مائة وسق تمر وعشرين وسقاً شعيراً.

١-وأمَّا النصف الآخر من نصف تمر خيبر، وهو حصة المسلمين، فإنه كان أيضاً ثمانية عشر سهماً، كلّ سهم مائة سهم فتصبح ١٨٠٠ سهم، فإنَّ النبيّ ﷺ عزله لنوائبه، وما ينزل به من أمر المسلمين، وكان ذلك من حصون الوطيح والكتيبة والسلالم التي استسلمت للمسلمين بعد الحصار[٢].

---

(١)فَدَك: بلدة كانت عامرة، صالح أهلها رسول الله ﷺ بعد فتح خيبر، وهي شرقي خيبر على واد يذهب سيله مشرقاً إلى وادي الرمة، تعرف اليوم بالحائظ، وجلّ ملاكها قبيلة هتيم. معجم المعالم الجغرافية، البلادي ص٢٣٥.

(٢)رواه أبو داود في السنن٣/ ١٦٠ح ٣٠١٤ وصحّحه الألباني في صحيح سنن أبي داود ٢/ ٥٨٦.

واستمرّ يهود خيبر على ما صالحهم النبيّ ﷺ حياة رسول الله ﷺ وخلافة أبي بكر ﷺ، وفي السنَّة الثانية من خلافة عمر ﷺ أجلى عمر ﷺ اليهود من خيبر وأخرجهم منها إلى تيماء[١] وأريحا[٢].

وبعد إجلاء عمر ﷺ لليهود من خيبر قسّم ﷺ أرض خيبر بين من كان يشهدها من أهل الحديبية[٣]، وهم الذين كانا النبيّ ﷺ يعطيهم من شطر ثمر خيبر من الثمانية عشر سهماً.

وفي رواية أنَّ عمر ﷺ قسّم أرض خيبر بين من شهد خيبر مع النبيّ ﷺ[٤].

ولا تعارض هذه الرواية الرواية السابقة؛ فإنَّ الذين شهدوا فتح خيبر مع النبيّ ﷺ هم الذين شهدوا الحديبية سوى جابر بن عبدالله ﷺ فإنه تخلف عن

---

(١) تيماء: مدينة حجازية تقع شمال المدينة على (٤٢٠) كيلاً، ويعرفه كلّ من أتى المدينة بطريق السيارات من ديار الشّام. المعالم الأثيرة، محمَّد شراب ص٧٤.

(٢) أريحا: مدينة فلسطينية في غور الأردن ٢٦٠م تحت سطح البحر، أقدم مدينة مسورة في العالم. المنجد في الأعلام ص٤١.

رواه البخاري في الصحيح ٣/ ١١٤٩ح ٢٩٨٣ ومسلم في الصحيح ٣/ ١١٨٧ح ١٥٥١

(٣) هو جزء من الأثر الذي تقدّم، وفيه أن اليهود فدعوا يد عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- لما ألقوه من فوق بيت. وهو أثر حسن. انظر: ص٦١.

(٤) رواه عبدالرزاق في المصنف ٤/ ١٢٤-١٢٥، وابن شبه في تاريخ المدينة ١/ ١٧٤.

قال عبدالرزاق: عن ابن جريج قال: أخبرني عامر بن عبدالرحمن بن نسطاس عن خيبر قال: فتحها رسول الله ﷺ وكانت جمعاء له حرثها ونخلها. الخ.

ابن جريج: عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج، ثقة، كما في التقريب. وعامر بن عبدالرحمن بن نسطاس، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٦/ ٣٢٦، والبخاري في التاريخ الكبير ٦/ ٤٤٩ باسم عامر بن عبدالله بن نسطاس، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٢٤٩.

عزوة خيبر[١].

وأمَّا الأرض التي كان فيها الثمانية عشر سهماً التي كان النبيّ ﷺ يجعلها لنوائبه، وما ينزل به من أمر المسلمين، وخمسه ﷺ من خيبر فإنَّ عمر ﷺ أمسكه، وقال: صدقة رسول الله كانت لحقوقه التي تعروه، ونوائبه، وأمرهما إلى ولي الأمر[٢].

وكانت فاطمة ابنة النبيّ ﷺرضي الله عنها جاءت إلى أبي بكر الصديق ﷺ تسأله ميراثها مما ترك النبيّ ﷺ مما أفاء الله عليه من خيبر وفدك، وصدقته بالمدينة، فقال لها ﷺ: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لا نورث ما تركناه صدقة**» ولم يعطها ما أرادت، وهو ميراث النبيّ ﷺ[٣].

وهكذا فعل عمر ﷺ فإنَّه أمسك ما كان للنبيّ ﷺ من خيبر وبيّن أنَّ أمرهما إلى ولي الأمر، ينفقها فيما يرى المصلحة فيه، ولمن يرى حاجتهم لذلك.

ولا مانع أن يكون أبو بكر وعمر –رضي الله عنهما– أنفقا على قرابة النبيّ ﷺ من هذه الأموال، كما كان النبيّ ﷺ يفعل؛ لأنَّ أبا بكر وعمر امتنعا من إعطاء قرابة النبيّ ﷺ ميراثه، ولا يعني هذا عدم إعطائهم من هذه الأموال، كبقية المسلمين عند حاجتهم وفقرهم.

وتقدّم أنَّ عمر ﷺ عرض على قرابة النبيّ ﷺ إعطاءهم من الخمس بإنكاح

---

(١) السيرة الصحيحة، للعمري ص٢٠٧.

(٢)رواه البخاري في الصحيح ٣/ ١١٣٦ ح ٢٩٢٦ ومسلم في الصحيح٣/ ١٣٨١ ح ١٧٥٩

(٣)رواه البخاري في الصحيح ٣/ ١١٢٧ح ٢٩٢٧، ومسلم في الصحيح ٣/ ١٣٧٨ ح ١٧٥٧

عزبهم وسداد دين غريمهم وإعطاء فقيرهم فأبوا.[١] ولذلك أعطى عمر ﷺ من هذه الأموال زوجات النبيّ ﷺ؛ لأنهن لا عائل لهنَّ بعده ﷺ بخلاف قرابته ﷺ؛ لذلك قال ﷺ: «**لا يقتسم ورثتي ديناراً، ما تركت بعد نفقة نسائي، ومؤنة عاملي فهو صدقة**»[٢].

وكان النبيّ ﷺ ينفق على زوجاته من خيبر سواء من الخمس أو من الشطر الذي جعله لنوائبه ومصالح المسلمين والعدّة في سبيل الله. فكان يعطي زوجاته كلّ واحدة مائة وسق؛ ثمانين وسق تمراً وعشرين وسق شعيراً.

فلما توفي ﷺ وأبو بكر ﷺ، وتولّى عمر ﷺ الخلافة، وأخرج اليهود من خيبر خيّر زوجات النبيّ ﷺ بين أن يقطع لهنَّ من الماء والأرض أو أن يمضي لهنَّ ما كان رسول الله ﷺ يعطيهنَّ من أوساق التمر والشعير، وكانت عائشة –رضي الله عنها– ممن اختار الأرض.

وفي رواية مسلم في الصحيح: فكانت عائشة وحفصة ممن اختارتا الأرض[٣].

فعطاء عمر ﷺ لزوجاته ﷺ هو استمرار لعطائه ﷺ لهنَّ ووصيته ﷺ باستمرار نفقة نسائه، كما تقدّم. وامتناعه ﷺ عن إعطاء قرابة النبيّ ﷺ؛ لأنهم طلبوا الميراث، وقد قال ﷺ: «**إنا لا نورث ما تركناه صدقة**» وقوله: «**لا يقسم ورثتي ديناراً**».

---

(١) تقدم في ص ٥٧.

(٢) فتح الباري ١٢/ ٦، ح٦٧٢٩.

(٣) رواه البخاري في الصحيح ٣/ ١١٨٦ ح ١٥٥١، ومسلم في الصحيح ٢/ ٨٢٠ح ٢٢٠٣

٢-فدك:

روي أنَّ أهل فدك صالحوا رسول الله ﷺ بعد فتحه خيبر على النصف من أرضهم، فكانت فدك لرسول الله ﷺ خالصة[١].

وروي أنَّ أهل فدك صالحوا رسول الله ﷺ على نصف أرضهم ونخلهم[٢].

وروي أنَّ أهل فدك سألوا رسول الله ﷺ أن يحقن دماءهم ويسيرهم ففعل، فكانت لرسول الله ﷺ خاصَّة؛ لأنه لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب[٣].

وثبت في الصحيح أنَّ فدكاً كانت من الفيء الذي أفاءه الله على نبيّه ﷺ، وكانت خالصة له ﷺ، وكانت من صدقاته بعد موته، وكان ﷺ قد جعل فدكاً لنوائبه، وأبناء السبيل[٤].

وعامل عمر رضي الله عنه أرض فدك كما فعل بنصيبه ﷺ من خيبر، وقال: هما (أي

(١) رواه ابن إسحاق معلقاً، في السيرة النبوية ٣/ ٣٥٣، وأبو داود في السنن، كتاب الخراج، ما جاء في حكم أرض خيبر٣/ ١٦١، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود: هذا مرسل. وأبو يوسف في الخراج. وفي سنده الكلبي وهو متروك. والخبر ضعّفه الشَّيخ الألباني في ضعيف سنن أبي داود ص٢٩٩، ح٦٤٩. وانظر: السيرة في ضوء المصادر الأصيلة لمهدي رزق الله ص٥٠٤، والسيرة الصحيحة، العمري ١/ ٣٢٧.

(٢) رواه أبو عبيد في الأموال ص١٦، وابن زنجويه في الأموال ١/ ٩٤، وابن شبة في تاريخ المدينة ١/ ١٨٨-١٨٩، والبلاذري في فتوح البلدان ص٤٣. وإسناده ضعيف

(٣) رواه أبو داود في السنن٣/ ١٦١ح ٣٠١٦، وضعّفه الشيخ الألباني في ضعيف سنن أبي داود ص٢٩٩

(٤)رواه أبو داود في السنن٣/ ١٤١ ح ٢٩٦٧ وحسّن إسناده الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود ٢/ ٥٧٤١

خيبر وفدك) كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه، وأمرهما إلى ولي الأمر[١]. فجعلها عمر ﷺ تحت تصرّف ولي الأمر وهو الخليفة، يضعها حيث شاء فيما يراه من مصلحة الرعيَّة؛ لأنها من ميراث النبيّ ﷺ، وهو لا يورث ويعتبر صدقة من الصدقات. والله أعلم.

المسألة الرابعة: عمل عمر ﷺ في أمواله ﷺ التي أفاءها الله تعالى عليه من أموال بني النضير:

كانت أموال بني النضير وهم إحدى طوائف اليهود بالمدينة مما أفاءه الله على رسوله ﷺ مما لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب.

فقد حاصرهم النبيّ ﷺ حتّى نزلوا على الجلاء على أن لهم ما حملت الإبل إلاّ الحلقة (أي السلاح)، فكانت أرضهم ونخلهم خالصة لرسول الله ﷺ، فلم يستأثر بها النبي ﷺ وقسّمها بين المهاجرين وأعطى اثنين من الأنصار لفقرهم، وما بقي من أرضهم ونخلهم جعله ﷺ لنوائبه فكان ينفق على أهله نفقة سنة ثم ما بقي جعله في السلاح والكراع.

وبعد وفاته ﷺ وأبي بكر ﷺ جاء عليّ والعباس –رضي الله عنهما– يختصمان فيما أفاء الله على نبيِّه ﷺ من مال بني النضير إلى عمر ﷺ بعد وفاة أبي بكر ﷺ فقال لهما عمر ﷺ: أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لا نورث ما تركناه صدقة**»؟ يريد رسول الله ﷺ نفسه. قال

(١)رواه البخاري في الصحيح ٣/ ١١٣٦ ح ٢٩٢٦ ومسلم في الصحيح٣/ ١٣٨١ ح ١٧٥٩

الرهط قد قال ذلك. فأقبل عمر على علي وعباس فقال: أنشدكم الله أتعلمان أنَّ رسول الله ﷺ قد قال ذلك؟ قالا: قد قال ذلك، قال عمر: فإني أحدثكم عن هذا الأمر: إن الله قد خصَّ رسوله ﷺ في هذا الفيء بشيء لم يعطه أحداً غيره، ثم قرأ ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُۥ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ فكانت هذه خالصة لرسول الله، والله ما احتازها دونكم، ولا استأثر بها عليكم، قد أعطاكموه وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال، فكان رسول الله ﷺ ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال، ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله، فعمل رسول الله بذلك حياته. أنشدكم الله، هل تعلمون ذلك؟ قالوا: نعم، ثم قال: لعلي وعباس -رضي الله عنهما-: أنشدكما الله هل تعلمان ذلك؟ قال عمر: ثم توفّى الله نبيّه ﷺ فقال أبو بكر: أنا ولي رسول الله ﷺ، فقبضها أبو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ، والله يعلم أنه فيها لصادق بارّ راشد تابع للحقّ. ثم توفّى الله أبا بكر، فكنت أنا أولى بأبي بكر، فقبضتها سنتين من إمارتي أعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ، وما عمل فيها أبو بكر، والله يعلم إني فيها لصادق بار راشد تابع للحق، ثم جئتماني تكلماني وكلمتكما واحدة وأمركما واحد، جئتني يا عباس تسألني نصيبك من ابن أخيك، وجاءني هذا -يريد علياً- يريد نصيب امرأته من أبيها، فقلت لكما أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا نورث ما تركناه صدقة» فلما بدا لي أن أدفعه إليكما قلت: إن شئتما دفعتها إليكما على أن عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل فيها رسول

الله ﷺ، وبما عمل فيها أبو بكر، وبما عملت فيها منذ وليتها، فقلتما: ادفعها إلينا، فبذلك دفعتها إليكما، فأنشدكم الله، هل دفعتها إليهما بذلك؟ قال الرهط: نعم، ثم أقبل على عليّ والعباس، فقال: أنشدكما بالله هل دفعتها إليكما بذلك؟ قالا: نعم، قال: فتلتمسان مني قضاء غير ذلك؟ فو الله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض لا أقضي غير ذلك، فإنَّ عجزتما عنها فادفعاها إلي فإني أكيفكماها[1].

المسألة الخامسة: العشور:

كان عمر رضي الله عنه هو أول من وضع العشور، لمواجهة التحديات الاقتصادية التي فرضتها الدول الكافرة المجاورة للدولة الإسلامية

قال عامر الشعبي رضي الله عنه: أوَّل من جعل العشور في الإسلام عمر رضي الله عنه[2].

وكان وضع عمر رضي الله عنه للعشور وأخذه لها من تجار الكفَّار إذا قدموا بتجارتهم بلاد المسلمين بعد أن أخبر رضي الله عنه وعلم أنَّ الكفَّار يأخذون من تجار المسلمين إذا قدموا بلاد الكفَّار العشر.

فقد ورد أنَّ أبا موسى الأشعري: كتب إلى عمر بن الخطاب: إنَّ تجاراً من قبلنا من المسلمين يأتون أرض الحرب، فيأخذون منهم العشر. قال: فكتب إليه عمر: خذ أنت منهم كما يأخذون من تجار المسلمين، وخذ من أهل الذِّمّة نصف

(١) رواه البخاري في الصحيح ٣/ ١١٢٧ ح٢٩٢٦

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٧/ ٢٥٢، أحمد في فضائل الصحابة ١/ ٣٢٩.
قال ابن أبي شيبة: حدّثنا مالك بن إسماعيل حدّثنا زهير عن عاصم عن عامر قال: أوَّل من جعل العشور... الأثر.
وإسناده صحيح إلى الشعبي

العشر، ومن المسلمين من كلّ أربعين درهماً درهماً، وليس فيما دون المائتين شيء. . . الأثر[١].

وكان عمر ﷺ يشجّع التجار غير المسلمين والمعاهدين على جلب ما يحتاجه المسلمون من الأطعمة فيخفّف عنهم العشر إلى نصف العشر إذا قدموا بتجارة فيها الحنطة والزيت لحاجة المسلمين لذلك، ويأخذ منهم العشر إذا قدموا بتجارة تحمل العدس والحمص واللوبيا وغيرها لتوفر هذه الأصناف وعدم حاجة النَّاس إليها[٢].

ولا يكون التعشير إلا مرة واحدة في السنة، فقد استعمل عمر ﷺ زياد بن حدير على جباية العشور، فكان يعشّر كلّ من أقبل وأدبر، فشكي ذلك إليه ﷺ، فكتب إلى زياد: أن لا تعشّر في السنة إلاّ مرّة واحدة[٣].

فلو مرّ صاحب التجارة الحربي أو الذمي أو المسلم بتجارته أكثر من مرّة في السنَّة بحدود الدَّولة الإسلاميَّة فإنه لا يعشر إلاّ مرّة واحدة، فيؤخذ من الحربي العشر ـ من

(١) رواه أبو يوسف في الخراج ص١٤٥، ١٤٦، ويحيى بن آدم في الخراج ص١٦٢، وعبدالرزاق في المصنف ٦/ ٩٨-٩٩، ١٠/ ٣٧، وأبو عبيد في الأموال ص٥٢٦، وابن أبي شيبة في المصنف ٢/ ٤١٧، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/ ٢١٠.
وهو بمجموع طرقه يرتقي لدرجة الحسن لغيره، والله أعلم.

(٢) رواه مالك في الموطأ ١/ ٢٣٤وإسناده صحيح

(٣) رواه أبو يوسف في الخراج ص١٤٧، ويحيى بن آدم في الخراج ص٦٥، وأبو عبيد في الأموال ص٥٣٦، وابن أبي شيبة في المصنف ٢/ ٤١٧، والبلاذري في أنساب الأشراف ص٢٦٣، ٢٦٤، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٤/ ١٩٨، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/ ٢١١، ٢١٨.وإسناده حسن

تجارته، ومن الذمي النصف، ومن المسلم ربع العشر.

قال ابن قدامة: ولأنَّ الجزية والزكاة إنما تؤخذ في السنَّة مرّة واحدة، قال: فكذلك هذا (أي الحربي) فإنه متى أخذ منهم ذلك مرّة كتب لهم حجة بأدائهم لتكون وثيقة لهم، وحجّة على من يمرّون عليه فلا يعشرهم ثانية، فإنْ مرّ ثانية بأكثر من المال الذي أخذ منه، أخذ من الزيادة؛ لأنها لم تعشّر[1].

(١) المغني ١٠/ ٥٨٩.

المطلب الثاني: النفقات

وفيه خمس مسائل:

المسألة الأولى: حرص عمر رضي الله على أموال المسلمين

لقد كان من التحديات العظيمة والقوية الأموال الطائلة التي ترد إلى ميزانية الدولة الإسلامية في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فواجه رضي الله عنه هذه التحديات بكل كفاءة واقتدار، فكانت التقوى، وخشية الله، والزهد في الدنيا، وإقامة العدل، وإعطاء كل ذي حق حقه نصب عينيه، وكان شديد الرقابة على نفسه، وأهل بيته قبل رعيته ألا يدخل إلى جوفهم إلا ما حل لهم.

فمن الآثار الدَّالة على محافظة عمر ﷺ على مال المسلمين وعنايته به وخوفه من التفريط فيه:

أنَّ عبدالله بن الأرقم ﷺ[1]، «كان خازن بيت المال لعمر ﷺ» جاء إلى عمر ﷺ فقال: يا أمير المؤمنين عندنا حلية من حلية جلولاء[2]، وآنية ذهب وفضَّة فرأيي فيها رأيك، فقال عمر ﷺ: إذا رأيتني فارغاً فأتني، فجاء يوماً، فقال: إني

(١) عبدالله بن الأرقم بن أبي الأرقم واسمه عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة القرشي الزهري، أسلم يوم الفتح، وكتب للنبيّ ﷺ ولأبي بكر وعمر، وكان على بيت المال خلافة عمر رضي الله عنه كلها، وسنتين من خلافة عثمان رضي الله عنه حتى استعفاه من ذلك فأعفاه. الاستيعاب لابن عبد البر ٣/ ٣ و الإصابة، لابن حجر ٢/ ٢٧٤.

(٢) جلولاء: بلدة في العراق جنوبي خانقين على شاطئ دجلة الأيمن. محطة هامَّة في خراسان من العراق وإيران، كانت بها الوقيعة المشهورة على الفرس للمسلمين سنة ١٦هـ. انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي ٢/ ١٥٦، والمنجد في الأعلام ص٢٠٣.

أراك اليوم فارغاً يا أمير المؤمنين، فقال: ابسط لي نطعاً[١] في الجسر، فبسط له نطعاً، ثم أتي بذلك المال، فصبّ عليه، فجاء فوقف عليه، ثم قال: اللهم إنك ذكرت هذا المال، فقلت: اللهم لا نستطيع إلاّ أن نفرح بما زينت لنا، اللهم فاجعلني أنفقه في حقّه وأعوذ بك من شرّه[٢].

وقال عمر ﷺ: لو مات جمل أو قال: لو هلك حمل من ولد الضأن ضياعاً بشاطئ الفرات لخشيت أن يسألني الله عنه[٣].

المسألة الثانية: إنشاء بيت المال:

كان من حرص عمر ﷺ على موارد الدَّولة وأموالها والتي كانت تتدفّق على مقرّ الخلافة في مدينة رسول الله ﷺ من أقطار الدولة الإسلامية إنشاؤه بيتاً لحفظ تلك الأموال، ولم يكن للنبيّ ﷺ بيت مال؛ لأنَّ موارد الدَّولة في عهده ﷺ كانت قليلة وكان ﷺ يقسمها في حينها، كذلك الصديق ﷺ لم يتخذ بيتاً للمال بالمعنى الشَّامل والواسع الذي أصبح عليه في خلافة عمر ﷺ، وإنما كان الصديق ﷺ يحتفظ بالأموال في بيته، ولم تكن موارد الدَّولة من الكثرة بحيث يستدعي الأمر اتخاذ بيت مستقل للمال.

---

(١) النّطع –بالكسر والفتح وبالتحريك كعنب–: بساط من الأديم جمع أنطاع ونطوع. القاموس المحيط، للفيروزآبادي ٣/ ٩٢.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ٥٥٦، ٥٥٧، وأحمد في الزهد ص١٤٣-١٤٤، وابن شبة في أخبار المدينة ٢/ ٢٦٥، وابن أبي الدنيا في الأشراف ١/ ٢٠٧. وإسناده صحيح

(٣) رواه مسّدد في المسند، المطالب العالية ١٥/ ٧٥٥، وابن سعد في الطبقات ٣/ ٣٠٥، وابن أبي شيبة في المصنف ٧/ ٩٩، والطبري في تاريخه ٢/ ٥٦٦، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٤/ ٣٥٦. والأثر يرتقي بمجموع طرقه لدرجة الحسن لغيره، والله أعلم.

وكان اتساع الدّولة في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ والتي شملت الجزيرة العربية وبلاد الشَّام ومصر، وليبيا وأجزاء من إفريقيا (تونس) ومن الشرق العراق، وجميع أو أغلب أراضي الدّولة الفارسية حتّى حدود أرمينية وأذربيجان سبباً في إنشاء بيت المال، حيث كانت تجبى من هذه الأراضي أموال الجزية والخراج والعشور والزكاة والفيء والغنائم. ، ولكثرتها لم يكن بالإمكان تقسيمها كما كان الأمر في عهد النبيّ ﷺ، وخلافة أبي بكر ﷺ في حينها إضافة لحقوق الرعيَّة في هذه الأموال التي لابدّ من إعطائها لهم، سواء كانوا من الجند أم من سائر الرعيَّة.

فكان من الواجب حفظ تلك الأموال في مكان آمن لحين إعطائها لمستحقيها، وصرف ما يبقى في المصالح العامَّة للرعيَّة.

ولم ترد عن عمر ﷺ رواية صريحة في تحديد الوقت الذي أنشأ فيه ﷺ بيت المال ووضع عليه من يقوم بالعناية به والإشراف عليه، لكن صحّ أن بيت المال كان موجوداً حين تدفقت الغنائم العظيمة من فتوحات المسلمين في بلاد العراق وفارس حين أُتي بكنوز كسرى وثرواته إلى المدينة.

قال إبراهيم بن عبدالرَّحمن بن عوف -رحمه الله تعالى- لما أتي عمر بكنوز كسرى قال له عبدالله بن الأرقم الزهري: ألا تجعلها في بيت المال حتّى تقسّمها، فقال عمر: لا يظلها سقف حتّى أمضيها، فأمر بها فوضعت في صرح[1] المسجد،

(١) صرح المسجد: أي صحن المسجد وساحته وعرضه، وصرح الدار وهو ما استوى وظهر. لسان العرب، لابن منظور ٧/ ٣١٧.

فباتوا يحرسونها، فلما أصبح أمر بها فكشف عنها، فرأى فيها من الحمراء والبيضاء ما يكاد يتلألأ منه البصر، قال: فبكى عمر، فقال له عبدالرحمن بن عوف: ما يبكيك يا أمير المؤمنين؟ فو الله إن كان هذا اليوم شكر ويوم سرور ويوم فرح، فقال عمر: كلا إنَّ هذا لم يعطه قوم إلاّ ألقي بينهم العداوة والبغضاء، ثم قال عمر: أنكيل لهم بالصاع أم نحثوا لهم؟ فقال علي: بل احثوا لهم، ثم دعا حسن بن عليّ أوَّل الناس فحثا له ثم دعا حسيناً ثم أعطى النَّاس ودوّن الدواوين وفرض للمهاجرين لكلّ رجل منهم خمسة آلاف درهم في كلّ سنة وللأنصار لكلّ رجل منهم أربعة آلاف، وفرض لأزواج النبيّ ﷺ لكل امرأة منهنَّ اثنتي عشر ألف درهم إلاّ صفيَّة[1] وجويرية[2] فرض لكلّ واحدة منهما ستة آلاف درهم[3].

ولا شكّ أن كنوز كسرى وثرواته الطائلة إنما غنمها المسلمون بعد موقعة القادسية، وبعد موقعة المدائن التي فتحت فيها المدائن التي كانت عاصمة الدولة الفارسية، ومنها إيوان كسرى وعرشه وثرواته، وكانت القادسية والمدائن في

(١) صفيّة بنت حيي بن أخطب بن شعبة بن ثعلبة بن عبيد من بني إسرائيل من سبط هارون بن عمران، كانت تحت سلام بن مشكم ثم تزوّجت كنانة بن أبي الحقيق، وهو شاعر، وقتل يوم خيبر، وتزوّجها النبيّ ﷺ سنة سبع من الهجرة، توفيت في شهر رمضان في زمن معاوية سنة خمسين. الاستيعاب، لابن عبدالبر ٤/ ٤٢٦-٤٢٧.

(٢) جُوَيْرية بنت الحارث بن أبي ضرار الخزاعية المصطلقية، زوج النبيّ ﷺ، سباها يوم المريسيع، وهي غزوة بني المصطلق، سنة خمس من الهجرة، وتزوّجها رسول الله ﷺ. توفيت في ربيع الأوَّل سنة ست وخمسين. الاستيعاب، لابن عبدالبر ٤/ ٣٦٧ بتصرّف

(٣) رواه عبدالرزاق في المصنف ١١/ ١٠٠ واللفظ له وابن المبارك في الزهد ص٢٦٥، والبيهقي في السنن الكبرى ٦/ ٣٥٧ بلفظ مختصر. وإسناده صحيح

السنة الخامسة عشرة من الهجرة، كما حدّدها خليفة بن خياط[١].

وعند الطبري أنَّ القادسية كانت سنة أربعة عشرة والمدائن سنة ستة عشرة من الهجرة. وكان تدوين الدواوين سنة خمس عشرة[٢]. وهذا دليل على أنَّ بيت المال كان موجوداً بشكل مستقل، وله من يقوم على شئونه ويتولى إدارته ربما في السنتين الأوليين من خلافة عمر ﷺ. ولعلّ إنشاؤه كان أوَّلاً كبيت تحفظ فيه الأموال فقط، كما كان الصديق ﷺ يحفظ المال في بيته، ثم أخذ في التطوّر وبدأت معالمه في الظهور كمؤسّسة مستقلة لها من يقوم على شؤونها ويدبّر مهامها وذلك حين اتسعت الدَّولة الإسلاميَّة وكثرت مواردها وكثر رعاياها واتسعت وتشعّبت مسؤولياتها. قال قتادة ﷺ: آخر ما أوتي به النبيّ ﷺ ثمانمائة ألف درهم من البحرين فما قام من مجلسه حتّى أمضاه ولم يكن له بيت مال ولا لأبي بكر، وأوَّل من اتخذه عمر[٣].

المسألة الثالثة: تدوين الديوان:

الديوان لغة: قال أبو عبيدة: هو فارسي معرّب. وقال الجوهري: الدِّيوان أصله دِوَّان، فعوّض من إحدى الواوين ياء لأنَّه تجمع على دواوين، ولو كانت الياء أصلية لقالوا: دياوين، وقد دوّنت الدَّاوين. قال ابن دريد وابن جني أنه

(١) تاريخ خليفة بن خياط ص١٢٩-١٣٣.

(٢) تاريخ الطبري ٢/ ٣٨١-٤٣٢، ٤٥٢-٤٦٠.

(٣) رواه ابن شبة في تاريخ المدينة ٣/ ٧٥، وأبو هلال العسكري في الأوائل ص١٠٥. وإسناده صحيح إلى قتادة

يقال: دياوين[١].

والدِّيوان اصطلاحاً: موضع لحفظ ما يتعلّق بحقوق السلطنة من الأعمال والأموال ومن يقوم بها من الجيش والعمال[٢].

وقال ابن الأثير: هو الدفتر الذي يكتب فيه أسماء الجيش وأهل العطاء[٣].

وقيل في سبب تسميته ديواناً أحد أمرين:

أحدهما: أنَّ كسرى اطلع ذات يوم على كتاب ديوانه فرآهم يحسبون مع أنفسهم فقال: ديوانه أي مجانين فسمّي موضعهم بهذا الاسم، ثم حذف الهاء عند كثرة الاستعمال تخفيفاً للاسم فقيل ديوان.

والثاني: إنَّ الديوان بالفارسيَّة اسم الشياطين، فسمّي الكُتَّاب باسمهم لحذقهم بالأمور وقوّتهم على الجلي والخفي وجمعهم لما شذّ وتفرّق، ثم سمّي مكان جلوسهم باسمهم فقيل: ديوان[٤].

وكان عمر بن الخطاب ﷺ أوَّل من دوّن الدواوين فأمر باتخاذ الدفاتر أو السجلات التي تسجل وتكتب فيها أسماء الجند ومن يستحق العطاء، ووضع من يقوم ويعتني بهذه السجلات ويشرف عليها، وذلك بعد أن اتسعت رقعة الدَّولة الإسلاميَّة اتساعاً عظيماً وكثر مستحقوا العطاء من الرَّعيَّة، فكان لا بدّ من تدوين أسمائهم ومعرفة أماكنهم حتَّى تصل إليهم حقوقهم.

(١) لسان العرب، لابن منظور ٤/ ٤٥١.
(٢) الأحكام السلطانية، للماوردي ص٢٤٩.
(٣) لسان العرب، لابن منظور ٤/ ٤٥٢.
(٤) الأحكام السلطانية، للماوردي ص٢٤٩.

قال جابر بن عبدالله ﷺ[١]: لما ولي عمر الخلافة فرض الفرائض ودوّن الدواوين وعرف العرفاء[٢] فعرفني على أصحابي[٣].

سبب تدوين الديوان، ومتى كان ذلك، وترتيب الأعطيات على أساس التفاضل:

كان تدوين عمر ﷺ للديوان وأمره بوضعه وإنشائه بعد أن قدمت عليه أموال كثيرة وعظيمة من العراق أو فارس، وكان تدوين عمر رضي الله عنه للديوان لتسجل وتدون فيه أسماء من يستحق العطاء، وكانت سياسة عمر رضي الله عنه هي التفاضل في العطاء، ورتب الأسماء في الديوان على أساس ذلك التفاضل، وبدأ بمن رأى أنه أولى من غيره، فبدأ بآل بيت النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا دليل على عظم منزلتهم وقدرهم في نفسه رضي الله عنه وأرضاه، وانتقم ممن ظلمه وعاداه.

قال إبراهيم بن عبدالرَّحمن بن عوف -رحمه الله تعالى- لما أتي عمر بكنوز كسرى قال له عبدالله بن الأرقم الزهري: ألا تجعلها في بيت المال حتّى تقسّمها،

---

(١) جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام بن كعب بن غنم الأنصاري السلميّ، له ولأبيه صحبة، كان آخر الصحابة موتاً بالمدينة، مات سنة ثمان وسبعين، يقال أنه عاش أربعاً وتسعين. الإصابة لابن حجر ١/ ٢١٣.

(٢) العُرفاء: جمع عريف وهو القيم بأمور القبيلة أو الجماعة من النَّاس يلي أمورهم ويتعرف الأمير منه أحوالهم. لسان العرب، لابن منظور ٩/ ١٥٤.

(٣) رواه أحمد في فضائل الصحابة ١/ ٣٢٨، وابن أبي شيبة في المصنف ٥/ ٣٤٣، ٦/ ٤٥٥، والبيهقي في السنن الكبرى ٦/ ٣٦٠، ٨/ ١٠٨.
وإسناده صحيح.

فقال عمر: لا يظلها سقف حتّى أمضيها، فأمر بها فوضعت في صرح[١] المسجد، فباتوا يحرسونها، فلما أصبح أمر بها فكشف عنها، فرأى فيها من الحمراء والبيضاء ما يكاد يتلألأ منه البصر، قال: فبكى عمر، فقال له عبدالرحمن بن عوف: ما يبكيك يا أمير المؤمنين؟ فو الله إن كان هذا اليوم شكر ويوم سرور ويوم فرح، فقال عمر: كلا إنَّ هذا لم يعطه قوم إلاّ ألقي بينهم العداوة والبغضاء، ثم قال عمر: أنكيل لهم بالصاع أم نحثوا لهم؟ فقال علي: بل احثوا لهم، ثم دعا حسن بن عليّ أوَّل الناس فحثا له ثم دعا حسيناً ثم أعطى النَّاس ودوّن الدواوين وفرض للمهاجرين لكلّ رجل منهم خمسة آلاف درهم في كلّ سنة وللأنصار لكلّ رجل منهم أربعة آلاف، وفرض لأزواج النبيّ ﷺ لكل امرأة منهنَّ اثنتي عشر ألف درهم إلاّ صفيَّة[٢] وجويرية[٣] فرض لكلّ واحدة منهما ستة آلاف درهم[٤].

وقد حدّد الطبري تاريخ تدوين الدواوين في السنة الخامسة عشرة من الهجرة[٥].

ولا شكّ أنَّ ثروات وكنوز كسرى إنما غنمها المسلمون بعد معركة القادسية

(١) صرح المسجد: أي صحن المسجد وساحته وعرضه، وصرح الدار وهو ما استوى وظهر. لسان العرب، لابن منظور ٧/ ٣١٧.
(٢) صفيّة بنت حيي. تقدمت ترجمتها في ص ٣٨
(٣)تقدمت ترجمتها في ص ٣٨
(٤) تقدم تخريجه في ص ٣٨
(٥) تاريخ الطبري ٢/ ٤٥٢.

وبعد المدائن التي غنم فيها المسلمون إيوان كسرى وعرشه وحليته، وجلولاء، وكانت في السنة السَّادسة عشرة من الهجرة.

وجاء في رواية أنَّ عمر ﷺ لما أُتي من جلولاء[١] بستة ألف ألف فرض العطاء[٢]. وفي رواية: سبعة آلاف فرض العطاء[٣].

ولا فارق كبير بين ما ذكره الطبري من تحديد تدوين الدواوين بالسنّة الخامسة عشرة وبين تاريخ فتح المدائن وجلولاء خصوصاً وأنَّ المؤرخين اختلفوا في بدء التاريخ الهجريّ فبعضهم قال إنَّه في المحرم من السنة التي هاجر فيها النبيّ ﷺ فتكون بدراً في السنة الثانية من الهجرة. وبعضهم قال من المحرم من السنة التي بعدها فتكون بدراً في السنة الأولى، وهكذا يترتّب على هذا تقديم وتأخير في تاريخ الغزوات والمعارك الإسلاميَّة فيما بعد.

وعمر ﷺ إنما بعث أبا موسى الأشعريّ والياً على البصرة سنة سبع عشرة من الهجرة، كما ذكر ذلك الطبري فقد ذكر ولاية أبي موسى الأشعري على البصرة سنة سبع عشرة وما بعدها حتّى مقتل عمر ﷺ[٤].

ولا مانع أن يكون قدوم أبي هريرة ﷺ بالأموال من عند أبي موسى في آخر

---

(١) تقدم التعريف بها في ص ٣٦.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ٥٥٧، ٧/ ٢٥٦ قال: حدّثنا محمَّد بن عبدالله الأسديّ قال: ثنا حبان عن مجالد عن الشعبي قال: أتي عمر من جلولاء... الأثر. وإسناده ضعيف

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ٤٥٧-٤٥٨ قال: حدّثنا محمَّد بن عبدالله الأسدي قال ثنا حبان عن مجالد عن الشعبي أنَّ عمر أتي من جلولاء... الأثر.
ضعيف كالذي قبله

(٤) الطبري، التاريخ ٢/ ٥٠٦.

السنَّة السَّادسة عشرة وأوَّل السَّابعة عشرة والذي كان سبباً في تدوين عمر ﷺ للديوان. والله أعلم.

وقيل إن تدوين الديوان كان سنة عشرين من الهجرة.

ومما استدلّ به على ذلك ما جاء في قصة زينب بنت جحش رضي الله عنها[١] عن برزة بنت رافع [٢]لما خرج العطاء أرسل عمر ﷺ إلى زينب بنت جحش بالذي لها من العطاء، فلما دخل عليها، قالت: غفر الله لعمر غيري من أخواتي كان أقوى على قسم هذا مني، فقالوا: هذا كلّه لك؟ قالت: سبحان الله، واسترت منه بثوب. قالت: صبوه واطرحوا عليه ثوباً ثم قالت لي: أدخلي يديك فاقبضي منه قبضة فاذهبي بها إلى بني فلان وبني فلان من أهل رحمها وأيتامها، فقسّمته حتى بقيت بقية تحت الثوب، فقالت لها برزة بنت رافع: غفر الله لك يا أم المؤمنين، والله لقد كان لنا في هذا حقّ، فقالت: فلكم ما تحت الثوب، قالت: فكشفنا الثوب فوجدنا خمسة وثمانين درهماً، ثم رفعت يديها إلى السَّماء، فقالت: اللهم لا يدركني عطاء لعمر بعد عامي هذا، فماتت[٣].

وهذا الأثر فيه دلالة على أنَّ عطاء زينب خرج سنة عشرين من الهجرة أو

---

(١) زينب بنت جحش بن رئاب بن يعمر بن صبيرة بن مرة بن كثير الأسدية. رضي الله عنها، تزوّجها رسول الله ﷺ سنة خمس من الهجرة. توفيت سنة عشرين في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ وقيل سنة إحدى وعشرين. الاستيعاب، لابن عبدالبر ٤/ ٤٠٨.

(٢) لم أجد لها ترجمة، وذكر ابن حجر في الإصابة اسمها، ولم يذكر فيها شيئاً سوى قصتها مع زينب التي أوردتها

(٣) رواه أبو يوسف في الخراج ص٤٨-٤٩، وابن سعد في الطبقات ٣/ ٣٠٠-٣٠١، وابن زنجويه في الأموال ٢/ ٥٣٧. إسناده حسن

قبلها بسنة على الاختلاف في وفاة زينب، ولكن قد يرد عليه احتمال وجود الديوان قبل ذلك، ولكن تأخّر فرض العطاء للنساء حتى يتمّ ترتيب أسمائهن في الديوان.

وعلى أية حال فإنَّ الآثار الصحيحة دالة على أنَّ عمر ﷺ بدأ تدوين الديوان بعد قدوم أموال كثيرة من بلاد فارس وهي بلا شكّ كانت في السنوات السَّادسة عشر والسَّابعة عشر.

وأمَّا ما استدلّ به على أنَّ تدوين الديوان كان سنة عشرين من الهجرة فيحمل على اكتمال التدوين وذلك بعد استكمال فتح أكثر بلاد فارس والشَّام وربما مصر. إذ إنَّ تدوين الديوان وإحصاء النَّاس وكتابتهم ليس بالأمر السهل والهيّن خصوصاً في تلك الحقبة من التَّاريخ التي لم تتوفّر فيها وسائل الإحصاء والتنقل والكتابة[1]. والله أعلم.

المسألة الرابعة: معالجة الأزمات الاقتصادية:

من التحديات والأزمات الاقتصادية التي واجهت أهل المدينة في خلافة عمر رضي الله عنه، الجدب والقحط والمجاعة في العام الذي سمي بعام الرمادة

وهو العام الذي أصابت فيه النَّاس في المدينة وما حولها مجاعة شديدة وقلّة في الأمطار وجدب وذلك سنة ثماني عشرة واستمرت تلك المجاعة تسعة

(١) وانظر: عصر الخلافة الراشدة، للدكتور/ أكرم العمري ص٢١٢.

أشهر[١]. وقيل: سميت كذلك لأنَّ الهواء كان إذا هبّ يسفي التراب فيصبح في السماء كالرماد[٢].

وسعى عمر ﷺ لتوفير الطعام لأهل المدينة وما حولها من البادية والذين أصابتهم المجاعة حتّى أهلكتهم فأمدهم عمر ﷺ من الأمصار والأرياف في بلاد الشَّام ومصر والعراق ونجد وغيرها بالإبل والقمح والزيت ودعا الله تعالى واستغاث به أن يفرّج على المسلمين كربتهم فقال: اللهم اجعل رزقهم على رؤوس الجبال، فأغاثهم الله تعالى فقال عمر ﷺ: الحمد لله فو الله لو أنَّ الله لم يفرجها ما تركت أهل بيت من المسلمين لهم سعة إلاّ أدخلت معهم أعدادهم من الفقراء، فلم يكن اثنان يهلكان من الطعام على ما يقيم الواحد[٣].

فكان ﷺ يريد أن يلزم النَّاس بالتكافل الاجتماعي فيما بينهم فيدخل على أهل كلّ بيت من الأغنياء مثلهم من الفقراء يواسونهم حتّى تنفرج كربتهم.

وواسى عمر ﷺ النَّاس في عام الرمادة فحرّم على نفسه السمن والدقيق؛

---

(١) الطبقات الكبرى، لابن سعد ٣/ ٢٨٣، من طريق الواقدي، وهو متروك. والطبري في التاريخ ٢/ ٥٠٧، من طريق هشام بن السائب الكلبي، وهو متروك، فالأثر ضعيف جداً وهو مما لا يشدّد فيه.

(٢) الطبقات الكبرى، لابن سعد ٣/ ٣١٠ من طريق الواقدي، تاريخ الطبري ٢/ ٥٠٨ من رواية شعيب بن إبراهيم عن سيف ابن عمر وكلاهما ضعيف.

(٣) ورواه البخاري في الأدب المفرد ص١٩٨، وابن شبة في تاريخ المدينة ٢/ ٣١٠. قال البخاري: حدّثنا أصبغ قال: أخبرني ابن وهب قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب أن سالماً أخبره أنَّ عبدالله بن عمر أخبره أنَّ عمر بن الخطاب قال عام الرمادة... الأثر.
صحّحه الشيخ الألباني في صحيح الأدب المفرد ص٢١١.

لأنها نفدت من عند النَّاس وما وجدت منها كان باهظ الثمن وغالي السعر.

قال أنس بن مالك ﷺ: تقرقر بطن عمر بن الخطاب، وكان يأكل الزيت عام الرمادة، وكان حرّم عليه السمن فنقر بطنه بأصبعه، وقال: تقرقر تقرقرك إنه ليس لك عندنا غيره حتّى يحيا النَّاس[1].

وقال أنس بن مالك: غلا الطعام بالمدينة فجعل عمر يأكل الشعير، فجعل بطنه يصوّت، فضرب بيده بطنه وقال: والله ما هو إلاّ ما ترى حتّى يوسع الله على المسلمين[2].

وجاء أنَّ عمر ﷺ كتب إلى عمرو بن العاص عام الرمادة يطلب منه أن يمدّه بالطعام من مصر: فقال: من عبدالله عمر أمير المؤمنين إلى العاص بن العاص لعمري ما تبالي إذا سمنت ومن قبلك أن أعجف أنا ومن قبلي، وياغوثاه، فكتب عمرو: سلام أما بعد لبيك لبيك أتتك عير أوّلها عندك

(١) رواه ابن سعد في الطبقات ٣/ ٣١٣، ٣١٤، ٣١، وأبو نعيم في حلية الأولياء ١/ ٤٨، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٤/ ٣٤٧.

قال ابن سعد: أخبرنا يزيد بن هارون عن محمَّد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن أبيه قال أصاب النَّاس عام سنة فغلا فيها السمن وكان عمر يأكله، فلما قلّ قال: لا أكله حتّى يأكله النَّاس... الأثر.

وهذا السند متصل ورجاله ثقات، فالأثر صحيح.

ورواه من طريق آخر فقال: أخبرنا عبدالله بن نمير عن عبيدالله عن ثابت النباني عن أنس بن مالك قال: تقرقر بطن عمر... الأثر.

وهذا السند متصل ورجاله ثقات وعبيدالله هو ابن عمر العمري ثقة، فالأثر صحيح بلفظيه.

(٢) رواه ابن شبة في تاريخ المدينة ٢/ ٣٠٩. قال: حدّثنا موسى بن إسماعيل قال: حدّثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال: غلا الطعام... الأثر. وإسناده صحيح.

وآخرها عندي، مع أني أرجو أن أجد سبيلاً أن أحمل في البحر[١].

المسألة الخامسة: الإنفاق على الإصلاحات:

المساجد

المسجد الحرام / وأهم الإصلاحات فيه:

(مقام إبراهيم عليه السلام)

ذكر ابن حجر-رحمه الله تعالى- أنَّ عمر ﷺ أوَّل من جعل المقصورة على المقام[٢].

(الاهتمام بالكعبة وكسوتها)

روي أن عمر ﷺعنه كسى الكعبة في خلافته[٣].

وروي أنَّ عمر ﷺ كسا الكعبة القباطي[٤] من بيت المال[٥]. وفي رواية أنه

(١) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣/ ٣١٠-٣١١، وابن خزيمة في الصحيح ٤/ ٦٨-٦٩، وابن عبدالحكم في فتوح مصر ص١٦٢، والحاكم في المستدرك ١/ ٤٠٥-٤٠٦، والبيهقي في السنن الكبرى ٦/ ٣٥٤، ٣٥٥.

ومجموع طرق الأثر تدل على أن له أصلا إن لم يكن في درجة الحسن لغيره.

(٢) فتح الباري ٨/ ١٦٩ ولم يذكر سنداً ولعل المراد بالمقصورة الغطاء أو القبّة التي على المقام وهي اليوم غطاء من زجاج غليظ سميك.

(٣) رواه الأزرقي في تاريخ مكة ١/ ٢٥٣ وإسناده ضعيف جداً

(٤) القباطي: ثياب مصرية بيض رقاق. لسان العرب، لابن منظور ١١/ ١٥.

(٥) رواه عبدالرزاق في المصنف ٥/ ٨٩، قال: عن ابن جريج أخبرني أنَّ عمر ابن الخطاب كان يكسو الكعبة القباطي.

ابن جريج هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ثقة من السادسة روايته عن عمر بن الخطاب منقطعة.

ورواه الأزرقي في تاريخ مكة ١/ ٢٥٣ وإسناده ضعيف

كان يكتب فيها إلى مصر فتحاك له هناك[١].

(بناء جدار قصير حول الحرم)

روي أنَّ عمر ﷺ بنى جداراً قصيراً حول المسجد الحرام[٢].

وفي رواية أنَّ المسجد الحرام لم يكن عليه جدران محاطة به إنما كانت الدور محدقة به من كلّ جانب، غير أنَّ بين الدّور أبواباً يدخل منها الناس من كلّ ناحية، فضاق على النَّاس فاشترى عمر دوراً فهدمها، وهدم على من قرب من المسجد وأبى بعضهم أن يأخذ الثمن، وتمنع من البيع. فوضعت أثمانها في خزانة الكعبة حتى أخذها بعد، ثم أحاط عليه عمر جداراً قصيراً، وقال لهم عمر: إنما نزلتم على الكعبة فهو فناؤها ولم تنزل عليكم[٣].

وفي رواية أنَّ الجدار الذي بناه عمر ﷺ كان دون القامة وأنه رفع المصابيح عليه[٤].

---

(١) رواه الأزرقي في تاريخ مكّة ١/ ٢٥٣ وإسناده ضعيف.

(٢) رواه البخاري في الصحيح ٣/ ١٢٩٢ح ٣٦١٨، وهو منقطع، كما قال ابن حجر، وابن سعد في الطبقات ٢/ ٢٩٤.
وإسناده ضعيف.

(٣) رواه الأزرقي في تاريخ مكّة ٢/ ٦٨-٦٩ وإسناده ضعيف
وذكره ابن فهد المكي في إتحاف الورى بأخبار أم القرى من غير إسناد ٢/ ٨.

(٤) رواه الفاكهي في أخبار مكة ٢/ ١٥٧-١٥٨ من كلام الواقدي، وهو متروك، وروايته عن عمر منقطعة. فالأثر ضعيف جداً والخبر مما يتساهل فيه

المسجد النبوي: وتمثلت الإصلاحات فيه بتوسعته، وإعادة بنائه:

عن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: كان المسجد على عهد النبيّ ﷺ مبنياً باللَّبن[١] وسقفه الجريد[٢]، وعمده خشب النخل، فلم يزد فيه أبو بكر شيئاً، وزاد فيه عمر، وبناه على بنيانه في عهد رسول الله ﷺ باللبن والجريد، وأعاد عمده خشباً، ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة، وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة، وجعل عمده من حجارة منقوشة وسقفه بالساج[٣].

ونهى عن زخرفة المسجد بتحمير أو تصفير حتّى لا يفتن النَّاس في صلاتهم قال ﷺ: أكن الناس من المطر وإياك أن تحمّر أو تصفّر فتفتتن النَّاس[٤].

إقامة الاستراحات على الطرق:

واهتمّ عمر بن الخطاب ﷺ في خلافته بأمر الحجاج فروي أنه كان أوَّل من أمر أو أذِن بإقامة استراحات للحجاج في الطريق من مكّة والمدينة ليرتاح فيها الحاج ويجد فيها الماء والطعام.

روى ابن سعد وغيره أنَّ عمر بن الخطاب استأذنه أهل الطريق يبتنون ما بين

---

(١) هو الذي يبنى به ويضرب من الطين مربعاً. لسان العرب، لابن منظور، مادة (لبن).

(٢) الجريد: هو سعف النخل.

(٣) رواه البخاري في الصحيح ١/ ١٧١ ح ٤٣٥

والساج : ضرب من الخشب يؤتى به من الهند . فتح الباري ١/ ١٣٦

(٤) رواه البخاري في الصحيح مع فتح الباري ١/ ٥٣٩ معلقاً من حديث أبي سعيد الخدري. قال ابن حجر -رحمه الله تعالى-: والقدر المذكور هنا طرف من حديثه في ذكر ليلة القدر، وقد وصله المؤلف في الاعتكاف وغيره من طريق أبي سلمة ﷺ. وانظر: تغليق التعليق ٢/ ٢٣٥.

مكَّة والمدينة، فأذن لهم وقال: ابن السَّبيل أحقّ بالماء والظل[١].

وذكر أنَّ عمر ﷺ أمر بحفر الآبار على الطريق بين مكّة والمدينة ومن تلك الآبار بئر عسفان[٢].

واتخذ عمر ﷺ دار الدقيق يجعل فيها الدقيق والسويق والتمر والزيت وما يحتاج إليه. يعين به ابن السَّبيل والمنقطع والضعيف[٣].

بناء المدن:

اتسعت مساحة الدولة الإسلاميَّة في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ اتساعاً كبيراً بفضل الله وتمكينه لدينه ثم بفضل حركة الفتوحات التي جهز لها عمر ﷺ الجيوش الكبيرة والقادة الأفذاذ، وتوغلت الجيوش الإسلاميَّة في دولتي الفرس والروم، وكانوا يقاتلون في أماكن بعيدة جداً عن حاضرة دولة الخلافة الإسلاميَّة المدينة، وتطول غيبتهم عن أهلهم وأوطانهم، فكان لابدّ من إقامة مراكز لهذه الجيوش تكون قريبة من أماكن القتال، تتوفر فيها المرافق الضرورية، ليأوي إليها

(١) رواه ابن سعد في الطبقات ٣/ ٢٨٣-٣٠٦. وفي إسناده الواقدي، وهو متروك.
ورواه البلاذري في فتوح البلدان ص٦٥، من طريق الواقدي ونقله ابن الجوزي في المنتظم ٤/ ٢٢٦، والسيوطي في تاريخ الخلفاء ص١٣٧.
وانظر: الكتاب المئوي لوزارة النقل من موقعها على الشبكة العالمية.

(٢) نقلاً من مقال من كتاب مرافق الحج، للدكتور/ سليمان مالكي. نشرته مجلة الحج. (العدد السادس – جمادى الآخرة ١٤٢٤هـ). ولم أقف عليه من مصدر آخر.

(٣) ابن سعد في الطبقات ٣/ ٢٨٣، وابن الجوزي في المنتظم ٤/ ٢٢٦، والسيوطي في تاريخ الخلفاء ١/ ١٣٧ من غير إسناد.

الجند للعناية بأنفسهم[١].

١-بناء البصرة:

أورد الطبري روايتين في تاريخ تمصير البصرة وإنشائها فقال: وفي سنة أربع عشرة وجّه عمر بن الخطاب عتبة ابن غزوان[٢] إلى البصرة وأمره بنزولها فيما زعم الواقدي.

وقال: وزعم سيف أنَّ البصرة مصّرت في ربيع سنة ست عشرة[٣].

ولعل بداية إنشائها كان سنة أربع عشرة واكتملت كمدينة متكاملة ونزلها المسلمون سنة ست عشرة.

وكان أوَّل ما بني المسجد بناه عتبة بن غزوان بالقصب. ويقال: إنَّ عتبة تولّى اختطاط المسجد بنفسه، ويقال: اختطه محجر بن الأدرع البهزي من سليم[٤]، ويقال: اختطه نافع بن الحارث بن كلدة[٥] حين اختط داره، ويقال: بل اختطه

(١) العمري، عصر الخلافة الراشدة ص٢٢٨، أبا الخيل، تاريخ الخلفاء الراشدين ص٢٢٨.

(٢) عتبة بن غزوان بن جابر بن وهب بن نسيب المازني، كان إسلامه بعد ستة، هاجر إلى الحبشة ثم هاجر إلى المدينة وشهد المشاهد كلّها، ومات وعمره سبع وخمسون سنة، وذلك سنة خمسة عشرة، وقيل: سنة أربع عشرة، وهي السنة التي اختط في البصرة. الاستيعاب، لابن عبدالبر ٣/ ١٤٦-١٤٧.

(٣) التاريخ ٢/ ٤٣٨.

(٤) الصواب: مِحْجَن بن الأدرع الأسلمي، كان قديم الإسلام، ورى عن النبيّ ﷺ، سكن البصرة، وهو الذي اختط مسجدها. مات في آخر خلافة معاوية. الإصابة، لابن حجر ٣/ ٣٦٦.

(٥) نافع بن الحارث بن كلدة الثقفي أخو أبي بكرة لأمه، روى عن ابن عباس أنه كان ممن نزل إلى رسول الله ﷺ من الطائف، وهو أوَّل من اقتنى الخيل بالبصرة، وهو أحد الشهود على المغيرة. الإصابة ٣/ ٥٤٤.

الأسود بن سريع التميمي[١] وهو أوَّل من قضى فيه[٢] فقال له مجاشع ومجالد ابنا مسعود: رحمك الله، شهرت نفسك. فقال: لا أعود. ثم بنى عتبة بن غزوان دار الإمارة دون المسجد في الرحبة التي كان يقال لها رحبة بن هاشم، وكانت تسمّى الدهناء. وكان في الرحبة أيضاً السجن والديوان فكان المسلمون إذا غزوا نزعوا ذلك القصب وحزموه ووضعوه حتّى يرجعوا من الغزو، فإذا رجعوا أعادوا بناءه فلم تزل الحال كذلك، ثم إنَّ النَّاس اختطوا وبنو المنازل وبنى أبو موسى الأشعري دار الإمارة بلبِن وطين وسقفها بالعشب، وزاد في المسجد[٣].

٢-بناء الكوفة:

وكان بناء الكوفة في السنة السَّابعة عشرة[٤].

وسبب بنائها، كما روي أنَّ جند المسلمين في العراق نزلوا المدائن[٥] فلم توافقهم واستوخموها فكتب سعد بن أبي وقاص إلى عمر بذلك فكتب إليه عمر أن انزلوا منزلاً غريباً، فارتاد كويفة ابن عمر، فنظروا فإذا الماء يحيط بها، فخرجوا حتّى أتوا موضع الكوفة اليوم فانتهوا إلى الظهر وكان يدعى خد

(١) الأسود بن سريع بن حَمْير بن عبادة بن النزال السعدي التميمي، غزا مع النبيّ ﷺ، وكان قاصاً شاعراً محسناً، وهو أوَّل من قصّ في مسجد البصرة. الاستيعاب، لابن عبدالبر ١/ ١٨١.

(٢) هكذا في الأصل والصواب قَصَّ من القصص.

(٣) رواه البلاذري في فتوح البلدان ص٣٤١، ٣٤٢. إسناده ضعيف

(٤) تاريخ الطبري ٢/ ٤٧٧ من رواية سيف بن عمر.

(٥) المدائن: موقع أثري في العراق جنوبي بغداد على ضفتي دجلة. المنجد في الأعلام ص٥٢٥.

العذراء، ينبت الخزامى والأقحوان والشيح والقيصوم والشقائق فاختطوها[١].

وفي رواية صحيحة أن سعد بن أبي وقاص ﷺ بعد أن هزم الله الفرس في موقعة جلولاء رجع بهم ثم بعث عمار بن ياسر فسار بهم حتّى نزل المدائن وأراد أن ينزلها بالنَّاس، فاجتواها[٢] الناس وكرهوها، فبلغ عمر أنَّ النَّاس كرهوها، فسأل: هل يصلح بها الإبل؟ قالوا: لا، لأنَّ بها البعوض. قال عمر: فإنَّ العرب لا تصلح بأرض لا يصلح بها الإبل. قال: فارجعوا، فلقي سعد عباديـاً[٣]، قال: فقال: أنا أدلّكم على أرض ارتفعت من البقعة[٤] وتطأطأت من السبخة[٥] وتوسطت الريف، وطعنت في أنف التربة، أرض بين الحيرة والفرات[٦].

(١) رواه البلاذري في فتوح البلدان ص٢٧٦، وفي إسناده الهيثم بن عدي وهو متروك، فالسند ضعيف جداً، وهو مما يتساهل فيه.

(٢) جوى الأرض واجتواها: لم توافقه، واجتويت البلد: كرهت المقام فيه، وإن كنت في نعمة. لسان العرب، لابن منظور ٢/ ٤٣٠ (جوا).

(٣) العِباد: قبائل شتّى من بطون العرب، اجتمعوا على النصرانية بالحيرة، فاتفقوا أن يتسموا بالعبيد، وقالوا: نحن العباد. معجم قبائل العرب، عمر رضا كحالة ٢/ ٧١٩.

(٤) البقاع: مواضع يستنقع فيها الماء. لسان العرب، لابن منظور ١/ ٤٦٢.

(٥) السَّبَخَة: أرض ذات ملح، والسَّبَخُ: المكان يسْبَخُ، فينبت الملح، وتسوخ فيه الأقدام. لسان العرب، لابن منظور ٦/ ١٤٨.

(٦) رواه خليفة بن خياط ص١٣٨، وابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ٥٥١-٥٥٢ واللفظ له، والطبري في تاريخه ٢/ ٤٧٨. وإسناده صحيح

٣-بناء الفسطاط:

سبب بنائها:

ما روي من أنَّ عمرو بن العاص ﷺ لما فتح الإسكندريَّة ورأى بيوتها وبناءها فارغاً، همّ أنْ يسكنها، وقال: مساكن قد كفيناها، فكتب إلى عمر بن الخطاب يستأذنه في ذلك، فسأل عمر الرسول: هل يحول بيني وبين المسلمين ماء؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين إذا جرى النيل، فكتب عمر إلى عمرو بن العاص: إني لا أحبّ أن تنزل المسلمين منزلاً يحول الماء بيني وبينهم في شتاء ولا صيف، فتحول عمرو بن العاص من الاسكندرية إلى الفسطاط[1].

بناء المسجد:

وبنى عمرو بن العاص مسجد الفسطاط، وكان حوله حدائق وأعناباً فنصبوا الحبال حتى استقام لهم، ووضعوا أيديهم، فلم يزل عمرو قائماً حتّى وضعوا القبلة وضعها عمرو وأصحاب رسول الله ﷺ، وجعل فيه منبراً، فأمره عمر بإزالته وقال: بلغني أنك اتخذت منبراً ترقى به على رقاب المسلمين، أو ما بحسبك أن تقوم قائماً والمسلمون تحت عقبيك[2].

---

(١) رواه ابن عبدالحكم في فتوح مصر ص١١٥. قال: حدّثنا عثمان بن صالح حدّثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب أنَّ عمرو بن العاص لما فتح الإسكندرية ورأى ما فيها... الأثر. وإسناده ضعيف.

(٢) رواه ابن عبدالحكم في فتوح مصر ص١١٦. وإسناده ضعيف.

حفر خليج أمير المؤمنين بمصر:

سبب حفره:

ما روي أنه لما وقعت المجاعة عام الرمادة في السنة الثامنة عشرة وأجدبت الأرض وقحط المطر في المدينة وما حولها قدم عمرو بن العاص ﷺ على عمر ﷺ من مصر فقال عمر: يا عمرو، إنَّ العرب قد تشاءمت بي، وكادت أن تهلك على رجلي، وقد عرفت الذي أصابها، وليس جند من الأجناد أرضى عندي أن يغيثهم الله بهم أهل الحجاز من جندك، فإن استطعت أن تحتال لهم حيلة حتّى يغيثهم الله، فقال عمرو: ما شئت يا أمير المؤمنين، قد عرفت أنه كانت تأتينا سفن فيها تجار من أهل مصر قبل الإسلام، فلما فتحنا مصر انقطع ذلك الخليج واستد وتركته التجار، فإن شئت أن تحفره فتنشئ فيه سفناً يحمل فيها الطعام إلى الحجاز فَعَلْتُه. فقال له عمر: نعم، فافعل. فلما خرج عمرو من عند عمر بن الخطاب ذكر ذلك لرؤساء أهل أرضه من قبط مصر، فقالوا له: ماذا جئت به، أصلح الله الأمير، تنطلق فتخرج طعام أرضك وخصبها إلى الحجاز وتخرب هذه، فإن استطعت فاستثقل ذلك، فلما ودّع عمر بن الخطاب قال له عمر: يا عمرو انظر إلى ذلك الخليج فلا تنسين حفره، فقال له عمرو: يا أمير المؤمنين إنه قد انسد، وتدخل فيه نفقات عظام، فقال له عمر: أما والذي نفسي بيده إني لأظنك حين خرجت من عندي حدثت بذلك أهل أرضك، فعظموه عليك، وكرهوا ذلك، أعزم عليك إلاّ ما حفرته، وجعلت فيه سفناً فقال عمرو بن العاص: إنه متى ما

يجد أهل الحجاز طعام مصر وخصبتها مع صحة الحجاز لا يخفُّوا إلى الجهاد، قال: فإني سأجعل من ذلك أمراً، لا يحمل في هذا البحر إلاّ رزق أهل المدينة، وأهل مكّة، فحفره عمرو وعالجه، وجعل فيه السفن[1].

حفر نهر البصرة:

روي في سبب حفره أنَّ أهل البصرة شكوا إلى عمر ﷺ جفاف مزروعاتهم وقلّة مائهم.

فكتب إلى أبي موسى يأمره أن يحفر لهم نهراً[2].

إقامة سدّ عمر بمكّة:

لقد أبعد عمر رضي الله عنه مقام إبراهيم عن الكعبة بعد أن جاء سيل عظيم فحمله من مكانه وألصقه بالكعبة.

وكان هذا السيل ذهب بأم نهشل بنت عبيد بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس حتّى استخرجت منه بأسفل مكَّة فسمّى السيل بسيل أم نهشل.

ويعد هذه الحادثة أمر عمر ﷺ بإقامة ردم (أو سد)، والذي سُمي بعد ذلك سدّ عمر. وابتدئ هذا السد من دار جحش بن رئاب التي يقال لها دار أبان بن عثمان إلى دار ببه، وهو عبدالله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب

---

(١) رواه ابن عبدالحكم في فتوح مصر ص١٩١-١٩٣، والطبري في التاريخ ٢/ ٥٠٩.
قال ابن عبدالحكم: حدّثنا أخي عن الحكم بن عبدالله حدّثنا عبدالله بن وهب عن ابن لهيعة عن محمَّد بن عبدالرحمن قال: حسبته عن عروة قال عمر بن الخطاب: يا عمرو إن العرب... الأثر.
ومجموع طرقه تثبت له أصلاً. وشهرته التاريخية تؤيّد ثبوته.

(٢) رواه البلاذري في فتوح البلدان ص٣٥٠. وإسناده ضعيف.

بن عبد مناف. وبني السدّ أو الردم بالضفائر والصخر العظام وكبس[١] وبني ردم آخر بأسفل مكَّة عن الحمارين[٢] ودار أبان بن عثمان بالقرب من مسجد الراية، وهو المسجد المقابل لفم شعب عامر في الجودريَّة، وأمَّا دار ببه عبدالله بن الحارث بن نوفل فهي بالقرب من مسجد الفاتحة، وهو المسجد الصغير الواقع في أعلى المدعى.

(١) رواه الأزرقي في تاريخ مكَّة ٢/ ١٦٧ وقال: حدّثني جدي قال: سال وادي مكَّة بأسيال عظام مشهورة عن أهل مكّة... الأثر. وإسناده ضعيف

(٢) رواه البلاذري في فتوح البلدان ص٦٥، فقال: حدّثنا العباس بن هشام عن أبيه هشام بن محمَّد عن ابن خربوذ وغيره، قالوا: كانت السيول بمكّة أربعة... الأثر.
وفي إسناده هشام بن محمَّد بن السائب الكلبي ضعيف

المبحث الرابع: التحديات الإدارية وفيه: مطلبان:

المطلب الأول: الولاة:

وفيه: ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: شروط عمر رضي الله عنه في تولية الولاة:

كانت الصفات التي اتصف بها ولاة عمر رضي الله عنه عاملاً قوياً في مواجهة التحديات التي ظهرت في خلافة عمر رضي الله عنه، بدخول شعوب كثيرة، متعددة الأصول، ومختلفة المشارب والأفكار والعقائد ضمن دائرة الخلافة الإسلامية، واستطاع أولئك الولاة سياسة هذه الشعوب، وحل مشاكلها، وتوفير الأمن لها، وإقامة العدل فيها، ومن أهم الصفات التي كان عمر رضي الله عنه يشترط توفرها في الوالي:

١. أن يكون الوالي صحابياً، قال رضي الله عنه: قد علمت والله متى تهلك العرب إذا ساس أمرهم من لم يصحب الرسول صلى الله عليه وسلم، ولم يعالج أمر الجاهلية[١].

٢. أن لا يكون الوالي من قرابته، فلم يول عمر رضي الله عنه أحداً من بني عدي

٣. الاستقامة والصلاح: فقد قال عمر رضي الله عنه: إن الناس لن يزالوا بخير ما استقامت لهم ولاتهم وهداتهم[٢].

(١) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٦/ ١٢٩ وإسناده صحيح

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان زغلول ٦/ ٤٢ وإسناده صحيح

٤. القدرة والخبرة السياسية: فقد عزل عمر رضي الله عنه عمار بن ياسر رضي الله عنه عن الولاية لما سأل عنه: فقال جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه: والله لا هو بمجزي، ولا عالم بالسياسة [١].

٥. الرحمة والشفقة، فقد استعمل عمر رضي الله عنه رجلاً من بني أسد على عمل، فأتى عمر ببعض ولده، فقبله، فقال الأسدي: أتقبل هذا يا أمير المؤمنين؟! فو الله ما قبلت ولداً لي قط، فقال عمر: فأنت والله بالناس أقل رحمة، لا تعمل لي عملاً أبداً، فرد عهده. [٢]

٦. الزهد في الدنيا: فقد بعث عمر رضي الله عنه بمال مع غلام له إلى أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل، فقام أبو عبيدة ومعاذ بتوزيع المال الذي أعطوه على الفقراء، فأخبر الغلام عمر بذلك، فسره، وقال إنهم إخوة بعضهم من بعض[٣].

وقال عمر رضي الله عنه: أتمنى لو أن هذه الدار مملوءة رجالاً مثل أبي عبيدة بن الجراح، ومعاذ بن جبل، وسالم مولى أبي حذيفة، وحذيفة بن اليمان، فأستعملهم في طاعة الله. [٤] وهؤلاء الذين ذكر عمر رضي الله عنه هم من خيرة الصحابة ورعاً، وزهداً، وعلماً وشجاعةً.

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ٢٠٣، ٥٥٠ وإسناده صحيح

(٢) رواه هناد في الزهد ٢/ ٦١٩ وإسناده صحيح

(٣) رواه ابن المبارك في الزهد وإسناده صحيح

(٤) رواه الحاكم في المستدرك ٣/ ٢٢٦، ٢٢٧ وإسناده حسن

المسألة الثانية: أهم مهام الوالي أو الأمير:

لقد بين عمر رضي الله عنه المهام الأساسية للوالي بقوله: اللهم إني أشهدك على أمراء الأمصار أني إنما بعثتهم عليهم، ليعدلوا عليهم، وليعلموا الناس دينهم، ويقسموا فيئهم، ويرفعوا إلي ما أشكل عليهم من أمرهم.[1] ولقد من مهام الوالي أو الأمير القيام بالجهاد والفتوحات في ناحيته أو منطقته التي هو أميراً عليها.

المسألة الثالثة: مراقبة الولاة، والاقتصاص منهم وعزلهم:

مراقبة الولاة:

كان عمر رضي الله عنه دائم المراقبة لولاته، حريصاً على قيامهم بمهامهم ووجباتهم تجاه الرعية، فكان يسأل الوفود التي تأتي إليهم عن أمرائهم، فيقولون خيراً، فيقول: هل يعود مريضكم؟ فيقولون: نعم، فيقول: هل يعود العبد؟ فيقولون: نعم، فيقول: كيف صنيعه بالضعيف؟ هل يجلس على بابه؟ فإن قالوا لخصلة منها: لا، عزله[2].

الاقتصاص للرعية من الولاة:

قال عمر رضي الله عنه: إني لم أستعمل عمالي ليضربوا أبشاركم، وليشتموا أعراضكم، ويأخذوا أموالكم، فمن ظلمه عامله، بمظلمة، فلا إذن له عليَّ، ليرفعها إلي حتى أقتص منه، فقال عمرو بن العاص: يا أمير المؤمنين، أرأيت إن

(١) رواه مسلم في الصحيح ١/ ٣٩٦ح ٥٦٧

(٢) رواه الطبري في التاريخ ٢/ ٥٧٩ وإسناده صحيح

أدب أمير رجلاً من رعيته أتقصه منه؟! فقال عمر: ومالي لا أقص منه، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقص من نفسه. [١]

عزل الولاة:

تشير النصوص الثابتة عن عمر رضي الله عنه أنه كان يعزل الوالي لوجود سبب من الأسباب التالية:

١. عدم قدرته على القيام بمهامه، بشهادة أهل الخبرة، كما عزل عمر رضي الله عنه عمار بن ياسر لما شهد جرير بن عبد الله رضي الله بضعف خبرته في سياسة من تحت يده[٢].

٢. شكوى الرعية له: فقد عزل عمر رضي الله عنه سعد بن أبي وقاص عن الكوفة لما اشتكاه أهل الكوفة أنه لا يحسن أن يصلي بهم [٣]، مع أن شكواهم غير صحيحة، ولكن عمر رضي الله عنه عزله قطعاً لدابر الفتنة وشق عصا الطاعة، فقد رشح عمر رضي الله عنه سعد بن أبي وقاص من بعده، وقال إني لم أعزله عن عجز ولا خيانة[٤].

٣. عدم امتثال الوالي أو القائد لأوامر الخليفة: فقد عزل عمر رضي الله عنه خالدا عن القيادة، واعتذر للرعية قائلاً: إني أعتذر إليكم من خالد بن الوليد، إني أمرته أن يحبس هذا المال على ضعفة المهاجرين، فأعطى ذا البأس، وذا الشرف،

(١) رواه ابن سعد في الطبقات ٣/ ٢٨٠، ٢٨١ وإسناده صحيح.
(٢) صحيح تقدم في الصفحة السابقة.
(٣) رواه البخاري في الصحيح ١/ ٢٦٢ح ٧٢٢
(٤) رواه البخاري في الصحيح ٣/ ١٣٥٦ح ٣٤٩٧

فنزعته ووليت أبا عبيدة[١].

٤. إذا بلغه عنه أمراً يكرهه، وترجح له تهمته: فقد عزل عمر أبا هريرة رضي الله عنهما لما شك في كثرة ماله، ثم تبين له سلامة مصادرها من الحرام، فأراد أن يستعمله مرة أخرى، فرفض أبو هريرة رضي الله عنه[٢].

٥. وعزل عمر رضي الله عنه: قدامة بن مظعون رضي الله عنه عن البحرين بعد أن شهد عليه الجارود العبدي سيد عبد القيس أنه شرب الخمر، فأقام عليه عمر رضي الله عنه الحد، وعزله[٣].

٦. إذا اعتذر الوالي عن الولاية لعذر شرعي: فقد عزل عمر النعمان بن مقرن المزني رضي الله عنهما عن ولاية كسكر، بعد أن كتب إليه النعمان: يا أمير المؤمنين، إن مثلي ومثل كسكر كمثل رجل شاب عند مومسة تلون له وتعطر، وإني أنشدك بالله لما عزلتني عن كسكر، وبعثتني في جيش من جيوش المسلمين، فعزله، وكتب إليه أن سر إلى الناس بنهاوند، فأنت عليهم، فسار إليهم، فالتقوا، فكان رضي الله عنه أول قتيل[٤].

---

(١) رواه الفسوي في المعرفة والتاريخ ١/ ٤٦٣، ٤٦٤ وإسناده صحيح

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٤/ ٣٣٥، والبلاذري في فتوح البلدان ص ٩٣ وأسناده صحيح

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٣١٥ وإسناده صحيح

(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ٥٥٢ وأسناده صحيح

المطلب الثاني: القضاة

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: فصل منصب القضاء عن الولاية:

كان الولاة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخلافة أبي بكر رضي الله عنه يقومون بمهمة القضاء، و كان عمر رضي الله عنه هو أول من فصل منصب القضاء عن منصب الولاية، وذلك لمواجهة التحديات التي واجهت الولاة، والتي تمثلت بكثرة مهام الوالي بسبب كثرة أعداد الرعيه، وتعدد قضاياهم، فلم يكونوا قادرين على الجمع بين مهام الولاية، ومهام القضاء، فعين عمر رضي الله عنه إلى جانب الوالي قاضياً، توكل إليه مهمة القضاء، والنظر في فض الخصومات، وكان عمر رضي الله عنه يقوم بمهمة القضاء في المدينة، ولما كثرت عليه القضايا عين يزيد بن أخت النمر رضي الله عنه[1].

ليعاونه في القضاء، فقال: اكفني بعض الأمور يعني صغارها[2].

وكان عمر كثيراً ما يستشير علي بن أبي طالب في مسائل القضاء، لسعة علمه به، قال عمر رضي الله عنه: علي أقضانا. وهو دليل على مكانة علي رضي الله عنه، وآل بيت النبي صلى الله عليه وسلم عند عمر رضي الله عنه[3].

---

(١) يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي أبو السائب بن يزيد بن أخت النمر، حليف بني عبد شمس، أسلم يوم فتح مكة . أسد الغابة ٥/ ٥٠٦

(٢) رواه أبو يعلى في المسند ٩/ ٣٤٤، ٣٤٥ وإسناده صحيح .

(٣) رواه ابن سعد في الطبقات ٢/ ٣٠٥ وإسناده صحيح

المسألة الثانية: إرشادات عمر رضي الله عنه للقضاة:

كان عمر رضي الله عنه دائم التحذير لقضاته من الجور في الحكم، حاثاً لهم على تحري العدل والإنصاف بين الخصوم، وعدم المحاباة والميل لطرف على حساب الآخر قال رضي الله عنه: ويل لديان أهل الأرض من ديان أهل السماء يوم يلقونه، إلا من أم العدل، ولم يقض لهوى، ولا لقرابة، ولا لرغبة، ولا لرهبة، وجعل كتاب الله مرآة عينيه[١].

وإن من أهم النصوص الواردة عن عمر رضي الله عنه، والتي جمعت عدداً من الوصايا والتوجيهات الهامة في كيفية القضاء وآدابه، هو كتابه لأبي موسى الأشعري رضي الله عنه[٢].

قال ابن القيم رحمه الله تعالى: وهذا كتاب جليل تلقاه العلماء بالقبول، وبنوا عليه أصول الحكم والشهادة، والحاكم والمفتي أحوج شيء إليه، وإلى تأمله، والتفقه فيه[٣].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف٤/ ٥٤٠ وإسناده صحيح

(٢) رواه وكيع في أخبار القضاة ١/ ٧٠-٧٣ ورجال إسناده ثقات وهو مروي وجادة يرويها سعيد بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبي موسى الأشعري، قال الشيخ الألباني : لكن قوله : هذا كتاب عمر، وجادة، وهي صحيحة، من أصح الوجادات، وهي حجة . إرواء الغليل ٨/ ٢٤١

(٣) إعلام الموقعين ١/ ٨٦

المبحث الخامس: التحديات العسكرية وفيه مطلبان:

إن من أكبر التحديات والصعوبات التي واجهت عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خلافته، هو مواجهته أقوى دولتين عرفهما العالم في عصره، وهما دولة الفرس، ودولة الروم البيزنطيين، ولكن إيمان ذلك الخليفة ويقينه العظيم، بصدق وعد الله تعالى بالنصر لمن أمن به ونصر دينه، وما أيده الله تعالى به من رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه، ويمكن الحديث عن الإجراءات التي اتخذها عمر بن الخطاب لمواجهة هذه التحديات فيما يلي:

المطلب الأول: التعبئة القتالية والإعداد العسكري:

وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: الاهتمام بالقدرة القتالية واللياقة البدنية

فقد حث عمر رضي الله عنه الرعية التي كانت بأكملها قوات مسلحة جاهزة للقتال: بأن يدربوا من تحت أيديهم من الشباب والغلمان القادرين على حمل السلاح، على الرمي، وتعليم الغلمان العوم والسباحة، وذلك لما للرماية من أثر فعال في القتال، ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: ألا إن القوة الرمي[1] ويعد الرمي سلاحاً فعالاً في المعارك في كل مكان وزمان بل هو أسها، كتب عمر رضي الله عنه: أن علموا غلمانكم العوم، ومقاتلتكم الرمي[2]، و كتب رضي الله عنه:

(١) رواه مسلم في الصحيح ٣/ ١٥٢٢ ح ١٩١٧

(٢) رواه أحمد في المسند ١/ ٤٠٩ ح٣٢٣ وحسنه محققو الكتاب / التركي

وارموا الأغراض.[١] وحث عمر رضي الله عنه على تعلم الفروسية وركوب الخيل لأنها هي الدابة التي يقاتل عليها، قال رضي الله عنه: وانزوا على الخيل نزواً

المسألة الثانية: تجهيز الجيوش:

قال عمر رضي الله عنه: إني لأجهز الجيوش وأنا في الصلاة[٢].

وكتب أبو عبيدة إلى عمر رضي الله عنهما يعلمه بكثرة جموع الروم، فهمه ذلك حتى كان لا يستطيع النوم من الليل[٣].

وقال الحارث بن لقيط النخعي: قدمنا من اليمن، فخرج علينا عمر، فطاف في النخع، ونظر إليهم، فقال: يا معشر النخع إني أرى الشرف فيكم متربعاً، فعليكم بالعراق وجموع فارس، فقلنا: يا أمير المؤمنين، لا، بل الشام نريد الهجرة إليها، قال: لا بل العراق، فإني قد رضيتها لكم: قال: حتى قال بعضنا: يا أمير المؤمنين لا إكراه في الدين، قال: فلا إكراه في الدين، عليكم بالعراق، فيها جموع العجم، قال لقيط: ونحن ألفان وخمسمائة، فأتينا القادسية. . . . . الأثر[٤].

ومن إعداد عمر رضي الله عنه الجيوش، تجهيزه الخيل التي يجاهد عليها، ومنحها للمجاهدين، قال ربيعة بن الهدير رحمه الله: كان عمر إذا حمل على فرس

---

(١) رواه أبو يعلى في المسند ١/ ١٨٩ وإسناده صحيح، والغرض : الهدف الذي ينصب فيرمى فيه . لسان العرب مادة غرض .

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٢/ ١٨٦ وإسناده صحيح

(٣) نقله ابن كثير في مسند الفاروق عن ابن أبي الدنيا، وسند ابن أبي الدنيا صحيح، وقال ابن كثير : هذا صحيح عنه ١/ ١٨٤

(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ٥٥٣، ٥٥٤ وإسناده صحيح

أو بعير في سبيل الله، قال: إذا جاوزت وادي القرى أو مثلها من طرق مصر، فاصنع بها ما بدا لك. [١]

المسألة الثالثة: الاهتمام بالجند وحماية الجيش من المهالك:

كان عمر رضي الله عنه شديد الحرص على جند المسلمين وجيشهم، قريباً متواضعاً لهم، يحزن أشد الحزن لمصابهم، ويعمل على إسعادهم والتخفيف من أحزانهم وآلامهم، قال الحارث بن لقيط رحمه الله: لما وجهنا عمر إلى الكوفة مشى معنا ساعة، فودعنا، ودعا لنا، ثم قعد ينفض رجليه من الغبار. [٢]

وكان عمر رضي الله عنه يأمر قادته بعدم تجمير الجيوش، أي حبسهم في أرض العدو مدة طويلة، وعدم إرجاعهم إلى أهلهم، وكذلك كان ينهى قادته عن إيراد القوات والجيش مواضع الخطر والهلكة، قال رضي الله عنه: ولا تجمروهم فتفتنوهم، ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم. [٣] والغياض: جمع غيضة وهي الشجر الكثيف الملتف، لأن الجند إذا نزلوها تفرقوا، فتمكن منهم العدو[٤].

ومن حرص عمر على جنده، وتجنيبهم المخاطر والمهالك، نهيه قادته وجنده عن ركوب البحر، فقد وردت عنه رضي الله عنه عدة آثار لا تخلوا من ضعف لكنها تتقوى بمجموعها، وتدل على منعه رضي الله عنه جنده من ركوب البحر، حرصاً عليهم.

---

(١) المصدر السابق ٦/ ٥٢٢، وإسناده صحيح.

(٢) المصدر السابق ٦/ ٥٤ وإسناده صحيح.

(٣) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣/ ٢٨٠، ٢٨١ وإسناده صحيح.

(٤) لسان العرب لابن منظور مادة غيض.

المطلب الثاني: توجيهات عمر رضي الله عنه في أصول القتال وآدابه

وفيه مسألتان.

المسألة الأولى: توجيهاته في أصول القتال:

من آداب القتال التي عمل بها النبي صلى الله عليه وسلم، وتأسى بـه عمـر رضي الله عنه، وأكد عليها، وأوصى بها قادته وجنده:

١. الشورى، فقد شاور عمر رضي الله عنه الهرمزان في قتال الفرس، لعلمـه ببلاد فارس، ومدنها، وطبيعتها الجغرافية، ولأن الهرمزان كان قائـداً عسـكرياً ذا خبرة قتاليه، وعسكرية لا يستهان بهـا، فاستشـاره عمـر، أيبـدأ بقتـال فـارس أم أصبهان، أم أذربيجان، فقال الهرمـزان: أصـبهان الـرأس، وفـارس وأذربيجـان الجناحان، فإن قطعت أحد الجناحين مال الرأس، بالجنـاح الآخـر، وإن قطعـت الرأس وقع الجناحان، فابـدأ بـالرأس، فأخـذ عمـر رضي الله عنـه بقولـه، فـأمر النعمان بن مقرن المزني رضي الله عنه بالتوجه لقتال الفرس في نهاوند[1].

٢. الصبر عند لقاء العدو، والتفاؤل بنصر الله، كتب عمر رضي الله عنـه إلى أبي عبيدة، لما حصر وجنده بالشام، وأصابه جهد شديد: سلام عليكم، أما بعـد، فإنه لم تكن شدة إلا جعل الله بعدها فرجاً، ولن يغلب عسر يسرين، وكتـب إليـه بقولـه تعـالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصۡبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ٥٥٩ وإسناده صحيح

تُفْلِحُونَ ﴾[١].

٣. الاستبسال في الجهاد، فقد أثنى عمر رضي الله عنه على من تحلى بذلك، فقد قدم الرسول على عمر رضي الله عنه بنعي النعمان بن مقرن في فتح نهاوند، فسأله عمر عن الناس، فقال: أصيب فلان وفلان وآخرون، لا أعرفهم، فقال عمر رضي الله عنه: لكن الله يعرفهم، فقال: يا أمير المؤمنين، ورجل شرى نفسه، فقال مدرك بن عوف: ذلك والله خالي يا أمير المؤمنين، زعم الناس أنه ألقى بيده إلى التهلكة، فقال عمر: كذب أولئك، ولكنه ممن شرى الآخرة بالدنيا[٢].

٤. التقوي على مجاهدة العدو، فقد كتب رضي الله عنه لجنده الذين كانوا يحاصرون حصناً للعدو بالإفطار في رمضان[٣].

٥. عدم المغامرة في القتال، وتعريض الجيش للمخاطر، فقد أخبر عمر رضي الله عنه جنده أن الانسحاب من أرض المعركة، عند رؤية القائد عدم تكافؤ القوة، وتغليبه جانب الهلكة على جانب النجاة وتحقيق النصر، لا يعد فراراً من الزحف، فلما بلغه مقتل أبي عبيد الثقفي في موقعة الجسر على شاطئ الفرات، قال: إن كنت له فئة لو انحاز إلي[٤]، ولما رجع بعض جيشه، قال لهم عمر رضي

(١) سورة آل عمران الآية ٢٠٠ رواه مالك في الموطأ ١/ ٣٧٩، وابن أبي شيبة في المصنف ٧/ ٨، ٩، وأحمد في المسند ١/ ٤٩، وهو بمجموع طرقه صحيح لغيره.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٤/ ٢٠٨ وإسناده صحيح.

(٣) رواه عبد الرزاق في المصنف ٥/ ٣٠٢، وابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ٤٦٢ والخبر حسن لغيره بطريقيه.

(٤) رواه عبد الرزاق في التفسير ١/ ١٥٥، وابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ٥٤١ وهو حسن لغيره بطريقيه.

الله عنه: أنا فئتكم.[١]، وأوصى عمر رضي الله عنه قادته بجنده، فقال: ولا تنزلوهم الغياض، فتضيعوهم[٢].

المسألة الثانية: من توجياته في آداب القتال:

١-إخلاص النية لله تعالى، قال رضي الله عنه: وأخرى تقولونها لمن قتل في مغازيكم، أو مات: فلان شهيد، ولعله أن يكون قد أوقر عجز دابته، أو دف راحلته ذهباً أو ورقاً، يطلب التجارة، فلا تقولوا ذاكم، ولكن قولوا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: من قتل في سبيل الله أو مات فهو في الجنة[٣].

وبين رضي الله عنه أن ينبغي للمجاهد أن يكون هدفه من جهاده هو إعلاء كلمة الله وليس فقط القتل، قال رضي الله عنه: لأن أموت على فراشي صابراً محتسباً أحب إلي من أقدم على القوم، ولا أريد إلا أن يقتلوني، أو ليس الله يأتي بالشهادة[٤].

٢-الاعتماد على الله عز وجل، وعدم الاغترار بالقوة المادية، أو الخبرة والحنكة العسكرية، فقد كان من أسباب عزل عمر رضي الله عنه لخالد بن الوليد رضي الله عنه عن قيادة جيوش المسلمين هو خشيته من افتتان الناس به، وأن النصر مقرون به، وذلك لأنه رضي الله عنه كان لا يقود معركة إلا كتب له فيها

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ٥٤٢، ٥٤٩ وإسناده صحيح.
(٢) تقدم في ص ١٠٩ صحيح.
(٣) رواه النسائي في السنن ١١٦-١١٩ ح ٣٣٤٩ وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي ٢/ ٧٠٥.
(٤) رواه الفزاري في السير ص ٢١٣ وإسناده صحيح.

النصر، قال عمر رضي الله عنه: لأنزعن خالد بن الوليد، والمثنى مثنى بني شيبان، حتى يعلما أن الله كان ينصر عباده، وليس إياهما كان ينصر[١].

ولما ولى أبو عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنه، وجاءته البشارة بانتصار المسلمين، قال: الله أكبر رب قائل لو كان خالد بن الوليد[٢].

٣-دعوة العدو إلى الإسلام فإن أبوا فالجزية، ثم إن أبوا قاتلهم، قال رضي الله عنه، وهو يوصي سلمة بن قيس الأشجعي رضي الله عنه، وهو أحد قادة القتال في بلاد فارس: وإذا انتهيت إلى القوم فادعهم إلى الإسلام والجهاد، فإن قبلوا فهم منكم، فلهم مالكم، وعليهم ما عليكم، وإن أبو فادعهم إلى الإسلام بلا جهاد، فإن قبلوا فاقبل منهم، واعلمهم أنه لا نصيب لهم في الفيء، فإن أبوا فادعهم إلى الجزية، فإن قبلوا فضع عنهم بقدر طاقتهم، وضع فيهم جيشاً يقاتل من ورائهم وخلهم وما وضعت عليهم، فإن أبوا فقاتلهم[٣].

٤-عدم الغدر بالعدو بعد إعطائه الأمان

قال رضي الله عنه: إذا قال الرجل للرجل: لا تخف، فقد أمنه، وإذا قال: لا تدحل، فقد أمنه، فإن الله يعلم الألسنة[٤].

وقال فضيل بن زيد الرقاشي رضي الله عنه: بعث عمر جيشاً، فكنت في ذلك

---

(١) رواه ابن سعد في الطبقات ٣/ ٢٨٤، وابن أبي شيبة في المصنف ٧/ ٩ وهو حسن لغيره من طريقيه عنهما

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٧/ ٨٢٩ وإسناده صحيح

(٣) رواه سعيد بن منصور في السنن / الأعظمي ٢/ ١٧٩- ١٨٥

(٤) رواه سعيد بن منصور في السنن، الأعظمي ٢/ ٢٣٠ وإسناده صحيح

الجيش، فحاصرنا أهل سيراف [١]، فلما رأينا أنا سنفتحها من يومنا ذلك، قلنا: نرجع فنقيل ثم نخرج، فنفتحها، فلما رجعنا تخلف عبد من عبيد المسلمين، فراطنوه فراطنهم، فكتب لهم كتاباً في صحيفة ثم شده في سهم، فرمى به إليهم، فخرجوا، فلما رجعنا من العشي وجدناهم قد خرجوا، قلنا لهم: مالكم؟ قالوا: أمنتمونا، قلنا: ما فعلنا، إنما الذي أمنكم عبد لا يقدر على شيء، فارجعوا حتى نكتب إلى عمر بن الخطاب، فقالوا: ما نعرف عبدكم من حركم، ما نحن براجعين، إن شئتم فاقتلونا، وإن شئتم قفوا لنا، فكتبنا إلى عمر، فكتب إلينا: إن عبد المسلمين من المسلمين ذمته ذمتهم، فأجاز عمر رضي الله عنه أمانه. [٢]

٥- عدم التمثيل بالقتلى، والنهي عن قتل النساء والصبيان، والشيخ الكبير، قال رضي الله عنه: ولا تمثلوا، ولا تقتلوا امرأة، ولا صبياً ولا شيخاً هماً. [٣]

هذا ما أردت كتابته في هذا البحث الذي أسأل الله تعالى أن يجعله خالصاً لوجهه، وأن ينفع به، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

---

(١) سِيراف : مدينة جليلة على ساحل بحر فارس، وبين سيراف والبصرة إذا طاب الهواء سبعة أيام . معجم البلدان لياقوت الحموي ٢/ ٢٩٤، ٢٩٥

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ٥١٠ وإسناده صحيح

(٣) الهِمُّ : الشيخ الكبير البالي . لسان العرب لابن منظور مادة هم، تقدم تخريج الأثر في ص ١١٢ وهو جزء من خبر سلمة بن قيس .

الخاتمة

وفيها أهم نتائج البحث وهي كالتالي:

١-جمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في صفاته الخَلقية والخُلقية معاني القوة، والهيبة، والحزم، والصبر، والجلد، والشجاعة، و كان رضي الله عنه قوي اليقين والإيمان بالله، شديد الخشية منه، رقيق القلب، سريع البكاء من خشية الله، عالماً فقيهاً، زاهداً، ورعاً، سخياً كريماً، متواضعاً، وتلك الصفات تؤهل صاحبها لمواجهة الصعاب والتحديات، وتجاوز العقبات، والمعوقات بكل ثقة واقتدار.

شهد النبي صلى الله عليه وسلم لعمر رضي الله عنه بكمال دينه، ووفرة علمه، وشهد له بصدق حدسه، وصواب رأيه، وشهد له بالقوة، والحزم، ودعا الله أن يعز به الدين، وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بمحبته لعمر، وبشره بالجنة. ونزل القرأن موافقاً لرأيه في مواطن عديدة.

٢-كان عمر رضي الله عنه شديد المحبة للنبي صلى الله عليه وسلم، حريصاً على مرضاته، رحيما به، شفوقاً عليه، لام ابنته حفصة في مراجعتها النبي صلى الله عليه وسلم ومناقشتها له، وخوفها من سخط الله وعقابه، وكان شديد المهابة للنبي صلى الله عليه وسلم

وكان رضي الله عنه مقرباً منه صلى الله عليه وسلم، بل كان مستشاراً له، ولازمه في جميع غزواته، وكان ممن ثبت حين فر الناس عنه صلى الله عليه وسلم في أحد وحنين، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم (٥٣٧) حديثاً، وتزوج

النبي صلى الله عليه وسلم ابنة عمر بن الخطاب حفصة رضي الله عنهما بعد أن تأيمت من زوجها.

٣-كان عمر رضي الله عنه محباً لآل بيت النبي صلى الله عليه وسلم لكونهم قرابته صلى الله عليه وسلم، فهو يحبهم لمحبة النبي صلى الله عليه وسلم لهم. قال لفاطمة رضي الله عنها: والله مامن أحد أحب إلينا بعد أبيك منك، وكان كثير المشورة لعلي بن أبي طالب، وشهد بغزارة علمه بالقضاء، قال رضي الله عنه: علي أقضانا، وقدم آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم في الديوان والعطاء على غيرهم، فبدأ بالحسن والحسين، وللعلاقة الحميمية بين علي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب رضي الله عنه زوجه رضي الله عنه ابنته أم كلثوم، وكان عمر رضي الله عنه يفتخر بذلك ويتباهى.

٤-تولى عمر رضي الله عنه الخلافة بعهد من الصديق رضي الله عنه، ولامه بعض الناس في ذلك، ولكن الصديق كان أعلم الناس بمن يستخلف، فوضع الرجل المناسب في المكان والزمان المناسب.

٥-واجه عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خلافته تحديات كبيرة في جميع المجالات الدينية والعلمية، والاجتماعية، والاقتصادية، والإدارية، والعسكرية، وكان سبب ذلك المعارك المستمرة طوال خلافته رضي الله عنه، والتي استطاع بها إبعاد خطر سيطرة الكفر وتهديده مرة أخرى للدولة الإسلامية، فدخلت معظم أراضي الدولة الفارسية، وأجزاء كبيرة من دولة الروم تحت سيطرة الدولة

الإسلامية، وأصبحت شعوب تلك المناطق من مجوس ويهود ونصارى وغيرهم من مواطني الدولة الإسلامية، فكان لابد من مواجهة هذه المستجدات بما يتلاءم معها، وبما يضمن استقرار الأمن، وتوفير ضروريات الحياة الهانئة في ظل العقيدة الصحيحة.

٦-كان من أهم المبادئ التي اعتمد عليها عمر رضي الله عنه في مواجه التحديات هو مبدأ الشورى الذي حض عليه القرآن الكريم، وعمل به النبي صلى الله عليه وسلم، فبالشورى، يعرف ما لدى الآخرين من معلومات، تفيد في وضوح الصورة ووضع الحلول المناسبة لها، وكان قراء القرآن أهل مشورة عمر، وكان ربما استشار المرأة والصبيان.

٧-واجه عمر رضي الله عنه التحديات الدينية، بتحذيره ونهيه عن كل ما يفضي إلى التأثير على سلامة العقيدة من وضع التماثيل والصور، أو التوجه إلى القبور، أو إحداث البدع في الدين، و إثارة الشبهات والشكوك، أو التنطع والتعمق في الدين.

٨- واهتم رضي الله بمصادر الدين الكتاب والسنة، فكان هو الذي أشار على أبي بكر رضي الله عنه بجمع القرآن بعد مقتل عدد كبير من القراء في معركة اليمامة، وكان يشدد في قراءة القرآن قراءة صحيحة كما قرأه النبي صلى الله عليه وسلم، خاصة لمن يتصدر الإمامة ونحوها، خاصة مع تعدد فئات الرعية، وكثرة حديثي العهد بالإسلام، واهتم رضي الله عنه بالسنة النبوية، فكان يتحرى

ويتشدد في قبول الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويحذر من كثرة التحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، بما يفضي إلى رواية الثابت وغيره، وأراد أن يكتب حديث النبي صلى اله عليه وسلم ويدونه، فاستخار الله ثم ترك ذلك خوفاً من انشغال الناس بذلك عن القرآن، وما زال حيث عهد بكتابة، وأما السنة فلا خوف عليها، فصحابة النبي صلى الله عليه وسلم متوافرون يرون حديثه ويدرسونه في جميع أنحاء الدولة.

٩-اهتم عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالعلم، فحض رعيته على تعلم العلم الشرعي، وبعث خيار الصحابة وفقهائهم لتعليم الناس العلم الصحيح، حرصاً على رفع الجهل عن الرعية التي كانت تشكل فئات كثيرة ومتعددة.

١٠-اهتم عمر رضي الله عنه بالفتوى، فحث من تصدروا لها على عدم الاختلاف فيما بينهم، وعلى أن تكون فتواهم موحدة حتى لا يقع الناس في الحيرة والشك، و حثهم على الالتزام بما يفتون به، وبما يعلمونه من سنة النبي صلى الله عليه وأن لا تخالف أفعالهم أقوالهم، فلا يعتد بأقوالهم بعد ذلك.

١١-كان عمر رضي الله عنه حريصاً أشد الحرص على معرفة أخبار رعيته داخل المدينة وخارجها فكان يجلس للناس عقب الصلوات يستمع إلى شكواهم، وكان يعس بالليل ليتعرف على أخبار رعيته، ويواسي الضعفاء والمحتاجين منهم، وكان يسأل الوفود عن أخبار رعيته في المناطق النائية والأقطار البعيدة كبلاد فارس والعراق والشام ومصر، ويسأل عن تعامل ولاته معهم. ، وأوصى عمر

الخليفة من بعده بجميع طبقات الرعية وفئاتها خيراً

١٢-اهتم عمر رضي الله عنه بالعلاقات الاجتماعية، وواجه التحديات الاجتماعية، فعمل على إزالة أسباب الفتنة وانتشار الرذيلة، وذلك بالنهي عن الاختلاط خاصة في البلاد المفتوحة، وحث على تيسير النكاح، ونهى عن المغالاة في المهور التي تعيق الشباب عن الزواج، ويفضي بهم ذلك إلى اقتراف المحرمات، وكره رضي الله عنه نكاح الكتابيات، وعمل على عدم تأخير الجند أكثر من أربعة أشهر وذلك حتى يعودوا إلى زوجاتهم، ويقومون بقضاء حوائجهن، وحوائج أسرهم ومن تحت أيديهم، وطلب ممن تأخر أن يبعث بنفقة زوجته أو يطلقها، وأخرج عمر المخنثين من المدينة.

١٣-من التحديات الاجتماعية في خلافة عمر رضي الله عنه والتي كانت بسبب الفتوحات: كثرة العبيد والإماء، فحث عمر رضي الله عنه على الإحسان إلى العبيد، وعدم الترفع عليهم، وحض على فك رقابهم وإعتاقهم، وعاقب من قصر في حقهم، وأحسن إلى الإماء، وحث على إعتاق أمهات الأولاد، وعاقب عمر رضي الله عنه من أساء إليهن

١٤-أحسن عمر رضي الله عنه إلى أهل الذمة، وأوصى بهم خيراً أن لا يكلفوا فوق طاقتهم، وأن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، وعمل على دعوتهم إلى الإسلام، وعاقب أهل الغدر والخيانة منهم.

١٥-كانت موارد الدولة المالية في خلافة عمر رضي الله عنه هي: الجزية

والخراج، والزكاة والغنيمة والفيء والعشور، وهي موارد الدولة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر بزيادة الخراج والعشور. ومن التحديات التي وواجهها عمر رضي الله عنه في هذه الموارد: ١- الجزية، فقد توقف في أخذها من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر ٢- الخراج فقد وضعه عمر رضي الله عنه على الآراضي المفتوحة وترك أهلها عليها، ولم يقسمها على المجاهدين لأمرين أولاً: خوفاً من انشغالهم بها عن الجهاد وثانياً: ليكون الخراج مورداً ضخماً ينفق في مصالح المسلمين عامة فتعود الفائدة من هذه الأراضي على جميع المسلمين وليس على الفاتحين فقط

١٦-الغنائم فقد أصبحت موردا هائلاً بسبب كثرة الفتوحات، ومما وجهه عمر من التحديات في ذلك مسألة السَلب وهو ما يكون على المقتول من الأعداء من سلاح، وما يكون معه من متاع ونحو ذلك، فإن قاتله يستحقه، ولكن عمر رضي الله خمس سلب البراء بن مالك لما قتل المرزبان لكثرته فقد بلغ ثلاثين ألفاً، ومن تلك المستجدات والتحديات الصوافي وهي الأرض التي هرب ملاكها فلا يمكن وضع الخراج عليها، فوضع عمر من يقوم عليها ويستثمرها فبلغت غلتها سبعة ملايين من الدراهم أو الدنانير.

١٧-سار عمر رضي الله عنه على نهج الصديق رضي الله عنه في جعل خمس ذوي القربى من الغنيمة عدة في سبيل الله، وعرض على آل بيت النبي صلى الله

عليه وسلم أن يعين ناكحهم، ويقضي دين غريمهم، ويعطي فقيرهم، فأبوا إلا أن يعطيهم الخمس كاملاً فرفض عمر رضي الله عنه، وذلك كله بمشورة الصحابة رضي الله عنهم.

١٨-عمل عمر رضي الله عنه بما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم في ميراثه، وهو ما أفاء عليه في خيبر وفدك، فلما جاءه علي والعباس يطلبانه، قال لهما إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إنا لا نورث ما تركناه صدقة، فجعلها عمر في نوائب المسلمين وعدة في سبيل الله وكذلك أموال بني النضير، إلا أنه دفعها في آخر سنتين من خلافته إلى علي والعباس رضي الله عنهما ليعملا فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس تمليكاً لهما.

١٩-كان عمر رضي الله عنه أول من وضع العشور على التجارة وذلك على تجار أهل الحرب الكفار إذا دخلوا الدولة الإسلامية، وذلك لأنهم كانوا يعاملون المسلمين كذلك، إلا أن عمر رضي الله عنه خفف العشر- إلى نصف العشر- على السلع التي يحتاجها المسلمون كالحنطة والزيت.

٢٠-كان عمر شديد الحرص على أموال المسلمين ألا تؤخذ إلا من حق، ولا توضع إلا في حق، وقال رضي الله عنه: لو هلك حمل من ولد الضأن بشاطئ الفرات، لخشيت أن يسألني الله عنه.

٢١-واجه عمر رضي الله عنه التحدي الذي تمثل بالأموال الهائلة التي كانت ترد إلى المدينة، والتي لم تكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا عهد أبي بكر

رضي الله عنه، وكذلك كثرة من له حق في هذا المال من الرعية بأن أنشأ بيت المال لحفظ هذه الأموال حتى تعطى لمستحقيها وتنفق في مصالح الدولة، ووضع عليه من يقوم بشؤونه، وأنشأ رضي الله عنه الديوان، وهو السجل الذي تدون فيه أسماء من يستحق العطاء

٢٢-فرض عمر رضي الله عنه العطاء لجميع الرعية صغيرهم وكبيرهم سوى العبيد لأن العبد ملك لسيده. وفاضل في العطاء، فقدم آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم قبل الناس كلهم، فبدأ بالحسن والحسين.

٢٣-واسى عمر رضي الله عنه رعيته في الأزمات فلما وقعت المجاعة في المدينة وما حولها في عام الرمادة، حرم عمر رضي الله عنه على نفسه السمن والدقيق، واجتهد في توفير الطعام وجلبه من مصر والشام.

٢٤-اهتم عمر رضي الله عنه بالإصلاحات التي واجه بها التحدي المتمثل بتوسع الدولة وكثرة رعاياها، وكثرة احتياجاتهم فقام بتوسعة المسجد النبوي، وأقام الاستراحات على طرق الحاج، وحفر الآبار، وبنى المدن التي كانت بمثابة مراكز لاستجمام الجند الذين يجاهدون ويفتحون البلاد في شرق الدولة وغربها، فأنشأ في العراق البصرة والكوفة، وأنشأ في مصر الفسطاط، وحفر الخليج الذي عرف بخليج عمر والذي يوصل نهر النيل بالبحر الأحمر لنقل المؤن والبضائع، وأقام سدين بمكة لمنع السيول من دخول البيت الحرام.

٢٥-قام عمر رضي الله عنه بتعيين الولاة على المدن، واشترط في الوالي

شروطاً شديدة، فلم يول غير الصحابة، ولم يول أحداً من قرابته، وكان ولاته يتحلون بالصلاح والتقوى والورع والزهد في الدنيا والرحمة والشفقة والقدرة على القيام بالمهام الموكلة إليهم

٢٦-كان عمر دائم المراقبة على ولاته يسأل عنهم الوفود، فإذا ثبت تقصيرهم عزلهم

٢٧-كان عمر أول من فصل منصب القضاء عن منصب الولاية، فعين مع الولاة قضاة بعد أن كان الولي أو الأمير يقوم بمهمة القضاء، ولكن بعد أن كثرت الرعية وكثرت قضاياهم، كان لابد من تعيين قضاة يعاونون الأمير، وكان عمر دائم التوجيه لقضاته، كثير التحذير لهم من الجور والظلم

٢٨-كان من أكبر التحديات التي واجهها عمر رضي الله عنه هو تأمين حدود الدولة من خطر الفرس والروم، والتوسع في الفتوحات، فعمل رضي الله عنه على تهيئة الجيوش، فجعل من رعيته جيشاً كبيراً وحثهم على تعليم الغلمان العوم، وتعليم البالغين والتي يستطيعون القتال الرمي، وكان يجهز الجيوش حتى حرم نفسه من النوم، وانشغل بذلك في صلاته.

٢٩-اهتم عمر رضي الله عنه بجنده وحرص على سلامتهم حرصاً شديداً، فكان ينهى قادته عن حبس الجيوش في القتال مدة طويلة، ويأمر بإعادتهم ليستجموا، ويحذر من السلوك بهم في المهالك والأخطار المتحققه، وأثر عنه أنه كره ركوب الجند البحر حرصاً على سلامتهم.

٣٠-من توجيهات عمر رضي الله عنه في أصول القتال: الأخذ بمبدأ الشورى، والصبر عند لقاء العدو، والاستبسال في القتال، والتقوي على قتال العدو، وعدم المغامرة والاقتحام في المهالك، ومن توجيهاته في آداب القتال: الإخلاص لله، والاعتماد عليه سبحانه وعدم الاغترار بالقوة المادية، ودعوة العدو قبل القتال للإسلام ثم الجزية ثم القتال، ونهى عن الغدر بالعدو بعد لإعطائه الأمان، ونهى عن التمثيل بالقتلى، وعن قتل الشيوخ والنساء والأطفال.

فهرس المصادر والمراجع

١. إتحاف الورى بأخبار أم القرى للنجم عمر بن فهد بن محمد المكي، تحقيق فهيم محمد شلتوت، ط/ جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث، كلية الشريعة

٢. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، للأمير علاء الدين علي ابن بلبان الفارسي ت: ٧٣٩هـ، قدّم له كمال يوسف الحوت، ط. دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط. الأولى ١٤٠٧هـ.

٣. الأحكام السلطانية والولايات الدينية، لأبي الحسن علي بن محمَّد بن حبيب البصري الماورديّ ت: ٤٥٠هـ، ط. مكتبة الرياض الحديثة.

٤. أخبار القضاة لمحمد بن خلف بن حيان المعروف بوكيع، عالم الكتب ـ بيروت.

٥. أخبار مكّة في قديم الدهر وحديثه، للإمام أبي عبدالله محمَّد بن إسحاق الفاكهي، دراسة وتحقيق: عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، ط. الأولى ١٤٠٧هـ، مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة، مكّة المكرّمة.

٦. أخبار مكّة في قديم الدهر وحديثه، للإمام أبي عبدالله محمَّد بن إسحاق الفاكهي، دراسة وتحقيق: عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، ط. الأولى ١٤٠٧هـ، مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة، مكّة المكرّمة.

٧. الأدب المفرد، لأبي عبدالله محمَّد بن إسماعيل البخاري ت: ٢٥٦هـ،

خرّج أحاديثه: محمَّد فؤاد عبدالباقي، ط. الثالثة ١٤٠٩هـ، دار البشائر الإسلاميَّة.

٨. أرض الصوافي، عبدالمهدي بن عبدالهادي المصري، ط. الأولى ١٤١٠هـ، دار أم القرى للنشر والتوزيع، الأردن، عمان.

٩. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمَّد ناصر الدين الألباني، إشراف زهير الشاويش، ط. المكتب الإسلاميّ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.

١٠. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر القرطبي ت: ٤٦٣هـ، تحقيق الشيخ علي معوض وعادل أحمد، ط. الأولى ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية.

١١. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن عزّ الدين علي بن أبي الكرم محمَّد بن محمَّد بن عبدالكريم الشيباني المعروف بابن الأثير ت: ٦٣٠هـ، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٢. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن عزّ الدين علي بن أبي الكرم محمَّد بن محمَّد بن عبدالكريم الشيباني المعروف بابن الأثير ت: ٦٣٠هـ، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٣. الأشراف في منازل الأشراف، لأبي بكر عبدالله بن محمَّد بن عبيد بن أبي الدنيا القرشي ت: ٢٨١هـ، تحقيق: نجم عبدالرحمن خلف، ط. الأولى ١٤١١هـ، مكتبة الرشد، الرياض.

١٤. الإصابة في معرفة الصحابة، لشهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن

حجر العسقلاني. وبهامشه الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبدالبر، ط. مطبعة السعادة، دار صادر.

١٥. إعلام الموقعين عن رب العالمين لشمس الدين محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية، راجعه طه عبد الرؤوف، دار الجيل

١٦. الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق محمد خليل هراس، دار الكتب العلمية، ط/ الأولى ١٤٠١هـ

١٧. الأموال، حميد بن زنجويه ت: ٢٥١هـ، تحقيق: شاكر ذيب فياض، ط. الأولى ١٤٠٦هـ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلاميَّة.

١٨. أنساب الأشراف (الشيخان أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وولدهما)، لأحمد بن يحيى بن جابر البلاذري ت: ٢٧٩هـ، تحقيق: إحسان صدقي الحمد، ط. الأولى ١٤٠٩هـ، مؤسسة الشراع العربي، الكويت ١٩٨٩م.

١٩. الأوائل، لأبي هلال الحسن بن عبدالله بن سهل العسكري، ط. الأولى ١٤٠٧هـ، دار الكتب العلميَّة، بيروت.

٢٠. البدع والنهي عنها لمحمد بن وضاح القرطبي، تحقيق محمد أحمد دهمان، دار البصائر ط/ الثانية ١٤٠٠هـ

٢١. تاريخ الإسلام، لأبي عبدالله شمس الدين محمَّد الذهبي ت: ٧٤٨هـ، تحقيق: عمر عبدالسَّلام تدمري، ط. الأولى ١٤٠٧هـ، دار الكتاب العربي.

٢٢. تاريخ الأمم والملوك، لأبي جعفر محمَّد بن جرير الطبري ت: ٣١٠هـ،

ط. الأولى ١٤٠٧هـ دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٣. تاريخ الخلفاء الراشدين، محمَّد بن إبراهيم بن صالح أبا الخيل، ط. الأولى ١٤٢٧هـ

٢٤. تاريخ الخلفاء، للإمام جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ت: ٩١١هـ، تحقيق: محمَّد محي الدين عبدالحميد. .

٢٥. التاريخ الصغير، للإمام الحافظ أبي عبدالله محمَّد بن إسماعيل البخاري، تحيق: محمود إبراهيم زايد، فهرست يوسف المرعشلي، مكتبة المعارف، الرياض.

٢٦. التاريخ الكبير، للإمام محمَّد بن إسماعيل البخاري ت: ٢٥٦هـ، ط. دار الكتب العلميَّة، بيروت.

٢٧. تاريخ المدينة أو (أخبار المدينة)، لأبي زيد عمر بن شبه النميري البصري ت: ٢٦٢هـ، إشراف وتصحيح عبدالله الدويش، ط. الأولى ١٤١١هـ، دار العليان، بريدة.

٢٨. تاريخ بغداد أو مدينة السَّلام، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغداديّ، ت: ٤٦٣هـ، دار الكتب العلميَّة، بيروت.

٢٩. تاريخ مدينة دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن عساكر ت: ٥٧١هـ، تحقيق: محب الدين عمر بن غرامة، ط. دار الفكر ١٩٩٥م، وأيضاً الجزء الخاص بترجمة عمر بن الخطاب، تحقيق سكينة الشهابي، مؤسسة الرسالة ط/

الأولى ١٤١٤هـ

٣٠. تاريخ مكة أو أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، لأبي الوليد محمَّد بن عبدالله بن أحمد الأزرقي، تحقيق: رشدي الصالح ملحس، ط. السابعة ١٤١٥هـ، مطابع دار الثقافة، مكّة.

٣١. تاريخ مكَّة قديماً وحديثاً، محمَّد إلياس عبدالغني، ط. الأولى ١٤٢٢هـ، مطابع الرشيد.

٣٢. التاريخ، لخليفة بن خياط العصفري ت: ٢٤٠هـ، تحقيق: أكرم ضياء العمري، ط. الثانية ١٤٠٥هـ، دار طيبة للنشر والتوزيع.

٣٣. التاريخ، ليحيى بن معين بن عون المري الغطفاني مولاهم ت: ٢٣٣هـ، تحقيق: أحمد محمَّد نور سيف، ط. الأولى ١٣٩٩هـ، مركز البحث العلميّ وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة، مكّة، جامعة الملك عبدالعزيز.

٣٤. تغليق التعليق على صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دراسة وتحقيق سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، المكتب الإسلامي ـ بيروت، ط/ الأولى ١٤٠٥

٣٥. تفسير القرآن لعبد الرزاق بن همام الصنعاني تحقيق مصطفى مسلم محمد، مكتبة الرشد ـ الرياض / ط الأولى ١٤١٠هـ

٣٦. تقريب التهذيب، للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي ت: ٨٥٢هـ، قدّم له: محمَّد عوامة، ط. الرابعة، ١٤٠٢هـ، دار

القلم، دمشق.

٣٧. تقييد العلم لأبي بكر أحمد بن ثابت الخطيب البغدادي تحقيق يوسف العش، دار إحياء السنة النبوية ط/ الثانية ١٩٧٤م

٣٨. تمويل التنمية في الاقتصاد الإسلاميّ دراسة مقارنة، شوقي أحمد دنيا، ط. الأولى ١٤٠٤هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٣٩. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي ت: ٧٤٢هـ، تحقيق: بشار عواد معروف، ط. الأولى ١٤١٣هـ، مؤسسة الرسالة.

٤٠. الثقات، للإمام الحافظ محمَّد بن حبان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي ت: ٣٥٤هـ، ط. الأولى ١٤٠٣هـ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدرآباد، الدكن.

٤١. جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للحافظ صلاح الدين أبي سعيد بن خليل العلائي ت: ٧٦١هـ، تحقيق حمدي السلفي، ط. الثانية ١٤٠٧هـ، عالم الكتب، ومكتبة النهضة العربية.

٤٢. الجرح والتعديل لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس التميمي الرازي، دائرة المعارف العثمانية الهند، تصوير دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، ط/ الأولى

٤٣. جمهرة النسب لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي،

تحقيق عبد السلام هارون، دار المعارف، ط/ الرابعة

٤٤. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصفهاني ت: ٤٣٠هـ، دار الكتب العلميَّة، بيروت.

٤٥. الخراج لأبي يوسف (كتاب الخراج) للقاضي أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم ت: ١٨٢هـ، نشر قصي محب الدين الخطيب، الطبعة الخامسة، المطبعة السلفية، القاهرة.

٤٦. الخراج ليحي بن أدم (كتاب الخراج) يحيى بن آدم القرشي ت: ٢٠٣هـ، صحّحه وشرحه: أحمد محمَّد شاكر، ط. الثانية، مكتبة دار التراث.

٤٧. دراسة نقدية في الرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب وسياسته الإدارية لعبد السلام بن محسن آل عيسى، الجامعة الإسلامية، عمادة البحث العلمي ط/ الأولى ١٤٢٣هـ

٤٨. دفاع عن الحديث النبوي والسيرة في الرد على جهالات البوطي، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر مجلة التمدن الإسلامي بدمشق

٤٩. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، توثيق وتخريج عبد المعطي قلعجي، دار الريان للتراث، دار الكتب العلمية ط/ الأولى ١٤٠٨هـ

٥٠. زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن القيم شمس الدين أبي عبدالله محمَّد بن أبي بكر الزرعي ت: ٧٥١هـ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبدالقادر

الأرناؤوط، ط. الثانية ١٤٠٢هـ، مؤسسة الرسالة.

٥١. الزهد لهناد بن السري، تحقيق وتخريج عبد الرحم بن عبد الجبار الفريوائي، ط/ دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، ط/ الأولى ١٤٠٦هـ

٥٢. الزهد لوكيع بن الجراح، تحقيق وتخريج عبد الرحم بن عبد الجبار الفريوائي، ط/ الأولى، مكتبة الدار بالمدينة المنورة

٥٣. الزهد، لعبدالله بن المبارك بن واضح المروزي ت: ١٨١هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط. دار الكتب العلمية، بيروت.

٥٤. سلسلة الأحاديث الصحيحة تأليف: محمَّد ناصر الدين الألباني. ط. الرابعة ١٣٩٨هـ، المكتب الإسلاميّ. وط. مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ط. الأولى ١٤١٧هـ للأجزاء المتأخرة.

٥٥. سلسلة الأحاديث الضعيفة تأليف: محمَّد ناصر الدين الألباني. ط. الرابعة ١٣٩٨هـ، المكتب الإسلاميّ. وط. مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ط. الأولى ١٤١٧هـ للأجزاء المتأخرة

٥٦. سنن أبي داود، للإمام الحافظ أبي داود سليمان الأشعث السجستاني الأزدي، ت: ٢٧٥هـ، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، تعليق: محمَّد محيي الدين عبدالحميد.

٥٧. سنن أبي داود، للإمام الحافظ أبي داود سليمان الأشعث السجستاني الأزدي، ت: ٢٧٥هـ، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، تعليق: محمَّد محيي

الدين عبدالحميد.

٥٨. السنن الكبرى، للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ت: ٤٥٨هـ، وفي ذيله الجوهر النقي، ط. دار المعرفة.

٥٩. سنن النسائي، للحافظ أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، ط. دار الفكر، بيروت.

٦٠. سنن سعيد بن منصور، للإمام الحافظ سعيد بن منصور ابن شعبة الخراساني ت: ٢٢٧هـ. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى ١٤٠٥هـ.

٦١. سياسة المال في الإسلام في عهد عمر بن الخطاب ومقارنتها بالأنظمة الحديثة، عبدالله جمعان السعدي، ط. الأولى ١٤٠٣هـ، الدوحة، قطر.

٦٢. السير للفزاري (انظر كتاب السير)

٦٣. السيرة النبوية الصحيحة، أكرم ضياء العمري، ط. مكتبة العلوم والحكم ١٤١٢هـ

٦٤. السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصيلة دراسة تحليلية، مهدي رزق الله أحمد، ط. الأولى ١٤١٢هـ. مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلاميَّة.

٦٥. السيرة النبوية، لابن هشام مع شرح أبي ذر الخشني. تحقيق: همام عبدالرحيم ومحمَّد عبدالله أبو صعيليك، ط. الأولى ١٤٠٩هـ، مكتبة المنار، وكذلك ط. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة

الثانية ١٣٧٥هـ.

٦٦. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لأبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي، تحقيق أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة للنشر وللتوزيع، ط/ الثالثة ١٤١٥هـ

٦٧. شعب الإيمان للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحيق أبي هاجر محمد بن السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان ط/ الأولى ١٤١٠هـ، وأيضاً بتحقيق عبد العلي بن عبد الحميد حامد باسم (الجامع لشعب الإيمان) الدار السلفية بومباي الهند ط/ الأولى ١٤٠٦هـ

٦٨. صحيح ابن حبان (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان) للأمير علاء الدين علي ابن بلبان الفارسي ت: ٧٣٩هـ، قدّم له كمال يوسف الحوت، ط. دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط. الأولى ١٤٠٧هـ.

٦٩. صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمَّد بن إسحاق بن خزيمة السلميّ ت: ٣١١هـ، تحقيق: محمَّد مصطفى الأعظمي، ط. الثانية ١٤١٢هـ، المكتب الإسلاميّ.

٧٠. صحيح البخاري لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ت ٢٥٦هـ تحقيق مصطفى ديب البغا ـ دار اليمامة بيروت ط/ الثالثة ١٤٠٧هـ

٧١. صحيح سنن أبي داود تأليف: محمَّد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، مكتب التربية العربي لدول الخليج، ط. الأولى ١٤٠٩هـ.

٧٢. صحيح سنن الترمذي تأليف: محمَّد ناصر الدين الألباني، إشراف زهير الشاويش، مكتبة التربية العربي لدول الخليج، ط. الأولى ١٤٠٨هـ.

٧٣. **صحيح سنن الترمذي** تأليف: محمَّد ناصر الدين الألباني، إشراف زهير الشاويش، مكتبة التربية العربي لدول الخليج، ط. الأولى ١٤٠٨هـ.

٧٤. صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ت ٢٦١هـ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ـ دار إحياء التراث العربي بيروت

٧٥. ضعيف سنن أبي داود لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، إشراف زهير الشاويش، بيروت، ط/ الأولى ١٤١٢

٧٦. الطبقات الكبرى، لمحمَّد بن سعد بن منيع ت: ٢٣٠هـ، ط. دار بيروت للطباعة والنشر ١٤٠٥هـ.

٧٧. عصر الخلافة الراشدة، أكرم ضياء العمري، ط. الأولى ١٤١٤هـ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.

٧٨. العلم لأبي خيثمة زهير بن حرب النسائي تحقيق محمد بن ناصر الدين الألباني، نشر دار الأرقم ضمن مجموعة رسائل من كنوز السنة.

٧٩. عمر بن الخطاب وأصول السياسية والإدارة الحديثة دراسة مقارنة، سليمان محمَّد الطماوي، ط. الثانية، دار الفكر العربي.

٨٠. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت: ٨٥٢هـ، طبعة دار الفكر للطباعة والنشر، ترقيم فؤاد

عبدالباقي، وإشراف الشيخ عبدالعزيز بن باز.

٨١. فتوح البلدان، لأبي الحسن أحمد بن يحيى بن جابر البغدادي البلاذري، مراجعة: رضوان محمَّد ط. دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٣هـ.

٨٢. فتوح مصر والمغرب، لابن عبد الحكم ت: ٢٥٧هـ، تحقيق: علي محمَّد عمر، مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٥هـ.

٨٣. فضائل الصحابة، للإمام أحمد بن حنبل ت: ٢٤١هـ، تحقيق: وصي الله بن محمَّد عباس، ط. جامعة أم القرى، مركز البحث العلميّ والدراسات الإسلاميَّة، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

٨٤. القاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، المؤسسة العربية للطباعة والنشر، دار الجيل

٨٥. كتاب السير، لأبي إسحاق إبراهيم بن محمَّد بن الحارث بن أسماء الفزاري ت: ١٨٦هـ، دارسة وتحقيق: فاروق حمادة، ط. الأولى ١٤٠٨هـ، مؤسسة الرسالة.

٨٦. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، للإمام الحافظ أبي بكر عبدالله بن محمَّد بن أبي شيبة ت: ٢٣٥هـ تقديم وضبط: يوسف الحوت، ط. الأولى ١٤٠٩هـ دار التاج

٨٧. لسان العرب، للإمام العلامة ابن منظور، ت: ٧١١هـ، ط. الثالثة ١٤١٣هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٨٨. مجمع البحرين في زوائد المعجمين، للحافظ نور الدين الهيثمي ت: ٨٠٧هـ، تحقيق: عبدالقدوس بن محمَّد نذير، ط. الأولى ١٤١٣هـ، مكتبة الرشد، الرياض

٨٩. مسند أبي يعلى الموصلي، للإمام الحافظ أحمد بن علي التميمي تحقيق حسين سليم أسد، ط. الأولى ١٤٠٤هـ، دار المأمون للتراث، دمشق.

٩٠. مسند الإمام الشافعي، للإمام أبي عبدالله محمَّد بن إدريس الشافعي، ط. الأولى ١٤٠٠هـ، دار الكتب العلميَّة.

٩١. مسند الإمام الشافعي، للإمام أبي عبدالله محمَّد بن إدريس الشافعي، ط. الأولى ١٤٠٠هـ، دار الكتب العلميَّة.

٩٢. مسند البزار (كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب السنّة)للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثميّ ت: ٨٠٧هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط. الثانية ١٤٠٤هـ، مؤسسة الرسالة.

٩٣. مسند الحميدي لأبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ط/ عالم الكتب ـ بيروت

٩٤. مسند الفاروق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب ﷺ، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ت: ٧٧٤هـ، بتحقيق: عبدالمعطي قلعجي، ط. الأولى ١٤١١هـ، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة.

٩٥. المسند، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني وبهامشه منتخب كنز العمال من

سنن الأقوال والأفعال، ط. الخامسة ١٤٠٥هـ، المكتب الإسلاميّ.

٩٦. مشكل الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية بحيدر أباد الدكن، ط/ الأولى ١٣٣٣هـ

٩٧. المصنف للحافظ أبي بكر عبدالرزاق ابن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط. الثانية ١٤٠٣هـ المكتب الإسلامي.

٩٨. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لأحمد بن عليّ ابن حجر العسقلاني ت: ٨٥٢هـ، تحقيق: د. سعد بن ناصر بن عبدالعزيز الشثري، ط. دار العاصمة السعوديَّة ١٤١٩هـ.

٩٩. المعالم الأثيرة في السنة والسيرة، محمَّد محمَّد حسن شراب، ط. الأولى ١٤١١هـ، دار القلم، والدار الشامية، بيروت.

١٠٠. معجم البلدان، لشهاب الدين أبي عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي ت: ٦٢٦هـ، ط. دار صادر ١٤٠٤هـ.

١٠١. المعجم الكبير، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ت: ٣٦٠هـ حقّقه: حمد عبدالحميد السلفي، ط. الثانية.

١٠٢. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، عاتق بن غيث البلادي، ط. الأولى ١٤٠٢هـ، دار مكة للنشر والتوزيع.

١٠٣. معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، عمر رضا كحالة، ط. السادسة ١٤١٢هـ، مؤسسة الرسالة.

١٠٤. معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، عمر رضا كحالة، ط. السادسة ١٤١٢هـ، مؤسسة الرسالة.

١٠٥. معجم لغة الفقهاء، محمَّد رواس قلعة جي، د. حامد صادق قنيبي، ط. الثانية، ١٤٠٨هـ، دار النفائس.

١٠٦. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، لعبدالله بن عبدالعزيز الأندلسي أبي عبيد البكري ت: ٤٨٧هـ، تحقيق: مصطفى السقا، ط. ١٤٠٣هـ، عالم الكتب.

١٠٧. المعرفة والتاريخ لآبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، تحقيق أكرم ضياء العمري، مكتبة الدار ـ المدينة المنورة / ط الأولى ١٤١٠هـ

١٠٨. معرفة الصحابة لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق محمد راضي بن حاج عثمان، مكتبة الدار بالمدينة ومكتبة الحرمين بالرياض ط/ الأولى ١٤٠٨هـ

١٠٩. مكارم الأخلاق لأبي بكر محمد بن جعفر السامري الخرائطي، تحقيق سعاد سليمان إدريس، مطبعة المدني، ط/ الأولى ١٤١١هـ

١١٠. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، لأبي الفرج عبدالرحمن بن عليّ بن محمَّد بن الجوزي ت: ٥٩٧هـ، ط. الأولى، دار صادر.

١١١. المنجد في اللغة والأعلام، ط. دار الشروق، ط. الثامنة والعشرون.

١١٢. الموطأ، للإمام مالك بن أنس الأصبحي ت: ١٧٩هـ، رواية أبي

مصعب الزهري عنه، تحقيق: بشار عوّاد، ط. الثانية ١٤١٣هـ، مؤسسة الرسالة.

١١٣. نسب قريش لأبي عبد الله مصعب بن عبيد الله الزبيري – عني بنشره إ/ ليفي بروفنسال ـ توزيع مكتبة ابن تيمية ط/ الثالثة ـ دار المعارف

١١٤. النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمَّد الجزري، ت: ٦٠٦هـ، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، ط. الثانية ١٣٩٩هـ، دار الفكر.

١١٥. وأيضاً: الطبعة الأولى ١٤١٣هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، إشراف د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي.

١١٦. وكذلك تحقيق: محمَّد فؤاد عبدالباقي ط. دار الحديث، القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٣
أولا: نبذة من سيرته رضي الله عنه	٣
منزلة النبي صلى الله عليه وسلم عند عمر رضي الله عنه	٧
مواقفه مع النبي صلى الله عليه وسلم	٨
فضائله	١١
توليه الخلافة	١٢
منهجي في البحث	١٤
خطة البحث	١٥
المطلب الأول: الاهتمام بالعقيدة	١٧
المسألة الأولى: توضيح العقيدة الصحيحة	١٧
المسألة الثانية: سد ذرائع الشرك	١٧
المسألة الثالثة: محاربة البدع ومعاقبة المبتدعين	١٨
المسألة الرابعة: عدم الخوض في المتشابه، وإثارة الشبهات	١٨
المسألة الخامسة: النهي عن مخالطة الكفار	٢٠
المسألة السادسة: النهي عن التنطع والتعمق في الدين	٢٠
المطلب الثاني: الاهتمام بمصادر الدين	٢١

المسألة الأولى: الاهتمام بالقرآن الكريم	٢١
المسألة الثانية: الاهتمام بالسنة النبوية	٢٢
المطلب الثالث: معاملة العصاة وإقامة الحدود على من استحقها	٢٥
المسألة الأولى: معاملة العصاة	٢٥
المسألة الثانية: إقامة الحدود	٢٦
المطلب الرابع: الاهتمام بشعائر الدين	٢٨
المسألة الأولى: التشديد في أمر الصلاة	٢٨
المسألة الثانية: الاهتمام بالمساجد	٢٨
المطلب الخامس: الاهتمام بالعلم والفتيا	٢٩
المسألة الأولى: الاهتمام بالعلم	٢٩
المسألة الثانية: الاهتمام بالفتيا	٣١
المبحث الثاني: التحديات الاجتماعية	٣٣
المطلب الأول: العمل بمبدأ الشورى في معاملة الرعية	٣٣
المسألة الأولى: أهل مشورة عمر بن الخطاب رضي الله عنه	٣٣
المطلب الثاني: تفقد الرعية، ومعرفة أخبارها	٣٥
المسألة الأولى: تفقد الرعية في المدينة	٣٥
المسألة الثانية: تفقد الرعيه في البلاد البعيدة	٣٦
المسألة الثالثة: وصيته للخليفة من بعده بالعناية بالرعية وإعطائها	٣٦

حقوقها٣٦	
المطلب الثالث: الاهتمام بالعلاقات الأسرية	٣٨
المسألة الأولى: إزالة أسباب الفتنة، وانتشار الرذيلة	٣٨
المسألة الثانية: الحث على النكاح، وتيسير أموره	٣٨
المسألة الثالثة: مراعاة حق الزوجة في المبيت	٣٩
المطلب الرابع: معاملة العبيد والإماء	٤١
المسألة الأولى: معاملة العبيد	٤١
المسألة الثانية: معاملة الإماء	٤٢
المطلب الخامس: معاملة أهل الذمة	٤٣
المسألة الأولى: إعطاء أهل الذمة حقوقهم والقتال عنهم وعدم تكليف فوق طاقتهم	٤٣
المسألة الثانية: دعوتهم للإسلام	٤٣
المسألة الثالثة: معاقبة أهل الخيانة والغدر منهم	٤٤
المبحث الثالث: التحديات الاقتصادية وفيه مطلبان	٤٥
المطلب الأول: موارد الدولة	٤٥
المسألة الأولى: الجزية	٤٥
المسألة الثانية: الخراج	٤٦
المسألة الثالثة: الغنائم	٤٩

المسألة الرابعة: عمل عمر ﷺ في أمواله ﷺ التي أفاءها الله تعالى عليه من أموال بني النضير٥٧	٥٧
المسألة الخامسة: العشور	٥٩
المطلب الثاني: النفقات	٦٢
المسألة الأولى: حرص عمر رضي الله على أموال المسلمين	٦٢
المسألة الثانية: إنشاء بيت المال	٦٣
المسألة الثالثة: تدوين الديوان	٦٦
سبب تدوين الديوان، ومتى كان ذلك، وتريب الأعطيات على أساس التفاضل	٦٨
المسألة الرابعة: معالجة الأزمات الاقتصادية	٧٢
المسألة الخامسة: الإنفاق على الإصلاحات	٧٥
المبحث الرابع: التحديات الإدارية وفيه: مطلبان	٨٦
المطلب الأول: الولاة	٨٦
المسألة الأولى: شروط عمر رضي الله عنه في تولية الولاة	٨٦
المسألة الثانية: أهم مهام الوالى أو الأمير	٨٨
المسألة الثالثة: مراقبة الولاة، والاقتصاص منهم وعزلهم	٨٨
المطلب الثاني: القضاة	٩١
المسألة الأولى: فصل منصب القضاء عن الولاية	٩١

المسألة الثانية: إرشادات عمر رضي الله عنه للقضاة	٩٢
المبحث الخامس: التحديات العسكرية وفيه مطلبان	٩٣
المطلب الأول: التعبئة القتالية والإعداد العسكري٩٣	٩٣
المسألة الأولى: الاهتمام بالقدرة القتالية واللياقة البدنية	٩٣
المسألة الثانية: تجهيز الجيوش	٩٤
المسألة الثالثة: الاهتمام بالجند وحماية الجيش من المهالك	٩٥
المطلب الثاني: توجيهات عمر رضي الله عنه في أصول القتال وآدابه	٩٦
المسألة الأولى: توجيهاته في أصول القتال	٩٦
المسألة الثانية: من توجياته في آداب القتال	٩٨
فهرس المصادر والمراجع	١١١
فهرس الموضوعات	١٢٧